

المملكة المغربية

الحرية الرسمية

النشرة العامة

يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية الرباط - شالة الهاتف : 0537.76.50.24 - 0537.76.50.25 0537.76.54.13 الحساب رقم : 310 810 1014029004423101 33 المفتوح بالخزينة الإقليمية بالرباط في إسم المحاسب المكلف بمدخيل المطبعة الرسمية	تعريضة الاشتراك		بيان النشرات	
	في الخارج	في المغرب		
		سنة		سنة أشهر
	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريضة المنصوص عليها يمته مصارييف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	400 درهم	250 درهما	النشرة العامة.....
		200 درهم	-	نشرة مداولات مجلس النواب.....
		200 درهم	-	نشرة مداولات مجلس المستشارين.....
		300 درهم	250 درهما	نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية.....
		300 درهم	250 درهما	نشرة الإعلانات المتعلقة بالحفظ العقاري.....
		200 درهم	150 درهما	نشرة الترجمة الرسمية.....

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوقاف الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

صفحة	فهرست	صفحة
الشركة الوطنية للطرق السيارة بالمغرب.. ضمان الدولة لاقتراضات.	نصوص عامة	
مرسوم رقم 2.09.135 صادر في 15 من ربيع الأول 1430 (13 مارس 2009) في شأن ضمان الدولة للاقتراضات التي تصدرها الشركة الوطنية للطرق السيارة بالمغرب في حدود مبلغ لا يتجاوز ثلاثة ملايين درهم 1238(3.000.000.000 درهم).....	تعديل اتفاقية ضمان مبرمة بين المملكة المغربية والبنك الإسلامي للتنمية.	
الغرف المهنية.. تحديد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد.	مرسوم رقم 2.08.708 صادر في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009) بالموافقة على تعديل اتفاقية الضمان بين المملكة المغربية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن تشييد تسعة جسور في إطار مشروع خط سكة حديد طنجة - ميناء البحر الأبيض المتوسط والمبرم بين المملكة المغربية والبنك المذكور بتاريخ 15 أكتوبر 2008 قصد ضمان التمويل بالاستصناع الإضافي الممنوح من لدن البنك للمكتب الوطني للسكن الحديدي للمساهمة في تمويل مشروع خط سكة حديد طنجة - ميناء البحر الأبيض المتوسط.....	1238
مرسوم رقم 2.09.149 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف الفلاحة ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها وعدد المقاعد المخصصة لها.....		
مرسوم رقم 2.09.198 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف الصيد البحري ومقارها وتحديد الدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذها الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الدوائر على الهيئات المهنية الممثلة في الغرف المذكورة.....		1278

صفحة

التأمين الإجباري الأساسي عن المرض.

قرار لوزير الصحة رقم 477.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) بتتميم قرار وزير الصحة رقم 2517.05 الصادر في 30 من رجب 1426 (5 سبتمبر 2005) بتحديد قائمة الأدوية المقبولة لإرجاع مصاريفها برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض وكذا قائمة الأدوية التي تخول الإعفاء الكلي أو الجزئي من المصاريف الباقية على عاتق المستفيد..... 1296

قائمة الثانويات التأهيلية ومؤسسات التكوين التي تحدث وتنظم بها الأقسام التحضيرية للمدارس العليا.

مقرر لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 418.09 صادر في 15 من صفر 1430 (11 فبراير 2009) بتتميم مقرر وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1048.05 بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1426 (10 ماي 2005) بتحديد قائمة الثانويات التأهيلية ومؤسسات التكوين التي تحدث وتنظم بها الأقسام التحضيرية للمدارس العليا..... 1296

نصوص خاصة**إقليم تاونات.. نزع ملكية قطع أرضية.**

مرسوم رقم 2.09.74 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتحويل الطريق الثانوية رقم 304 وينزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لذلك بإقليم تاونات..... 1298

إقليم القنيطرة.. تحديد الملك العام البحري.

مرسوم رقم 2.09.126 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) يقضي بتحديد الملك العام البحري بساحل الجماعة القروية المناصرة بقيادة بنمنصور بدائرة أجواز القنيطرة بإقليم القنيطرة..... 1321

أقاليم تيزنيت وخنيفرة والناصور.. تحديد المحيط الحضري.

مرسوم رقم 2.09.128 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز أكلو بإقليم تيزنيت..... 1323

مرسوم رقم 2.09.129 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009)

بتحديد المحيط الحضري لمركز مير اللفت بإقليم تيزنيت..... 1324

مرسوم رقم 2.09.130 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز تيغمي بإقليم تيزنيت..... 1325

مرسوم رقم 2.09.131 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز أجموس بإقليم خنيفرة..... 1328

مرسوم رقم 2.09.133 صادر في 11 من ربيع الأول 1430 (9 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز بن الطيب بإقليم الناصور..... 1329

المعادلات بين الشهادات.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2230.08 صادر في 12 من ذي الحجة 1429 (11 ديسمبر 2008) بتتميم القرار رقم 2797.95 بتاريخ 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية..... 1331

صفحة

مرسوم رقم 2.09.199 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف الصناعة التقليدية ومقارها وتحديد الفروع الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل فرع ونفوذه الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الفروع الانتخابية على الصنفين المهنيين للغرف المذكورة..... 1280

مرسوم رقم 2.09.200 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف التجارة والصناعة والخدمات ومقارها وتحديد الدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذه الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد على الأصناف المهنية لكل غرفة وكل دائرة انتخابية..... 1285

انتهاء مدة انتداب ممثلي المأجورين وأعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاطعات ومجالس العمالات والأقاليم والمجالس الجهوية.

مرسوم رقم 2.09.53 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتطبيق المادة الثانية من القانون رقم 52.08 القاضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاطعات ومجالس العمالات والأقاليم والمجالس الجهوية وبانتهاء مدة انتداب ممثلي المأجورين..... 1289

المنشآت المنجمية.. انتخاب ممثلي المستخدمين.

قرار لوزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 673.09 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) في شأن أحكام خاصة تتعلق بانتخاب ممثلي المستخدمين في لجان النظام الأساسي ومستخدمي المنشآت المنجمية..... 1290

لائحة المستشفيات التابعة لوزارة الصحة.

قرار لوزير الصحة رقم 337.09 صادر في 24 من محرم 1430 (21 يناير 2009) بتغيير وتتميم قرار وزير الصحة رقم 719.08 بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1429 (8 أبريل 2008) بتحديد لائحة المستشفيات التابعة لوزارة الصحة..... 1291

جائزة الحسن الثاني الكبرى عن الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 1842.08 صادر في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009) بالمصادقة على النظام الداخلي المحدد لمسطرة الانتقاء وإجراءات تنظيم جائزة الحسن الثاني الكبرى عن الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي..... 1292

إقرار معايير مغربية.

قرار لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة رقم 351.09 صادر في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009) بإقرار معيار مغربي..... 1294

قرار مشترك لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة ووزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية رقم 471.09 صادر في 27 من صفر 1430 (23 فبراير 2009) بإقرار معايير مغربية..... 1294

قرار مشترك لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة ووزير التجهيز والنقل رقم 472.09 صادر في 27 من صفر 1430 (23 فبراير 2009) بإقرار معايير مغربية..... 1295

قرار مشترك لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة ووزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 517.09 صادر في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009) بإقرار معايير مغربية..... 1295

صفحة

منح شهادة المطابقة للمعايير المغربية.

- مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة رقم 244.09 صادر في 27 من ذي الحجة 1429 (26 ديسمبر 2008) بنسخ المقرر رقم 1065.08 بتاريخ 7 جمادى الأولى 1429 (13 ماي 2008) في شأن منح شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمختبر العمومي للتجارب والدراسات / المختبر الجهوي لبني ملال..... 1337
- مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة رقم 245.09 صادر في 19 من محرم 1430 (16 يناير 2009) بشأن منح شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمركز التقني للصناعات الغذائية «CETIA»..... 1337
- مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة رقم 349.09 صادر في 18 من محرم 1430 (15 يناير 2009) بشأن منح شهادة المطابقة للمعايير المغربية لمختبر التجارب للمدرسة العليا لصناعات النسيج والألبسة..... 1337
- مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة رقم 350.09 صادر في 30 من صفر 1430 (27 يناير 2009) بشأن منح شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمختبر العمومي للتجارب والدراسات / مركز الأبحاث والدراسات في البيئة والتلوث..... 1338
- مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة رقم 429.09 صادر في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009) بنسخ المقرر رقم 1960.06 الصادر في 22 من رجب 1427 (17 أغسطس 2006) في شأن منح شهادة المطابقة لنظام تدبير الجودة المعتمد من طرف شركة «CARVEN»... 1338

المجلس الدستوري

- قرار رقم 741-2009 صادر في 6 ربيع الأول 1430 (4 مارس 2009)..... 1340
- قرار رقم 742-2009 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009)..... 1342

نظام موظفي الإدارات العامة**نصوص عامة**

- مرسوم رقم 2.09.54 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) في شأن أحكام متفرقة تتعلق بتمثيل موظفي الدولة والجماعات المحلية ومستخدمي المؤسسات العامة..... 1343
- قرار مشترك لوزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 690.09 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتتيميم قائمة التعويضات والمكافآت الخاضعة للاقتطاع من أجل المعاش بمقتضى نظام المعاشات المدنية..... 1344

صفحة

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2274.08 صادر في 2 محرم 1430 (30 ديسمبر 2008) بتتيميم القرار رقم 2797.95 بتاريخ 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية..... 1331

البنك المركزي الشعبي.. المصادقة على التغيير الإحدث في النظام الأساسي.

- قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 2300.08 صادر في 23 من ذي الحجة 1429 (22 ديسمبر 2008) يتعلق بالمصادقة على التغيير الإحدث في النظام الأساسي للبنك المركزي الشعبي..... 1332

اعتماد لتسويق البذور والأغراس.

- قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 511.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) باعتماد شركة «Agri Trade Maroc» لتسويق البذور المعتمدة للزرة والقطاني الغذائية والقطاني العلفية والنباتات الزيتية والبذور النموذجية للخضروات..... 1332
- قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 512.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) باعتماد شركة «Agricoplants» لتسويق الأغراس المعتمدة للبطاطس..... 1333
- قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 513.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) باعتماد مشتل «Le Verger de demain» لتسويق الأغراس والبذور المعتمدة للحمض..... 1333

إقليم مراكش.. إقامة مستودع مزدوج للمتفجرات.

- قرار لوزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 519.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) بإذن للشركة المنجمية لكاسا (CMG) في إقامة مستودع مزدوج للمتفجرات، دائم، من النوع المدفون بمنجم ادرع لصفر بالجماعة القروية سعادة بقيادة سعادة بدائرة الأودية بإقليم مراكش..... 1334

إقليم اشتوكة. أيت باها.. إقالة عضو بمجلس جماعة أيت باها.

- قرار لوزير الداخلية رقم 514.09 صادر في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009) يعلن بمقتضاه عن إقالة السيد لحسن كدي عضو بمجلس جماعة أيت باها بإقليم اشتوكة - أيت باها..... 1335

تعيين أمرة مساعدة بالصرف.

- قرار للموزير الأول رقم 3.13.09 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتعيين أمرة مساعدة بالصرف ونائب عنها..... 1335

إسناد انتداب صحي.

- قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 644.09 صادر في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009) بإسناد انتداب صحي..... 1335
- قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 645.09 صادر في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009) بإسناد انتداب صحي..... 1336
- قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 646.09 صادر في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009) بإسناد انتداب صحي..... 1336

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.09.135 صادر في 15 من ربيع الأول 1430 (13 مارس 2009) في شأن ضمان الدولة للاقتراضات التي تصدرها الشركة الوطنية للطرق السيارة بالمغرب في حدود مبلغ لا يتجاوز ثلاثة ملايين درهم (3.000.000.000 درهم).

الوزير الأول ،

بناء على الفصل 63 من الدستور :

وبإقتراح من وزير الاقتصاد والمالية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تضمن الدولة في حدود مبلغ لا يتجاوز ثلاثة ملايين درهم (3.000.000.000 درهم) الاقتراضات التي تصدرها الشركة الوطنية للطرق السيارة بالمغرب في السوق المالية الوطنية بإذن من الوزير المكلف بالمالية.

المادة الثانية

يشمل الضمان المنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه إرجاع المبلغ الأصلي وتسديد الفوائد ويظل مرتبطا بسندات الاقتراض ويتبعها أيا كان حائزها.

المادة الثالثة

تحدد مميزات وكيفية إصدار الاقتراضات المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بقرار للوزير المكلف بالمالية.

المادة الرابعة

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من ربيع الأول 1430 (13 مارس 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء : صلاح الدين المزوار.

مرسوم رقم 2.08.708 صادر في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009) بالموافقة على تعديل اتفاقية الضمان بين المملكة المغربية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن تشييد تسعة جسور في إطار مشروع خط سكة حديد طنجة - ميناء البحر الأبيض المتوسط والمبرم بين المملكة المغربية والبنك المذكور بتاريخ 15 أكتوبر 2008 قصد ضمان التمويل بالاستصناع الإضافي الممنوح من لدن البنك للمكتب الوطني للسكك الحديدية للمساهمة في تمويل مشروع خط سكة حديد طنجة - ميناء البحر الأبيض المتوسط.

الوزير الأول ،

بناء على البند 1 من الفصل 41 من قانون المالية لسنة 1982 رقم 81-26 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.425 بتاريخ 5 ربيع الأول 1402 (فاتح يناير 1982) :

وعلى المرسوم رقم 2.04.915 الصادر في 16 من شوال 1425 (29 نوفمبر 2004) بالموافقة على اتفاقية الضمان المبرمة بتاريخ 28 من رجب 1425 (13 سبتمبر 2004) بين المملكة المغربية والبنك الإسلامي للتنمية لضمان الاستصناع الممنوح من طرف البنك المذكور للمكتب الوطني للسكك الحديدية بتاريخ 13 سبتمبر 2004 للمساهمة في تمويل تشييد تسعة جسور في إطار مشروع خط سكة حديد طنجة - ميناء البحر الأبيض المتوسط :

وبإقتراح من وزير الاقتصاد والمالية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على تعديل اتفاقية الضمان بين حكومة المملكة المغربية والبنك الإسلامي للتنمية بشأن تشييد تسعة جسور في إطار مشروع خط سكة حديد طنجة - ميناء البحر الأبيض المتوسط، الملحق بأصل هذا المرسوم والمبرم بين المملكة المغربية والبنك المذكور بتاريخ 15 أكتوبر 2008 قصد ضمان التمويل بالاستصناع الإضافي البالغ قدره 16.200.000 دولار أمريكي الممنوح من لدن البنك للمكتب الوطني للسكك الحديدية للمساهمة في تمويل مشروع خط سكة حديد طنجة - ميناء البحر الأبيض المتوسط.

المادة الثانية

يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير الاقتصاد والمالية.

وحرر بالرباط في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء : صلاح الدين المزوار.

مرسوم رقم 2.09.149 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف الفلاحة ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها وعدد المقاعد المخصصة لها

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 258 منه ؛
وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛
وعلى القانون رقم 27.08 بمثابة النظام الأساسي للغرف الفلاحية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.21 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009) ؛
وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة ؛
وباقتراح من وزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري،
رسم ما يلي :

المادة الأولى

تحدد طبقا للاتحة الملحقة بهذا المرسوم الغرف الفلاحية ومقارها ودوائر نفوذها وكذا عدد الدوائر الانتخابية بها وعدد المقاعد المخصصة للغرف المذكورة.

المادة الثانية

ينسخ المرسوم رقم 2.97.245 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف الفلاحة ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها وعدد المقاعد المخصصة لها، كما وقع تغييره وتتميمه.

المادة الثالثة

يسند إلى وزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الإمضاء : شكيب بنموسى.

وزير الفلاحة والصيد البحري ،

الإمضاء : عزيز أخنوش.

*

* *

لائحة ملحقة بالمرسوم المتعلق بتعيين خرف الفلاحة ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها وعدد المقاعد المخصصة لها

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
أم دريكة	أم دريكة	1	الداخلية	وادي الذهب - لكويرة (9)
بئر أنزران	بئر أنزران	2		
اكليبات الفولة	اكليبات الفولة	3		
ميجيك	ميجيك	4		
الداخلية (البلدية)	الداخلية	5		
العركوب				
امليلي				
الكويرة (البلدية)	الكويرة	6		
بئر كندوز				
أوسرد	أوسرد	7		
اخوينيت				
الزوك	الزوك	8		
تشلا	تشلا	9		
العيون (البلدية)	العيون - فم الواد	1	العيون	العيون - بوجدور - الساقية الحمراء (9)
فم الواد				
بوكراع	بوكراع	2		
المرسى (البلدية)				
الدشيرة	الدشيرة	3		
الدورة	الدورة	4		
الحكونية	الحكونية	5		
أخفنير	طرفاية	6		
طرفاية (البلدية)				
الطاح				
بوجدور (البلدية)	بوجدور	7		
لمسيد				
جريفية	جريفية	8		
كلنة زمور	كلنة زمور	9		
بويزكارن (البلدية)	بويزكارن	1	كلميم	كلميم - السمارة (26)
تكانت				
أيت بوفلن				
إفران أطلس الصغير	إفران أطلس الصغير	2		
تيمولاي				
تفجيجت	تفجيجت	3		
أمطضي	أداي	4		
أداي				
أفرقط	أسرير	5		
أسرير				

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
كلميم - السمارة (تابع)		6	فاصك	تكايت فاصك
		7	لبيار	راس أمليل لبيار
		8	لقصابي	الشاطن الأبيض تركي وساي لقصابي تكوست تلوين أسكا
		9	كلميم	كلميم (البلدية) أباينو
		10	طاطان - الشرقية	طاطان (البلدية) الوطية (البلدية) بن خليل
		11	طاطان - الغربية	تلمزون لمسيد الشبيكة أبطيح
		12	أسا	أسا (البلدية) عوية لهنا عوية يغمان تويزكي
		13	الزراك	الزراك (البلدية) لبويرات المحيس
		14	السمارة	السمارة (البلدية) حوزة
		15	الجديرية	الجديرية
		16	امكالة	سيدي احمد لعروسي امكالة
		17	تفاريقي	تفاريقي
		18	طاطا	أم الكردان اديس طاطا (البلدية)
		19	أقا	تكزمرت أقا (البلدية) أيت وابلي قصبة سيدي عبدالله بن مبارك
		20	فم الحصن	تزونين فم الحصن (البلدية) تمنارت

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات حضرية والفروية)
كلميم - السمارة (تابع)		21	تكموت	تكموت
		22	إسافن	تزغت إسافن
		23	أقا إيغان	أقا إيغان إبن يعقوب أقا إيغان أكينان
		24	فم زكيد	تليت فم زكيد (البلدية)
		25	الوكوم	الوكوم
		26	تسينت	تسينت
سوس - ماسة - درعة (87)	أكادير إدا وتنان	1	أوريد	أكادير (البلدية) أوريد تغازوت أقصري الدراركة امسكروض اضمين تامري امسوان تقي تدرارت ازيار إيموزار أيت ملول (البلدية) الدشيرة الجهادية (البلدية) إنزكان (البلدية) لقليعة (البلدية) تمصية أولاد نحو بيوكري (البلدية) واد الصفاة سيدي بوالسحاب إمي مقورن أيت عميرة سيدي ببيي ماسة سيدي وساي بلفاع أيت ميلك
		2	الدراركة	
		3	تامري	
		4	تقي	
		5	تدرارت	
		6	إيموزار	
		7	أيت ملول	
		8	تمصية	
		9	أولاد نحو	
		10	بيوكري	
		11	سيدي بوالسحاب	
		12	أيت عميرة	
		13	سيدي ببيي	
		14	ماسة	
		15	سيدي وساي	
		16	بلفاع	
		17	أيت ميلك	

النفوذ الترابي (الجماعات حضرية والقرية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
انشادان	انشادان	18		سوس - ماسة - درعة (تابع)
تثالت	تثالت	19		
تاركا نتوشكا				
أوكنز				
أيت باها (البلدية)	أيت باها	20		
أيت مزال				
تسكدلت	هلالة - تسكدلت	21		
هلالة				
أيت وادريم	أيت وادريم	22		
سيدي عبدالله البوشواري				
تيزي نكوشت	خميس إدا وكنظيف	23		
إدا وكنظيف				
أولاد تايمه (البلدية)	عين شعيب	24		
أهل الرمل				
لكفيفات	لكفيفات	25		
سيدي بوموسي	سيدي بوموسي	26		
إسن	إسن	27		
سيدي أحمد او صر				
سيدي موسى الحمري				
الدير				
تالمكانت	أركانة	28		
اميلمايس				
بيكودين				
أركانة				
الكردان (البلدية)	الكردان	29		
الكدية البيضاء				
الخنافية	الخنافية	30		
مشرع العين				
لمهادي	لمهادي	31		
أصانص				
تدسي نسدالن				
تارودانت (البلدية)	تارودانت	32		
أيت ايعزة (البلدية)				
سيدي رحمان				
أفريجة	أفريجة	33		
سيدي بورجا				
أيت لكاس				
توت	توت	34		
تزمورت				
بونرار				
سيدي احمد أو عبدالله				

التفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
إدا ومومن احمر لكلاشة زاوية سيدي الطاهر لمنيزلة تملوكت إيمولاس أيت مخلوف تافراوتن أولاد برحيل (البلدية) إيكودار امتابها تنزرت لمهارة أولاد عيسى إدا وكيلال سيدي عبدالله أوسعيد إكني أرزن توغمرت تكوكة تالكجونت تيزي نقاست تافتكولت أونابن سيدي واعزيز إدا وكماض أولوز (البلدية) القيض أوزيوه تيسراس سيدي بوعل إيغرم (البلدية) أملو تتاوت إيماون تندون إمي نتيارت أضار أزغار نيرس تيسفان النحيت والغاضي	احمر تملوكت أولاد برحيل أولاد عيسى إكني تافتكولت أولوز أوزيوه المكرت اثنين أضار	35 36 37 38 39 40 41 42 43 44		سوس - ماسة - درعة (تابع)

النفوذ الترابي (الجماعات حضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
سيدي مزال أيت عبدالله توفلحزت تايبا توملبين تاويالت اسكاون تبقال أهل تفنوت إكيدي أزرار أكادير ملول تالوين (البلدية) تزكزاوين سيدي احساين تسوسفي أسلكي أسايس زاكومون	أيت عبدالله	45		سوس - ماسة - درعة (تابع)
تبقال أهل تفنوت إكيدي أزرار أكادير ملول تالوين (البلدية) تزكزاوين سيدي احساين تسوسفي أسلكي أسايس زاكومون	أسكاون	46		
تبقال أهل تفنوت إكيدي أزرار أكادير ملول تالوين (البلدية) تزكزاوين سيدي احساين تسوسفي أسلكي أسايس زاكومون	تالوين سكتاتة	47		
تبقال أهل تفنوت إكيدي أزرار أكادير ملول تالوين (البلدية) تزكزاوين سيدي احساين تسوسفي أسلكي أسايس زاكومون	زاكومون	48		
تبقال أهل تفنوت إكيدي أزرار أكادير ملول تالوين (البلدية) تزكزاوين سيدي احساين تسوسفي أسلكي أسايس زاكومون	توزنيت	49		
تبقال أهل تفنوت إكيدي أزرار أكادير ملول تالوين (البلدية) تزكزاوين سيدي احساين تسوسفي أسلكي أسايس زاكومون	أولاد جرار	50		
تبقال أهل تفنوت إكيدي أزرار أكادير ملول تالوين (البلدية) تزكزاوين سيدي احساين تسوسفي أسلكي أسايس زاكومون	أربعاء رسموكة	51		
تبقال أهل تفنوت إكيدي أزرار أكادير ملول تالوين (البلدية) تزكزاوين سيدي احساين تسوسفي أسلكي أسايس زاكومون	أنزي	52		
تبقال أهل تفنوت إكيدي أزرار أكادير ملول تالوين (البلدية) تزكزاوين سيدي احساين تسوسفي أسلكي أسايس زاكومون	أربعاء أيت أحمد	53		
تبقال أهل تفنوت إكيدي أزرار أكادير ملول تالوين (البلدية) تزكزاوين سيدي احساين تسوسفي أسلكي أسايس زاكومون	إدا وكوكمار	54		
تبقال أهل تفنوت إكيدي أزرار أكادير ملول تالوين (البلدية) تزكزاوين سيدي احساين تسوسفي أسلكي أسايس زاكومون	زاوية سيدي أحمد أوموسي	55		
تبقال أهل تفنوت إكيدي أزرار أكادير ملول تالوين (البلدية) تزكزاوين سيدي احساين تسوسفي أسلكي أسايس زاكومون	أربعاء الساحل	56		

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات حضرية والقروية)
سوس - ماسة - درعة (تابع)		57	تافراوت	تافراوت (البلدية) أملن تارسواط تاسريرت
		58	أحد أفلا إغير	أفلا إغير
		59	أحد تاهلة	إريغ تناهلة
		60	إفني	أيت وأفقا سيدي إفني (البلدية) مستي
		61	ثلاثاء الأخصاص	سيدي أمبارك الأخصاص (البلدية)
		62	أيت الرخا	سيدي احساين أو علي أيت الرخا
		63	جمعة نتيفيرت	سيدي عبد الله أو بلعيد يوطروش ابضر تغيرت سبت النابور اتفك
		64	اثنين أملو	اسبويا إمي نفاست اثنين أملو تتكرفا
		65	تيوغزة	أربعاء أيت عبد الله تيوغزة مير اللقت
		66	ورزازات	ورزازات (البلدية) ترميكت
		67	امرزكان	امرزكان أيت زينب
		68	اغرم نوكدال	تيدلي اغرم نوكدال تلوات
		69	سكورة	اللسان سكورة اهل الوسط
		70	توندوت	توندوت غسات
		71	تازناخت	إمي نولاون سروا تازناخت (البلدية) وسلسات خزامة ازناكن

النفوذ القرابي (الجماعات الحضرية والقرية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
بومالان دادس (البلدية) أيت يول أيت سدرات الجبل السفلى أيت سدرات الجبل العليا امسمرير تلمي اكنيون قلعة مكونة (البلدية) أيت واسيف اغيل نومكون أيت سدرات السهل الشرقية أيت سدرات السهل الغربية سوق الخميس دادس تنغير (البلدية) تغزوت نايت عطى امبضر واكليم أيت الفرسي تودغى العليا تودغى السفلى اسول أيت هاتي مصيسي حصيا الذيف بوزروال تنزولين تافتشنا بني زولي زاكورة (البلدية) ابليدة الروحا ترناتة فزواطة تامكروت أكدر (البلدية) أفلاترا مزكيطة تنسيفت تمزموط أولاد يحيى لكرابر أفرا	بومالان دادس امسمرير اكنيون قلعة مكونة أيت سدرات تنغير تغزوت نايت عطى اسول أيت هاتي الذيف تنزولين زاكورة أكدر	72 73 74 75 76 77 78 79 80 81 82 83 84		سوس - ماسة - درعة (تابع)

التفويض الترابي (الجماعات الحضرية والريفية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الفرقة	بيان الفرقة وعدد مقاعدها
اللقوب ايت ولال أيت بوداود تازارين تغيات كتاوة تاكونيت امحاميد الغزلان	تازارين تاكونيت امحاميد	85 86 87		سوس- ماسة - درعة (تابع)
القنيطرة (البلدية) مهدية (البلدية) الحدادة سيدي الطيبي بنمنصور سيدي محمد بنمنصور المناصرة أولاد سلامة المكرن عامر السفلية للا ميمونة مولاي بوسلهام بحارة أولاد عياد سيدي محمد لحر سيدي علال التازي سوق ثلاثاء الغرب قرية بن عودة بني مالك سوق الأربعماء (البلدية) عربلوة وادي المخازن الشوافع سيدي بويكر الحاج سيدي سليمان (البلدية) أولاد بن حمادي سيدي يحيى الغرب (البلدية) عامر الشمالية أزغار دار بلعامري القصبية الصفافعة بومعيز المساعدة أولاد احسين	الحدادة بنمنصور المناصرة المكرن للا ميمونة بحارة سيدي محمد لحر ثلاثاء الغرب سوق أربعماء الغرب عربلوة الشوافع سيدي سليمان سيدي يحيى الغرب دار بلعامري القصبية بومعيز المساعدة	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17	القنيطرة	الغرب - الشراردة - بني احسن (31)

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
سيدي قاسم (البلدية) زيرارة باب تيوكا	سيدي قاسم	18		الغرب - الشراودة - بني احسن (تابع)
مشرع بلقصور (البلدية) انويرات	مشرع بلقصور	19		
دار الكداري (البلدية) ارميلات	دار الكداري	20		
سيدي الكامل الحوافات	سيدي الكامل الحوافات	21 22		
صفصاف دار الصلوجي	دار الصلوجي	23		
سيدي احمد بنعيسى سيدي اعمر الحاضي	سيدي اعمر الحاضي	24		
أحد كورت (البلدية) مولاي عبد القادر سيدي عزوز	أحد كورت	25		
بني وال عين الدفالي	عين الدفالي	26		
سيدي امحمد الشلح أولاد نوال	سيدي امحمد الشلح	27		
الخنيشات توغيلت	الخنيشات	28		
جرف الملح (البلدية) لمرابيح	جرف الملح	29		
زكوة سلفات	ثكنة	30		
ثكنة بئر الطالب اشباتات	بئر الطالب	31		

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
الشاوية - ورديفة (53)	سطات	1	مزازة	سطات (البلدية) سيدي العايدي مزازة الجنوبية
		2	عين الضريان - لحلاف	بن احمد (البلدية) عين الضريان - لحلاف
		3	بوكرجوح	بوكرجوح
		4	رأس العين	سيدي عبد الكريم أولاد شباتة واد النعناع
		5	سيدي حجاج	رأس العين الشاوية أولاد مراح (البلدية) سيدي حجاج
		6	أولاد فارس	السكامنة أولاد فارس
		7	مريزيك	مريزيك
		8	مكارطو	منيع مكارطو
		9	لولاد	سيدي الذهبي لولاد (البلدية) انخيلة
		10	أولاد امحمد	أولاد امحمد
		11	أولاد سعيد	لخزازرة أولاد سعيد لحوازة كدانة
		12	امزورة	امزورة
		13	ريما	اخميسات الشاوية ريما
		14	كيسر	أولاد الصغير كيسر
		15	سيدي محمد بن رحال	بني ياكارين سيدي محمد بن رحال الثالث مشرع بن عبو

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
لغراقرة أولاد بوعلي التواجة أولاد فارس الحلة البروج (البلدية) أولاد عامر مسكورة	لغراقرة	16		الشاوية - ورديفة (تابع)
دار الشافعي أولاد أفريحة عين بلال	البروج	17		
بنو خلوك سيدي بومهدي سيدي احمد الخدير الدروة (البلدية) قصبة بن مشيش أولاد زيان	دار الشافعي	18		
جاقمة رياح الفقرا أولاد عمرو لمباركيين الكاراة (البلدية) أولاد صباح أولاد زيدان	بنو خلوك	19		
برشيد (البلدية) لحساننة سيدي المكي الساحل أولاد احريز حد السوالم (البلدية) سيدي رحال الشاطن (البلدية) السوالم الطريفية أولاد عبو (البلدية) زاوية سيدي بنحمدون لقتميمين بن معاشو سيدي عبد الخالق خريبكة (البلدية) أولاد عيدون أولاد عزوز الفقراء المفاسيس حطان (البلدية)	أولاد زيان	20		
	جاقمة	21		
	المذاكرة	22		
	سيدي المكي	23		
	الساحل أولاد احريز السوالم	24 25		
	أولاد عبو	26		
	بن معاشو	27		
	خريبكة	28		
	أولاد عزوز	29		
	المفاسيس	30		

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
بوجنيبة (البلدية) بولنوار	بوجنيبة	31		الشاوية - ورديفة (تابع)
بنر مزوي	بنر مزوي	32		
بني يخلف لكفاف	لكفاف	33		
وادي زم (البلدية) بني سمير	وادي زم	34		
أيت عمار	أيت عمار	35		
أولاد بوغادي لكناديز	لكناديز	36		
أولاد فنانة قصبة الطرش المعانة	أربعام المعانة	37		
أولاد فنان البراكسة أولاد عيسى	أولاد فنان	38		
أبي الجعد (البلدية) تشرافت عين فيشر	أبي الجعد	39		
الرواشد الشكران	ثلاثاء الشكران	40		
بني زرنقل أولاد كواوش	أولاد يوسف	41		
بني بتاو بوخريص	بني بتاو	42		
بتسليمان (البلدية) عين تيزغة	بتسليمان	43		
فضالات	عين تيزغة	44		
فضالات	فضالات	45		
موالين الواد	موالين الواد	46		
أولاد يحيى لوطا	أولاد يحيى لوطا	47		
أحلاف الردانة أولاد مالك	أحلاف	48		
مليلة	مليلة	49		
أولاد علي الطوالع	أولاد علي الطوالع	50		
الزيادة	الزيادة	51		
بوزنيقة (البلدية) شراط	بوزنيقة	52		
المنصورية (البلدية) سيدي بطاش بنر النصر	سيدي بطاش	53		

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
أولاد نديم	ثلاثاء أولاد نديم	1	مراكش	مراكش - تانسيفت - الحوز (65)
حربيل	اليور	2		
المنابيهة				
واحة سيدي ابراهيم				
الويدان	الويدان	3		
أولاد حسون				
السويهله	اثنين الاوداية	4		
الاوداية				
سيد الزوين	سبت أيت إيمور	5		
أكفائي				
أيت إيمور				
مراكش (البلدية)	مراكش	6		
المشور القصبة (البلدية)				
تسلطت				
سعادة				
أيت أورير (البلدية)	أيت أورير	7		
أيت سيدي داود				
أيت فاسكا				
تغدوين	مسفيوة	8		
تديلي مسفيوة				
سيدي عبد الله غيات	اغمات	9		
تماوزت				
اكرفوان				
اغمات				
زرقتن	التوامة	10		
تمكرت				
التوامة				
تزارت	أبادو	11		
أيت عادل				
أيت احكيم - أيت ازيد				
أبادو				
تحنات (البلدية)	تحنات	12		
مولاي ابراهيم				
أغواطيم				
تمصلوحت	تمصلوحت	13		
أوريكة	أوريكة	14		
سني فاضمة				
أوكايمدن				
اسني	اسني	15		

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
امكدال	ويركان	16		مراكش - تانسيفت - الحوز (تابع)
ويركان				
اغيل	ثلاث نيعفوب	17		
اغيار				
ثلاث نيعفوب				
اجوكاك				
امفراس	أمزميز	18		
أمزميز (البلدية)				
اتكال	كدميوة	19		
ازكور				
تزكين				
دار الجامع				
سيدي بدهاج	وزكيتة	20		
أولاد امطاع				
للا تتركوست				
وزكيتة				
شيشاوة (البلدية)	شيشاوة	21		
أيت هادي				
سيدي بوزيد الرركاكي				
سيدي امحمد دليل				
السعيدات				
لمزوضية	لمزوضية	22		
سيدي المختار	سيدي المختار	23		
أولاد مومنة				
اهدل				
مجاظ	أحد مجاظ	24		
كماسة				
ادويران	أربعاء الويران	25		
الزاوية التحلية				
امزوضة				
سيدي غاتم	سكماوة	26		
أيت حدو يوسف				
للا عزيزة				
اداسيل	أسيف المال	27		
إمندونيت				
أسيف المال				
امنتاتوت (البلدية)	امنتقوت	28		
نقيفة				
واد البور				
إرهالن				
عين تزيتونت				
أفلا إيسن				
تمزكدوين				

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الفرقة	بيان الفرقة وعدد مقاعدها
بوابوض امدلان رحالة بوابوض	بوابوض	29		مراكش - تانسيفت - الحوز (تابع)
اشمرارن كوزمت تمليت	اشمرارن	30		
سيدي عبد المومن تاولوكلت	تاولوكلت	31		
سيدي رحال (البلدية) زمران زمران الشرقية	سيدي رحال	32		
تملات (البلدية) الجوالة اجبيل	تملات	33		
قلعة السراغنة (البلدية) ازنادة أولاد يعكوب أولاد الكرن لونسادة	قلعة السراغنة	34		
أولاد صبيح الهيادنة أولاد زراد	اهل الغابة	35		
أولاد الشرقي المربوح ميات	أولاد الشرقي	36		
الرافعية أولاد عمرو توزينت	أربعاء كازت	37		
أولاد بوعلني الواد العامرة سيدي الحطاب الشطبية أولاد امسيل أولاد مسعود الدفرة	الدفرة	38		
سيدي موسى العطاوية (البلدية) أولاد عراض الشعراء	العطاوية	39		

بيان الفرقة وعدد مقاعدها	مقر الفرقة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	الفرقة الترابية (الجماعات الحضرية والقروية)
مراكش - تانسيفت - الحوز (تابع)		40	العثامنة	انزوز فرايطة العثامنة العطاوية الشعبية
		41	الصهريج	واركي بوي عمر الصهريج سور العز
		42	أولاد خلوف	أولاد خلوف الواد لخضر مزم صنهاجة سيدي عيسى بن سليمان
		43	سيدي عبد الله	سيدي عبد الله سكورة الحدرة الجعافرة
		44	صخور الرحامنة	سيدي منصور صخور الرحامنة سيدي غاتم
		45	ابن جرير	ابن جرير (البلدية) سيدي علي لبراحلة
		46	أولاد حسون حمري	أولاد حسون حمري لبريكين
		47	بوشان	أولاد عامر تزميرين أيت حمو بوشان
		48	انزالت لعظم	أيت الطالب انزالت لعظم لمحرة
		49	سيدي بوعثمان	أولاد املول سيدي بوعثمان (البلدية) بوروس
		50	راس العين	سيدي بوبكر الجبيلات الجعيدات راس عين الرحامنة
		51	تفتاشت	الطلوح عكرمة أولاد امرابط تفتاشت مجي كشولة

الفنود الترابي (الجماعات الحضرية والقرية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
المزيلات سيدي امحمد أومرزوق	أمرامر	52		مراكش - تانسيفت - الحوز (تابع)
أمرامر مسكالة المواريد الكريمت	سبت الكريمت	53		
سيدي كاوكي أكرض سيدي احمد أوحامد تدزي	اربعاء ادا وكرض	54		
سيدي الجزولي إيمي نتليت سميمو تفضنة	سيدي الجزولي	55		
سيدي احمد السايح إيدا أوعزا تهلوانت بيزضاض تاكوش سيدي غاتم الزاويت	سميمو	56		
أيت داوود (البلدية) ادغاس اسايس بوزمور اكليف تمنار (البلدية)	اثنين ادا وزمزم	57		
أيت عيسى اححان إيدا وكازو سيدي أحمد أومبارك تاركانت امكراد تمزكدة أوفناس إيدا أوكلول تالمست (البلدية)	سبت أيت داوود	58		
زاوية بن احميدة المخاليف سيدي عبد الجليل سيدي لعروسي	تمنار	59		
	سبت امكراد	60		
	تالمست	61		

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات لحضرية والقروية)
مراكش - تانسيفت - الحوز (تابع)		62	أقرمود	سيدي إسحاق سيدي علي الكراتي أقرمود
		63	ثلاثاء الحنشان	الحنشان (البلدية) لحسينات أيت سعيد لكدادرة
		64	الصويرة	الصويرة (البلدية) مولاي بوزرقطون أوناغة حد الدرا
		65	خميس تكاط	سيدي بولعلم سيدي عيسى الرركاكي تكات
الجهة الشرقية (44)	وجدة	1	أهل انكاد	وجدة (البلدية) أهل انكاد إسلي
		2	النعيمة	النعيمة (البلدية) سيدي موسى - لمهاية
		3	مستفركي	مستفركي
		4	بني درار	سيدي بولنوار بني درار (البلدية) بني خالد عين الصفا لبصارة
		5	لعثامنة	السعيدية (البلدية) لعثامنة
		6	مداغ	مداغ
		7	بركان	بركان (البلدية) عين الركادة (البلدية)
		8	زكزل	فزون زكزل
		9	اكليم	سيدي سليمان - الشراعة (البلدية) اكليم (البلدية)
		10	بوغربية	شويحية بوغربية
		11	تافوغالت	سيدي بوهرية تافوغالت
		12	أحفير	رسلان أحفير (البلدية) اغبال

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (للجماعات الحضرية وقروية)
الجهة الشرقية (تابع)		13	أحواز - العيون	العيون - سيدي ملوك (البلدية) عين الحجر مشرع حمادي
		14	تاويرت	تاويرت (البلدية) كطيطير ملك الويدان أهل واد زا
		15	مستكمر	مستكمر تنشرفي
		16	ديدو	ديدو (البلدية) سيدي علي بلقاسم العاطف أولاد امحمد سيدي لحسن
		17	جرادة	جرادة (البلدية) لعوينات كنفودة
		18	كفايت	كفايت لبخاتة
		19	أولاد سيدي علي	مريجة أولاد غزيبيل
		20	عين بني مطهر	أولاد سيدي عبد الحاكم عين بني مطهر (البلدية) بني مطهر
		21	تويسيت	تويسيت (البلدية) راس عصفور سيدي بوبكر تيولي
		22	فجيج	فجيج (البلدية) عيو لكحل
		23	بني كيل	بوعرفة (البلدية) بني كيل
		24	تندرارة	تندرارة
		25	معتركة	معتركة
		26	بني تدجيت	بني تدجيت
		27	بوعنان	بوعنان
		28	تالسينت	عين الشعير تالسينت
		29	بومريم	بومريم
		30	بوشاون	بوشاون
		31	عين الشواطر	عين الشواطر

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
الجهة الشرقية (تابع)		32	بني شيكر	سلوان (البلدية) بوعرك بني شيكر إيعزان
		33	الناضور	الناضور (البلدية)
		34	ازغغان	بني انصار (البلدية) ازغغان (البلدية) بني بويغورور إيحدادن إيكسان
		35	بني سيدال	بني سيدال الجبل بني سيدال لوطا
		36	رأس الماء	البركاتيين أولاد داوود ازخاتين رأس الماء (البلدية) أركمان
		37	زاو	زاو (البلدية) أولاد ستوت
		38	بني بويحيي	العروي (البلدية) أفسو تزطوطين بني وكيل أولاد محاند حاسي بركان
		39	الدريوش	الدريوش (البلدية) عين الزهرة أولاد بويكر امطالسة
		40	دار الكبداني	امجاو دار الكبداني تزاغين أيت مايت
		41	بن الطيب	وردانة امهاجر تليلت
		42	ميضار	بن الطيب (البلدية) ميضار (البلدية) أفرني تفرسييت ازلافا اتسافت

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات حضرية وقروية)
الجهة الشرقية (تابع)		43	اجرمواس	اجرمواس
		44	بودينار	أولاد أمغار بودينار أتروكوت بني مرغنين تمسمان
الدار البيضاء الكبرى (7)	مديونة	1	النواصر	الدار البيضاء (البلدية) مشور - الدار البيضاء (البلدية) النواصر (البلدية) أولاد صالح بوسكورة (البلدية) دار بوعزة (البلدية) أولاد عزوز بني يخلف
		2	بوسكورة	بوسكورة (البلدية) دار بوعزة (البلدية) أولاد عزوز بني يخلف
		3	بني يخلف	بني يخلف
		4	الشلالات	المحمدية (البلدية) عين حرودة (البلدية) الشلالات
		5	سيدي حجاج واد حصار	سيدي حجاج واد حصار
		6	المجاطية اولاد الطالب	سيدي حجاج واد حصار تيط مليل (البلدية) مديونة (البلدية) المجاطية اولاد الطالب
		7	لهر اووين	لهر اووين (البلدية)
الرباط - سلا - زمور - زعير (21)	الخميسات	1	السهول	سلا (البلدية) السهول
		2	أبي القتادل	سيدي أبي القتادل (البلدية) عامر
		3	تمارة	الرباط (البلدية) التواركة (البلدية) تمارة (البلدية) مرس الخير
		4	عين العودة	الهرهورة (البلدية) عين عتيق (البلدية) عين العودة (البلدية) المنزه أم عزة
		5	سيدي يحيى زعير	سيدي يحيى زعير
		6	الصحيرات	الصحيرات (البلدية) صباح

النفوذ القرابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
الرماني (البلدية) مرشوش عين السبيبت	مرشوش	7		الرباط - سلا - زمور - زعير (تابع)
البراشوة مولاي الدريس أغيلال جمعة مول البلاد	البراشوة	8		
الغوالم الزحليكة	الغوالم الزحليكة	9 10		
سيدي علال البحراوي (البلدية) أيت مالك أيت علي او لحسن عين الجوهرة - سيدي بوخلخال تيفلت (البلدية) أيت بويحيى الحجامه أيت بلقاسم خميس سيدي يحيى مقام الطلبة سيدي عبد الرزاق الخميسات (البلدية) سيدي علال المصدر سيدي القنودر الكنزرة أيت يدين الصفاصيف أيت أوريبيل مجمع الطلبة أيت سيبرن أيت ميمون حودران المعازيز أيت إيكو تيداس أولماس بوقشمير أيت إيشو	سيدي علال البحراوي عين الجوهرة بني اعمر - ايت زكري سيدي عبد الرزاق القنودر المصدر المصاغرة أيت يدين أيت أوريبيل أيت ميمون المعازيز تيداس أولماس	11 12 13 14 15 16 17 18 19 20 21		
جمعة سحيم (البلدية) لمصباح الكرعاني لحضر لبخاتي	جمعة سحيم أحد لبخاتي	1 2	الجديدة	دكالة - عبدة (46)

التفويض الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الفرقة	بيان الفرقة وعدد مقاعدها
مول البركي	مول البركي	3		دكالة - عبدة (تابع)
دار سي عيسى				
سيدي عيسى	سيدي عيسى	4		
بوكدرة	ثلاثاء سيدي بوكدرة	5		
شهدة				
لمراسلة	سيدي التيجي	6		
سيدي التيجي				
لعمامرة	خميس نكا	7		
نكا				
الغيات	اثنين الغيات	8		
لمعاشات	لمعاشات	9		
اتوايت	اتوايت	10		
أسفي (البلدية)	أسفي	11		
خط أزكان				
اصعادلا				
سبت كزولة (البلدية)	سبت كزولة	12		
أولاد سلمان				
حرارة	احد حرارة	13		
ايير	ايير	14		
البدوزة				
الشماعية (البلدية)	الشماعية	15		
اطياميم				
جذور	جذور	16		
اجنان بويه				
لخوالفة	لخوالفة	17		
راس العين	راس العين	18		
سيدي شيكر	سيدي شيكر	19		
إيغود	ثلاثاء إيغود	20		
اليوسفية (البلدية)	اليوسفية	21		
اسبيعات				
الكتنور				
الجديدة (البلدية)	الجديدة	22		
مولاي عبد الله				
أولاد احسين	سبت أولاد احسين	23		
سيدي امحمد اخديم	أولاد غاتم	24		
أولاد غاتم				
سيدي عابد	أحد أولاد عيسى	25		
أولاد عيسى				
أزمور (البلدية)	أزمور	26		
حوزية				
أولاد رحمون				

التفويض الترابي (الجماعات حضرية والقرية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر القرية	بيان القرية وعدد مقاعدها
لبير الجديد (البلدية) لمهارزة الساحل لغدير	لبير الجديد	27		دكالة - عدة (تابع)
سيدي علي بن حمدوش شتوكة	شتوكة	28		
مكرس سيدي اسماعيل	سيدي اسماعيل	29		
سبت سايس زاوية سايس	سايس	30		
متوح	متوح	31		
بولعوان	بولعوان	32		
أولاد سيدي علي بن يوسف سي احساين بن عبد الرحمان أولاد فرج	أولاد فرج	33		
زاوية لقواسم شعبيات أولاد حمدان	أولاد حمدان	34		
سيدي بنور (البلدية) لعطاطرة	لعطاطرة	35		
بني تسويريس لعونات	أربعاء لعونات	36		
أولاد بوساكن خميس الفصيبة مطران	خميس الفصيبة	37		
كدية بني دغوغ تامدة أولاد عمران	تامدة	38		
كرديد لعكاشة	كرديد	39		
بوحمام	بوحمام	40		
امطل	امطل	41		
جابرية لعامرية	بني هلال	42		
بني هلال لمشرك	لمشرك	43		
أولاد سيدي بوحبي زلمرة (البلدية) أولاد سبيطة القنادرة	زلمرة	44		
ساتية بركيك	ساتية بركيك	45		
الوليدية الغربية	الغربية	46		

النفوذ القرابي (الجماعات الحضرية والريفية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
أزيلال (البلدية) أكودي نلخير تامدة نومرصيد أيت امحمد أيت عباس زاوية أحنصال بزو أرفالة تسقي تاونزة مولاي عيسى بن إدريس تقات أيت تكلا فم الجمعة بني حسان تابية واويزغت اسكسي بين الويدان أيت واعرضي تيموليت أفورار أنركي تاكلت تيفرت نايت حمزة أيت أويلي تبروشت أيت مزيف تيلوكيت دمنات (البلدية) امليل سيدي يولخلف تفني أيت ابلال واولي أيت ماجدن أنزو تدلي فطواكة سيدي يعقوب أيت أومديس أيت تمليل	أكويد أيت امحمد زاوية أحنصال بزو أيت عتاب تقات فم الجمعة واويزغت أفورار أنركي تاكلت تيلوكيت امليل إيمي نفري واولي تدلي فطواكة أيت تمليل	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17	بني ملال	تادلة - أزيلال (40)

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
تادلة - ازيلال (تابع)		18	تباتت	تباتت
		19	بني عياط	أيت بواولي
		20	بني ملال	بني عياط بني ملال (البلدية)
		21	أولاد مبارك	سيدي جابر أولاد كناو أولاد مبارك
		22	أولاد إيعيش	فم أودي أولاد إيعيش
		23	فصبة تادلة	فصبة تادلة (البلدية) كطاية سمكت
		24	أولاد سعيد الواد	أولاد يوسف أولاد سعيد الواد
		25	زاوية الشيخ	زاوية الشيخ (البلدية) أيت أم البخت
		26	اغبالة	تيزي نسلي بوتفردة اغبالة
		27	القصبية	القصبية (البلدية) ناور دير القصبية
		28	تاكزيرت	تاكزيرت
		29	فم العنصر	فم العنصر
		30	تاتوغة	تاتوغة
		31	بني صير	الفقيه بن صالح (البلدية) كريفات أهل مربع
		32	دار ولد زيدوح	دار ولد زيدوح
		33	أحد لولاد بوموسى	أحد بوموسى
		34	سيت أولاد النمة	سوق السيت أولاد النمة (البلدية) أولاد عياد (البلدية) أولاد ناصر
		35	سيدي حمادي	سيدي حمادي أولاد بورحمون
		36	سيدي عيسى	سيدي عيسى بن علي
		37	أولاد زمام	أولاد زمام
		38	خلفية	خلفية
		39	أحد يرانية	برانية
		40	بني وكيل	بني شكندال بني وكيل

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (جماعات حضرية وقروية)
مكناس - تافيلالت (52)	مكناس	1	الدخيسة	مكناس (البلدية) ويسلان (البلدية) الدخيسة
		2	اثنين المهاية	واد الجديدة المهاية
		3	زرهون	مولاي إدريس زرهون (البلدية) وليلي
		4	المفاصيين	المفاصيين
		5	نزالة بني عمار	سيدي عبد الله الخياط شرقاوة نزالة بني عمار
		6	بوفكران	بوفكران (البلدية) مجاط
		7	عين عرمة	سيدي سليمان مول الكيفان المشور استينية (البلدية) تولال (البلدية) عين عرمة دار أم السلطان أيت ولال
		8	عين الجمعة	واد الرومان عين الجمعة
		9	الحاجب	الحاجب (البلدية) إقذار
		10	أيت نعمان-أيت بورزوين	أيت بورزوين أيت نعمان
		11	سبع عيون	سبع عيون (البلدية) أيت بوييدمان
		12	أيت حرز الله	أيت حرز الله
		13	عين تاوجطات	عين تاوجطات (البلدية) لقصير
		14	بطيط	بطيط
		15	أكوراي	أكوراي (البلدية) تامشاشاط
		16	سبت ججوج	أيت يعزم أيت ويخلفن ججوج
		17	راس إيجيري	راس إيجيري
		18	إفران	إفران (البلدية) تزكيت ضاية عوا

البلديات الترابية (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر القرية	بيان القرية وعدد مقاعدها
أزرو (البلدية) بن صميم تكريكة	أزرو	19		مكناس - تافيلالت (تابع)
عين اللوح واد إفران سيدي المخفي	عين اللوح	20		
تيمحضيت خنيفرة (البلدية)	تيمحضيت خنيفرة	21 22		
لهري أكلمام أزكزا البرج	موحى أوحمو الزياتي	23		
موحى أوحمو الزياتي أكلموس سيدي حسين	أكلموس	24		
سيدي لامين سيدي عمرو القياب	سيدي لامين القياب	25 26		
تيفسالين سيدي يحيى أوساعد أيت إسحاق واو مائة	أيت إسحاق	27		
مولاي بوعزة سبت أيت رحو أحد بوحسوسن	مولاي بوعزة	28		
أيت سعدلي كروشن مريرت (البلدية)	كروشن مريرت	29 30		
أم الربيع الحمام ميدلت (البلدية)	أيت عياش	31		
أيت لزيد أيت عياش أمرصيد مبيلادن	أمرصيد	32		
تتوردي تيزي نغشو بومية أغبالو	بومية	33		
أيت بن يعقوب إيتزر زايدة	إيتزر	34		

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
سيدي يحيى يوسف تونقبت	تونقبت	35		مكناس - تافيلالت (تابع)
أنمزي أكديم	أكديم	36		
الريش (البلدية) امززل سيدي عياد كرس تعلالين زاوية سيدي حمزة النزلة إملشيل بوازمو أيت يحيى اموكر	الريش	37		
إملشيل بوازمو أيت يحيى اموكر	إملشيل	38		
اموكر	اموكر	39		
اوتربات كبر كرامة	اوتربات كرامة	40 41		
الرشيدية (البلدية) شرفاء مدغرة الخنك	الرشيدية	42		
بودنيب (البلدية) وادي النعام	بودنيب	43		
كلميمة (البلدية) اغريس السفلى اغريس العلوي تاديغوست ملعب	كلميمة	44		
فركلة السفلى فركلة العليا تنجداد (البلدية) اغبالو أنكردوس	ملعب تنجداد	45 46		
املاكو أرفود (البلدية)	املاكو أرفود	47 48		
عرب صباح زيز السيفا الجرف (البلدية) عرب صباح اغريس فزنا	الجرف	49		

الفقوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم للدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
الرتب أوفوس	أوفوس	50		مكناس - تافيلالت (تابع)
الطاوس	الطاوس	51		
سيدي علي بني امحمد سجلماسة الريصاتي مولاي علي الشريف (البلدية) السفلات	الريصاتي	52		
كندر سيدي اخيار الغوضر تازوطة أهل سيدي لحسن آيت السبع لجروف (إيموزار كندر (البلدية) المنزل (البلدية) امطراغة عين تمكناي أولاد مكودو صفرو (البلدية) سيدي يوسف بن احمد اغبالو أقورار البهاليل (البلدية) عزاية عين الشكاك أدرج دار الحمراء تافجيجت إغزران رباط الخير (البلدية) بنر طم طم راس تايودة سبع رواضي مولاي يعقوب (البلدية) سيدي داود لعجاجة أولاد ميمون الوادين عين قنصرة عين بو علي عين الشقف ميكس سيت الأوداية	الغوضر تازوطة آيت السبع المنزل أولاد مكودو صفرو اغبالو أقورار آيت عيش أدرج إغزران بنر طم طم راس تايودة مولاي يعقوب لعجاجة أولاد ميمون عين الشقف ميكس	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17	فاس	فاس - بولمان (28)

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
سيدي حرازم عين البيضاء فاس (البلدية) أولاد الطيب المشور فاس الجديد (البلدية) سرغينة انجيل بولمان (البلدية) كيكو سكورة - مداز المرس إيموزار مرموشة (البلدية) آيت المان تالزمت الميس مرموشة آيت بازة ميسور (البلدية) ويزغت سيدي بوطيب القصابي - ملوية أفريطيسة أولاد علي يوسف أوطاط الحاج (البلدية) العرجان تيساف الرميلة	سيدي حرازم أولاد الطيب بولمان سكورة إيموزار مرموشة الميس مرموشة ميسور القصابي تنديت أولاد علي أوطاط الحاج	18 19 20 21 22 23 24 25 26 27 28		فاس - بولمان (تابع)
ازمورن ارواضي الحسيمة (البلدية) آيت قمره امزورن (البلدية) اجدير (البلدية) آيت يوسف وعلي امرابطن لوطا بني بوعياش (البلدية) النكور تيفروين	ازمورن امزورن بني بوعياش تيفروين	1 2 3 4	تاوانات	تاوانات - الحسيمة - تاوانات (55)

النقوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مفر للغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
شقران اربعاء تاويريرت	اربعاء تاويريرت	5		تازة - الحسيمة - تاونات (تابع)
زاوية سيدي عبد القادر بني حذيفة	بني حذيفة	6		
بني حذيفة بني عبدالله تارجيست (البلدية) سيدي بوتميم زرقت	تارجيست	7		
بني اشير بني بونصار	بني بونصار	8		
سيدي بوزينب بني عمارت	بني عمارت	9		
تاغزوت بني بوشيب	تاغزوت	10		
بني احمد اموكزان عبد الغاية السواحل	عبد الغاية السواحل	11		
مولاي احمد الشريف اساكن	اساكن	12		
كتامة تامساوت	كتامة	13		
بني بوفراح سنادة	بني بوفراح	14		
بني جميل مكصولين بني اكميل	بني اكميل مسطاسة	15		
اولاد ازيابر الربيع الفوقي	اولاد ازيابر	16		
بني فراسن واد امليل (البلدية)	بني فراسن	17		
بوحلو بوشفاة	واد امليل	18		
غياثة الغربية بني لنت	بني لنت	19		
اولاد الشريف مكناسة الغربية مكناسة الشرقية	تازة	20		
باب بوادر باب مرزوقة كلدمان				
تازة (البلدية) اكنول (البلدية) اكرناية الجنوبية اجبارنة	اكنول	21		

بيان الغرفة وعدد مقاعدها	مقر الغرفة	رقم الدائرة الانتخابية	الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)
تازة - الحسيمة - تاونات (تابع)		22	تيزي وسلي	سيدي علي بورقبة تيزي وسلي
		23	أجدير	بورقبة أجدير
		24	تاهاة	تاهاة (البلدية) مطماطة الصميمة
		25	الزراردة	الزراردة
		26	أيت سفروشن	أيت سفروشن
		27	مغراوة	مغراوة
				تازارين بويلان
		28	بني الفتح	بني الفتح
		29	باب المروج	الطايفة اترايية
		30	تينااست	الكوزات تينااست
		31	امسيلة	كاف الغار امسيلة برارحة
		32	صاكة	صاكة
		33	لمريجة	لمريجة
		34	جرسيف	جرسيف (البلدية) هواره أولاد رحو تادرت
		35	بركين	راس القصر الصباب بركين
		36	مزكيتام	أولاد بوريمة مزكيتام
		37	تيسة	راس الواد تيسة (البلدية)
		38	البسابس	سيدي امحمد بن لحسن البسابس
		39	اوطا بوعبان	واد الجمعة اوطا بوعبان مساسة

النقوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	للدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الغرفة	بيان الغرفة وعدد مقاعدها
عين لكدح	عين لكدح	40		تازة - الحسيمة - تاونات (تابع)
أولاد عباد				
أولاد داود	بوعروس	41		
بوعروس				
عين معطوف	عين عائشة	42		
عين عائشة				
الزريزر	بوهودة	43		
الخلافة				
بوهودة				
تاونات (البلدية)	تاونات	44		
ارغوية				
مزاوة				
بني وليد	بني وليد	45		
بوعادل				
عين مديونة				
غفساي (البلدية)	غفساي	46		
البيبان				
سيدي المخفي				
تمزكتة				
سيدي الحاج امحمد	الرتبة	47		
الرتبة				
ودكة				
سيدي يحيى بني زروال				
تافراوت	تافراوت	48		
تبودة				
كيسان				
طهر السوق (البلدية)	طهر السوق	49		
تمضيت				
بني ونجل تافراوت	بني ونجل تافراوت	50		
فناسة باب الحيط				
كلاز	أورتزاغ	51		
أورتزاغ				
الغوازي	المكسة	52		
المكسة				
قرية با محمد (البلدية)	قرية با محمد	53		
مولاي عبد الكريم				
بني سنوس	بني سنوس	54		
مولاي بوشنتي				
بوشابل	بوشابل	55		
اجبابرة				
سيدي العابد				
الولجة				

الذفوف الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر القرية	بيان القرية وعدد مقاعدها
طنجة (البلدية) اكزناية (البلدية) حجر النحل حد القربية سيدي اليمني الساحل الشمالي المنزلة أقواس بريش أصيلة (البلدية) دار الشاوي الزينات العوامة ملوسة القصر الصغير البحراويين انجرة جوامعة تغرامت القصر المجاز عين لحصن سوق القديم جبل لحبيب بني حرشن تطوان (البلدية) مرتيل (البلدية) المالبيين صدينة واد لو (البلدية) بني سعيد زاوية سيدي قاسم بني لبت الحمراء الواد أولاد علي منصور بني يدر السحترين بغاغزة الخروب الزيتون ازلا الزينات دار بني قريش	بوخالف حد القربية سيدي اليمني الساحل الشمالي المنزلة أقواس بريش دار الشاوي ملوسة القصر الصغير انجرة تغرامت عين لحصن ثلاثاء جبل لحبيب تطوان المالبيين واد لو بني حسان بني يدر بني قريش	1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19	العرانش	طنجة - تطوان (49)

النفوذ الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر الفرقة	بيان الفرقة وعدد مقاعدها
المضيق (البلدية) الفنيدق (البلدية) عليين بليوتش	المضيق - الحوز	20		طنجة - تطوان (تابع)
القصر الكبير (البلدية) زوادة	القصر الكبير	21		
العوامرة	العوامرة	22		
بوجديان	تطفت	23		
سوق القلة تطفت				
أولاد اوشيح قصر بجير	قصر بجير	24		
السواكن	السواكن	25		
سوق الطلبة	سوق الطلبة	26		
عياشة	بني عروس	27		
بني عروس تازروت				
زعرورة	بني كرفظ	28		
بني كرفظ				
العرائش (البلدية) الساحل	العرائش	29		
ريصانة الشمالية	ريصانة الشمالية	30		
ريصانة الجنوبية	ريصانة الجنوبية	31		
باب برد اوتان	باب برد	32		
تمروت				
بني احمد الشرقية المنصورة	بني احمد	33		
بني احمد الغربية واد ملحة				
امتار	الجيبة	34		
بني رزين بني سميح				
متيوه	متيوه	35		
ووزكان				
شفشاون (البلدية) الدردارة	شفشاون	36		
تنقوب لغدير				

النقود الترابي (الجماعات الحضرية والقروية)	الدائرة الانتخابية	رقم الدائرة الانتخابية	مقر القرية	بيان القرية وعدد مقاعدها
باب تازة بني دركول بني صالح بني فقلوم فيقي	باب تازة	37		طنجة - تطوان (تابع)
بني سلمان بني منصور بني بوزرة تزكان اسطحة	فيقي	38		
تاسيفت تلمبوط بني كلة سيدي رضوان	اسيفان	39		
سيدي أحمد الشريف سيدي بوضير تروال ازغيرة ونانة	بواحمد	40		
لمجاعة امزفرون مصمودة وزان (البلدية)	تلمبوط	41		
مقريصات عين بيضاء ابريكشة اسجن	سيدي رضوان	42		
قلعة بوقرة زومي	سيدي بوضير	43		
	تروال	44		
	لمجاعة	45		
	امزفرون	46		
	مقريصات	47		
	ابريكشة	48		
	زومي	49		

مرسوم رقم 2.09.198 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف الصيد البحري ومقارها وتحديد الدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذها الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الدوائر على الهيئات المهنية الممثلة في الغرف المذكورة.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 258 منه ؛

وعلى القانون رقم 4.97 المتعلق بالنظام الأساسي لغرف الصيد البحري الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.88 الصادر في 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) ولاسيما المادة 4 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.03.136 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية وأسمائها وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة الواجب انتخابهم في كل مقاطعة، كما وقع تغييره ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تحدد طبقا للملحق بهذا المرسوم غرف الصيد البحري ومقارها والدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذها الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الدوائر على الهيئات المهنية الممثلة في الغرف المذكورة.

المادة الثانية

تتسخ أحكام :

- المرسوم رقم 2.97.241 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف الصيد البحري ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها ؛

- المرسوم رقم 2.97.536 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف الصيد البحري وتوزيعها حسب الدوائر على الهيئات المهنية الممثلة في هذه الغرف.

المادة الثالثة

يسند إلى وزير الداخلية ووزير الفلاحة والصيد البحري، كل منهما فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية. وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الإمضاء : شكيب بنموسى.

وزير الفلاحة والصيد البحري ،

الإمضاء : عزيز أخنوش.

*

* *

ملحق بالرسوم المتعلق بتعيين غرف الصيد البحري ومقارها وتحديد الدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذها الترابي وحدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الدوائر على الهيئات المهنية الممثلة في الغرف المذكورة

توزيع المقاعد				النفوذ الترابي	مقر الدائرة الانتخابية	بيان الدائرة الانتخابية	بيان الغرفة ومقرها وعدد مقاعدها
الأنشطة الساحلية	الصيد التقليدي	الصيد الساحلي	الصيد في أعالي البحار				
-	1	-	-	إقليم تطوان	تطوان	تطوان	المتوسطة طنجة - أصيلة (35)
1	1	2	-	عمالة المضيق - الفنيدق	المضيق	المضيق - الفنيدق	
1	1	2	-	إقليم العرائش	العرائش	العرائش	
-	1	1	-	إقليم شفشاون	شفشاون	شفشاون	
1	1	3	6	عمالة طنجة - أصيلة	طنجة - أصيلة	طنجة - أصيلة	
-	1	-	-	إقليم الفحص - انجرة	الفحص - انجرة	الفحص - انجرة	
-	1	3	-	إقليم الحسيمة	الحسيمة	الحسيمة	
1	1	4	-	بلديات الناظور وبني انصار وراس الماء ودائرتا قلعية ولوطا	الناظور	الناظور	
-	1	-	-	دائرتا الريف والدريوخ	الدريوخ	الدريوخ	
-	1	-	-	إقليم بركان	بركان	بركان	
4	10	15	6	المجموع			
-	-	1	1	عمالة الرباط	الرباط	الرباط	الأطلسية الشمالية الدار البيضاء (41)
-	1	1	-	عمالة سلا	سلا	سلا	
-	1	-	-	عمالة الصخيرات - تمارة	تمارة	الصخيرات - تمارة	
-	1	3	9	عمالة مقاطعات الدار البيضاء - أنفا	أنفا	الدار البيضاء - أنفا	
-	-	1	-	عمالة مقاطعات عين السبع - الحي المحمدي	عين السبع	عين السبع - الحي المحمدي	
-	-	-	-	عمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	سيدي البرنوصي	سيدي البرنوصي	
-	1	-	-	إقليم النواصر	النواصر	النواصر	
-	1	1	-	عمالة المحمدية	المحمدية	المحمدية	
1	1	-	-	بلدية سيدي رحال الشاطئ وجماعة السوالم الطريفية	برشيد	برشيد	
-	1	-	-	إقليم بنسليمان	بنسليمان	بنسليمان	
1	1	2	-	إقليم القنيطرة	القنيطرة	القنيطرة	
1	1	1	-	بلدية الجديدة ودائرتا ازموور والجديدة	الجديدة	الجديدة	
-	1	-	-	دائرة زمامرة	الوليدية	سيدي بنور	
-	1	4	-	بلدية أسفي ودائرتا حرارة وجزولة	أسفي	أسفي	
-	1	2	-	إقليم الصويرة	الصويرة	الصويرة	
3	12	16	10	المجموع			
-	1	9	13	عمالة اكادير - ادا وتنان	اكادير	اكادير - ادا وتنان	الأطلسية الوسطى لكادير ادا وتنان (34)
-	-	-	-	عمالة انزكان - أيت ملول	انزكان	انزكان - أيت ملول	
-	1	-	-	إقليم اشتوكة - أيت باها	بيوكري	اشتوكة - أيت باها	
-	1	-	-	دائرة تيزنيت	تيزنيت	تيزنيت	
-	1	1	-	بلدية سيدي افني ودائرة افني	سيدي افني	سيدي افني	
-	-	-	-	إقليم كلميم	كلميم	كلميم	
1	1	3	2	إقليم طانطان	طانطان	طانطان	
1	5	13	15	المجموع			
1	1	3	3	بلدية المرسي وجماعة فم الواد	العيون	العيون	الأطلسية الجنوبية الداخلة (17)
-	1	-	-	بلدية طرفاية وجماعات الدورة واخفنيير والطاح	طرفاية	طرفاية	
-	1	-	-	إقليم بوجدور	بوجدور	بوجدور	
2	1	1	2	إقليم وادي الذهب	الداخلة	وادي الذهب	
-	1	-	-	إقليم أوسرد	بنر كندوز	أوسرد	
3	5	4	5	المجموع			

مرسوم رقم 2.09.199 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف الصناعة التقليدية ومقارها وتحديد الفروع الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل فرع ونفوذه الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الفروع الانتخابية على الصنفين المهنيين للغرف المذكورة.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 258 منه ؛
وعلى الظهير الشريف رقم 1.63.194 الصادر في 5 صفر 1383 (28 يونيو 1963) بمثابة النظام الأساسي لغرف الصناعة التقليدية، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 37 منه ؛
وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛
وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة ؛
وعلى المرسوم رقم 2.03.136 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية وأسمائها وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة الواجب انتخابهم في كل مقاطعة، كما وقع تغييره ؛

وبإقتراح من وزير الداخلية ووزير السياحة والصناعة التقليدية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تحدد طبقا للملحق بهذا المرسوم غرف الصناعة التقليدية ومقارها والفروع الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل فرع ونفوذه الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الفروع الانتخابية على الصنفين المهنيين للغرف المذكورة.

المادة الثانية

تتسخ أحكام :

- المرسوم رقم 2.97.244 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف الصناعة التقليدية ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الفروع الانتخابية بالغرف المذكورة ؛
- المرسوم رقم 2.97.534 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف الصناعة التقليدية وتوزيعها حسب الفروع الانتخابية على الصنفين المهنيين للغرف المذكورة.

المادة الثالثة

يسند إلى وزير الداخلية ووزير السياحة والصناعة التقليدية، كل واحد منهما فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الإمضاء : شكيب بنموسى.

وزير السياحة والصناعة التقليدية ،

الإمضاء : محمد بوسعيد.

*

* *

ملحق بالرسوم المتعلق بتعيين غرف الصناعات التقليدية ومقارها وتحديد الفروع الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل فرع ونفوذ الترابط وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد حسب الفروع الانتخابية على الصنفين المهنيين للغرف المذكورة

توزيع المقاعد		النفوذ الترابطي	مقر الفرع الانتخابي	بيان الفرع الانتخابي	بيان الغرفة ومقرها وعدد مقاعدها
الصناعة التقليدية الخدمية	الصناعة التقليدية الفنية والانتاجية				
7	16	عمالة الرباط	حسان	الرباط	الرباط عمالة الرباط (29)
3	3	عمالة الصغيرات - تمارة	تمارة	الصغيرات، تمارة	
2	1	المقاطعة الجماعية بطانة .	بطانة	سلا	سلا عمالة سلا (27)
2	3	المقاطعة الجماعية باب لمريسة.	باب لمريسة		
4	5	المقاطعة الجماعية تاهريكت.	تاهريكت		
2	2	بلدية سيدي أبي القنادل والمقاطعة الجماعية لعابدة ودائرة أحواز- سلا.	العابدة		
3	3	المقاطعة الجماعية حصين .	حصين		
2	5	بلدية الخميسات ودائرتا الخميسات ووالماس.	الخميسات	الخميسات	الخميسات إقليم الخميسات (15)
1	3	بلديتا تيفلت وسيدي علال البحراوي ودائرة تيفلت.	تيفلت		
1	3	بلدية ودائرة الرماني.	الرماني		
2	3	عمالة مقاطعات الدار البيضاء - أنفا	أنفا	الدار البيضاء - أنفا	الدار البيضاء عمالة مقاطعات الدار البيضاء - أنفا (35)
2	6	عمالة مقاطعات الفداء - مرس السلطان وبلدية مشور الدار البيضاء	مرس السلطان	الفداء - مرس السلطان	
1	3	عمالة مقاطعة عين الشق وإقليم مديونة	عين الشق	عين الشق - مديونة	
1	2	عمالة مقاطعة الحي الصني وإقليم النواصر	الحي الصني	الحي الصني - النواصر	
1	2	عمالة مقاطعات ابن مسيك	ابن مسيك	ابن مسيك	
1	2	عمالة مقاطعات مولاي رشيد	مولاي رشيد	مولاي رشيد	
2	3	عمالة مقاطعات عين السبع - الحي المحمدي	عين السبع	عين السبع- الحي المحمدي	
1	1	عمالة مقاطعات سيدي البرنوصي	سيدي البرنوصي	سيدي البرنوصي	
1	1	عمالة المحمدية	المحمدية	المحمدية	
3	3	عمالة أكادير- ادا وتنان	أكادير	أكادير- ادا وتنان	
3	3	عمالة انزكان أيت ملول	انزكان	انزكان أيت ملول	
1	1	إقليم اشتوكة - أيت باها	بيوكري	اشتوكة أيت باها	
3	4	إقليم تارودانت	تارودانت	تارودانت	
2	2	بلديتا تيزنيت وتافراوت ودوائر تيزنيت وتافراوت وانزي.	تيزنيت	تيزنيت	
1	1	بلديتا سيدي أفني والأخصاص ودائرتا أفني والأخصاص.	سيدي أفني	سيدي أفني	ورزازات إقليم ورزازات (17)
2	3	بلديتا ورزازات وتازناخت ودائرتا امرزكان وورزازات.	ورزازات	ورزازات	
2	5	بلديات تنغير ويومان دانس وقلعة مكونة ودائرتا يومان دانس وتنغير وجماعات مصيسي وحصيا والتيف وأيت هاني وأسول.	تنغير	تنغير	
2	3	إقليم زاكورة	زاكورة	زاكورة	زاكورة

توزيع المقاعد		النفوذ الترابي	مقر الفرع الانتخابي	بيان الفرع الانتخابي	بيان الغرفة ومقرها وعدد مقاعدها
الصناعة التقليدية الفخارية	الصناعة التقليدية الفنية والانتاجية				
3	8	بلديات تازة وتاهلة وكنول وواد امليل وموانرتازة وكنول وتاهلة وتابناست وواد امليل .	تازة	تازة	تازة إقليم تازة (25)
1	2	بلدية جرسيف وجماعات الصباب وبركين وهوارة أولاد رحو ولمريجة وصاكة ورأس القصر وتادرت وأولاد بوريمة ومزكيتام.	جرسيف	جرسيف	
3	3	إقليم الحسيمة	الحسيمة	الحسيمة	
2	3	إقليم تاونات	تاونات	تاونات	
4	5	بلديات بني ملال وقصبة تادلة وزاوية الشيخ والقصبية ودوانر بني ملال والقصبية وقصبة تادلة.	بني ملال	بني ملال	بني ملال إقليم بني ملال (21)
3	3	بلديات الفقيه بن صالح وأولاد عباد وسوق السبت- أولاد التمة ودائرة الفقيه بن صالح وجماعات سيدي حمادي وأولاد بورجمون وسيدي عيسى بن علي وأولاد زمام ودار ولد زيوج واحد بوموسي وأولاد ناصر.	الفقيه بن صالح	الفقيه بن صالح	
2	4	إقليم ازولال	ازولال	ازولال	
6	7	إقليم مولاي يعقوب وبلدية المشور فاس-الجديد والمقاطعات الجماعية أكدال وسائيس وزواغة والمريثيين .	أكدال	فاس - مولاي يعقوب	فاس عمالة فاس (41)
3	18	المقاطعتان الجماعتان فاس المدينة وجنان الورد ودائرة أحواز فاس.	فاس المدينة		
2	2	إقليم صفرو	صفرو	صفرو	
2	1	إقليم بولمان	بولمان	بولمان	
2	3	إقليم كلميم	كلميم	كلميم	السمارة إقليم السمارة (23)
3	3	إقليم طاطان	طاطان	طاطان	
2	3	إقليم طاطا	طاطا	طاطا	
1	1	إقليم أسا - الزاك	أسا	أسا - الزاك	
2	3	إقليم السمارة	السمارة	السمارة	
3	7	بلديات القنيطرة وسوق الاربعاء ومهدية ودوانر بنمنصور وسوق الاربعاء الغرب وسوق ثلاثاء الغرب وجماعات عامر السفلية وسيدي الطيبي وأولاد سلامة والحدادة .	القنيطرة	القنيطرة	القنيطرة إقليم القنيطرة (19)
2	3	بلديتا سيدي سليمان وسيدي يحيى الغرب وجماعات أولاد بن حمادي ويومعز والصفالمة والقصبية وازغار ودار بلعامري والمساعدة وأولاد احسين وعامر الشمالية.	سيدي سليمان	سيدي سليمان	
2	2	بلديات سيدي قاسم ومشرع بلقصيري واحد كورت وجرف الملح ودار الكداري ودوانر احد كورت و ورغة ومشرع بلقصيري وسيدي قاسم .	سيدي قاسم	سيدي قاسم	
3	9	بلديتا العيون والمرسى ودائرة العيون.	العيون	العيون	العيون إقليم العيون (19)
1	1	بلدية طرفاية وجماعات الدورة والحكونية والخفنيير والطاح.	طرفاية	طرفاية	
1	4	إقليم بوجدور	بوجدور	بوجدور	
4	22	عمالة مراكش	مراكش	مراكش	مراكش عمالة مراكش (41)
2	4	إقليم شيشاوة	شيشاوة	شيشاوة	
1	3	إقليم الحوز	أيت أورير	الحوز	
1	1	بلديات قلعة السراغنة والعطوية وسيدي رحال وتملاط ودانرتا العطوية وقلعة السراغنة.	قلعة السراغنة	قلعة السراغنة	
1	2	بلديتا ابن جرير وسيدي بوعثمان ودانرتا سيدي بوعثمان والرحامنة.	ابن جرير	الرحامنة	

توزيع المقاعد		النفوذ الترابي	مقر الفرع الانتخابي	بيان الفرع الانتخابي	بيان الغرفة ومقرها وعدد مقاعدها
الصناعة التقليدية الخدمية	الصناعة التقليدية الفنية والانتاجية				
2	5	بلدية الصويرة.	الصويرة	الصويرة	الصويرة إقليم الصويرة (15)
3	1	بلديتا تمنار وأيت داوود ودائرة تمنار.	تمنار		
2	2	بلديتا الحنشمان وتالمست ودائرة الصويرة.	الحنشمان		
6	12	عمالة مكناس	مكناس	مكناس	مكناس عمالة مكناس (31)
2	2	إقليم الحاجب	الحاجب	الحاجب	
1	2	إقليم إفران	إفران	إفران	
2	4	بلديات الرشيدية وأرفود وكلميمة والجرف ومولاي علي الشريف ويوننيب وتتجداد ودوانر الريصاني والرشيدية وكلميمة وجماعات املاكو والسيفيا وعرب صباح زيز وأعراب صباح غريس وفزنا.	الرشيدية	الرشيدية	
3	3	بلدية ودائرة خنيفرة.	خنيفرة	خنيفرة	خنيفرة إقليم خنيفرة (15)
2	2	بلدية مريرت ودائرة القباب .	مريرت		
3	2	بلديتا ميدلت والريش ودوانر ميدلت والريش وامشيل .	ميدلت	ميدلت	
2	5	إقليم وادي الذهب	الداخلة	وادي الذهب	وادي الذهب إقليم وادي الذهب (11)
1	3	إقليم أوسرد	الكويرة	أوسرد	
3	7	عمالة وجدة - انجاد	وجدة	وجدة	
2	2	إقليم بركان	بركان	بركان	وجدة عمالة وجدة - انجاد (21)
1	2	إقليم تاوريرت	تاوريرت	تاوريرت	
1	1	إقليم جرادة	جرادة	جرادة	
1	1	إقليم فجيج	فجيج	فجيج	
1	1	بلدية الناظور.	الناظور	الناظور	الناظور إقليم الناظور (15)
1	1	بلديتا أزغغان وسلوان ودائرة قلعية.	أزغغان		
1	1	بلدية بني انصار.	بني انصار		
4	2	بلديات العروي ورأس الماء وزابو ودائرة لوطا.	زابو		
2	1	بلديات الدريوش وبين الطيب وميضار ودانرتا الريف والدريوش .	الدريوش	الدريوش	
3	6	بلدية أسفي ودائرة حرارة.	أسفي	أسفي	أسفي إقليم أسفي (19)
1	2	بلدية سبت كزولة ودائرة كزولة.	سبت كزولة		
1	2	بلدية جمعة سحيم ودائرة عدة.	عدة		
2	2	بلديتا اليوسفية والشماعية وجماعات اجنان ابويه وجذور وسيدي الشيكو وايغود واسبيعات والكتنور ورأس العين وأطياميم ولخوالفة.	اليوسفية	اليوسفية	
2	6	بلدية ودائرة الجديدة.	الجديدة	الجديدة	الجديدة إقليم الجديدة (19)
3	3	بلديتا ازموور ونبيير الجديد ودانرتا ازموور وسيدي اسماعيل .	ازموور		
3	2	بلديتا سيدي بنور وزمامرة ودانرتا سيدي بنور وزمامرة.	سيدي بنور	سيدي بنور	
2	5	بلديات سطات وابن احمد ولولاد واولاد امراح والبروج ودوانر سطات وابن احمد والبروج.	سطات	سطات	سطات إقليم سطات (23)
2	2	بلديات برشيد والكارة واولاد عبو وسيدي رحال الشاطي وحد السوالم والدروة ودانرتا برشيد والكارة .	برشيد	برشيد	
1	2	إقليم بنسليمان	بنسليمان	بنسليمان	
4	5	إقليم خريبكة	خريبكة	خريبكة	

توزيع المقاعد		النفوذ الترابي	مقر الفرع الانتخابي	بيان الفرع الانتخابي	بيان الغرفة ومقرها وعدد مقاعدها
الصناعة التقليدية الخدماتية	الصناعة التقليدية الفنية والانتاجية				
6	11	عمالة طنجة - أصيلة وإقليم المحصن - أنجرة.	طنجة	طنجة - أصيلة - الفحص - أنجرة	طنجة عمالة طنجة-أصيلة(17)
3	9	إقليم تطوان	تطوان	تطوان	تطوان إقليم تطوان (33)
1	1	عمالة المضيق - الفنيدق	المضيق	المضيق - الفنيدق	
2	4	بلدية شفشاون ووالتر باب برد وبني احمد وباب تازة وبو احمد.	شفشاون	شفشاون	
1	2	بلدية وزان ودانرتا وزان ومقرصات.	وزان	وزان	
5	5	إقليم العرائش	العرائش	العرائش	

مرسوم رقم 2.09.200 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتعيين غرف التجارة والصناعة والخدمات ومقارها وتحديد الدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذها الترابي ومدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد على الأصناف المهنية لكل غرفة وكل دائرة انتخابية.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 258 منه ؛
وعلى الظهير الشريف رقم 1.77.42 الصادر في 7 صفر 1397 (28 يناير 1977) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالنظام الأساسي لغرف التجارة والصناعة والخدمات، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 40 منه ؛
وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛
وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة ؛
وعلى المرسوم رقم 2.03.136 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية وأسمائها وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة الواجب انتخابهم في كل مقاطعة، كما وقع تغييره ؛
وبإقتراح من وزير الداخلية ووزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة ،
رسم ما يلي :

المادة الأولى

تحدد طبقا للملحق بهذا المرسوم غرف التجارة والصناعة والخدمات ومقارها والدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذها الترابي وعدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد على الأصناف المهنية لكل غرفة وكل دائرة انتخابية.

المادة الثانية

تنسخ أحكام :

- المرسوم رقم 2.97.243 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف التجارة والصناعة والخدمات ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية ؛
- المرسوم رقم 2.97.535 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف التجارة والصناعة والخدمات وتوزيعها حسب الدوائر على الأصناف المهنية الممثلة في الغرف المذكورة.

المادة الثالثة

يسند إلى وزير الداخلية ووزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة، كل واحد منهما فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : شكيب بنموسى.

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة،

الإمضاء : أحمد رضى شامي.

*

* *

ملحق بالرسوم المتعلقة بتعيين غرف التجارة والصناعة والخدمات ومقارها وتحديد الدوائر الانتخابية التابعة لكل غرفة ومقر كل دائرة ونفوذها الترابي وحدد المقاعد المخصصة لها وكذا توزيع المقاعد على الأصناف المهنية لكل غرفة وكل دائرة انتخابية

بيان الغرفة ومقرها وعدد مقاعدها	بيان الدائرة الانتخابية	مقر الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي	توزيع المقاعد		
				التجارة	الصناعة المصرية	الخدمات
الرباط عماله الرباط (63)	الرباط	الرباط	عماله الرباط	10	10	9
	سلا	سلا	عماله سلا	6	11	4
	الصحيرات - تمارة	تمارة	عماله الصحيرات - تمارة	5	5	3
الخميسات إقليم الخميسات (17)	الخميسات	الخميسات	إقليم الخميسات	8	4	5
	الدار البيضاء - أنفا	أنفا	عماله مقاطعات الدار البيضاء - أنفا	7	5	6
الدار البيضاء عماله مقاطعات الدار البيضاء - أنفا (75)	الغداء - مرس السلطان	الغداء	عماله مقاطعات الغداء - مرس السلطان وبلدية مشور الدار البيضاء.	6	2	2
	عين السبع - الحي المحمدي	عين السبع	عماله مقاطعات عين السبع - الحي المحمدي	4	9	4
	عين الشق	عين الشق	عماله مقاطعة عين الشق مع إضافة إقليم مديونة فيما يخص صنف الخدمات.	1	2	1
	الحي الحسني	الحي الحسني	عماله مقاطعة الحي الحسني مع إضافة إقليم النواصر فيما يخص صنف الخدمات.	2	2	1
	سيدي البرنوصي	سيدي البرنوصي	عماله مقاطعات سيدي البرنوصي	2	5	1
ابن مسيك	ابن مسيك	ابن مسيك	عماله مقاطعات ابن مسيك	2	1	1
	مولاي رشيد	مولاي رشيد	عماله مقاطعات مولاي رشيد	2	2	1
النواصر	النواصر	إقليم النواصر	1	1	-	
مديونة	مديونة	إقليم مديونة	1	1	-	
المحمدية عماله المحمدية (19)	المحمدية	المحمدية	عماله المحمدية	6	9	4
	اكادير - ادا وتنان	اكادير	عماله اكادير - ادا وتنان	7	6	7
اكادير عماله اكادير - ادا وتنان (59)	انزكان - آيت ملول	انزكان	عماله انزكان - آيت ملول	6	6	3
	اشتوكة - آيت باها	بيوكري	إقليم اشتوكة - آيت باها	3	1	1
	تيزنيت	تيزنيت	بلديات تيزنيت وتافراوت ودوائر تيزنيت وتافراوت وانزي .	3	1	2
	سيدي إقني	سيدي إقني	بلديات سيدي إقني والاختصاص ودانرتا إقني والاختصاص.	1	1	1
تارودانت	تارودانت	إقليم تارودانت	7	1	2	
ورزازات إقليم ورزازات (17)	ورزازات	ورزازات	بلديات ورزازات وتازناخت ودانرتا امرزكان وورزازات.	3	3	3
	تنغير	تنغير	بلديات تنغير وبومال داس وقلعة مكونة ودانرتا بومال داس وتنغير وجماعات مصيسي وحصيا والذيف آيت هاني وأسول.	2	1	2
	زاكورة	زاكورة	إقليم زاكورة	2	-	1
تازة إقليم تازة (23)	تازة	تازة	بلديات تازة وتاهلة وكنول وواد امليل ودوائر تازة وكنول وتاهلة وتابناست وواد امليل.	7	3	3
	جرسيف	جرسيف	بلدية جرسيف وجماعات الصباب وبركين وهوارة اولاد رحو ولمريجة وصاكة وراس القصر وتادرت واولاد بوريمة ومزكيتام.	1	1	1
تاوانات	تاوانات	إقليم تاوانات	5	-	2	

مقر الدائرة الانتخابية	بيان الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي	توزيع المقاعد			بيان الغرفة ومقرها وعدد مقاعدها
			التجارة	الصناعة العصرية	الخدمات	
الحسيمة	الحسيمة	إقليم الحسيمة	8	4	5	17
بني ملال	بني ملال	بلديات بني ملال وقصبة تادلة وزاوية الشيخ والقصيبة ودوانر بني ملال والقصيبة وقصبة تادلة.	6	5	4	15
الفقيه بن صالح	الفقيه بن صالح	بلديات الفقيه بن صالح وأولاد عياد وسوق السبت أولاد النمة ودائرة الفقيه بن صالح وجماعات سيدي حمادي وأولاد بورحمون وسيدي عيسى بن علي وأولاد زمام ودار ولد زيدوح واحد بوموسى وأولاد ناصر.	4	2	2	8
أزيلال	أزيلال	إقليم أزيلال	4	1	3	8
فاس - مولاي يعقوب	فاس	إقليم مولاي يعقوب وبلدية المشور فاس - الجديد والمقاطعات الجماعية أكدال وسابس وزواغة والمرينيين.	9	18	6	33
القرويين	القرويين	المقاطعتان الجماعيتان فاس المدينة وجنان الورد ودائرة أحواز فاس.	8	2	4	14
صفرو	صفرو	إقليم صفرو	3	1	1	5
بولمان	بولمان	إقليم بولمان	2	-	1	3
طاطان	طاطان	إقليم طاطان	4	4	2	10
كلميم	كلميم	إقليم كلميم	4	1	2	7
طاطا	طاطا	إقليم طاطا	3	-	2	5
أسا - الزاك	أسا	إقليم أسا - الزاك	1	-	1	2
السمارة	السمارة	إقليم السمارة	3	-	2	5
القنيطرة	القنيطرة	بلديات القنيطرة وسوق الأريعاء ومهدية ودوانر بنمنصور وسوق الأريعاء الغرب وسوق ثلاثاء الغرب وجماعات عامر المظلية وسيدي الطيبي وأولاد سلامة والحدادة.	7	12	5	24
سيدي سليمان	سيدي سليمان	بلديتا سيدي سليمان وسيدي يحيى الغرب وجماعات أولاد بن حمادي وبومعيز والصفافعة والقصبية وازغار ودار بلعامري والمساعدة وأولاد احسين وعامر الشمالية.	3	1	2	6
سيدي قاسم	سيدي قاسم	بلديات سيدي قاسم ومشروع بلقصورى واحد كورت وجرف الملح ودار الكداري ودوانر احد كورت وورغة ومشروع بلقصورى وسيدي قاسم.	4	1	2	7
العيون	العيون	بلديتا العيون والمرسى ودائرة العيون.	7	4	3	14
طرقاية	طرقاية	بلدية طرقاية وجماعات الدورة والحكونية وأخفئير والطاح.	1	-	-	1
بوجدور	بوجدور	إقليم بوجدور	3	-	1	4
مراكش	مراكش	عمالة مراكش	13	11	12	36
شيشاوة	شيشاوة	إقليم شيشاوة	6	-	1	7
الحوز	تحناوت	إقليم الحوز	2	1	1	4

مقر الدائرة الانتخابية	بيان الدائرة الانتخابية	مقر الدائرة الانتخابية	النفوذ الترابي	توزيع المقاعد			بيان الغرفة ومقرها وعدد مقاعدها
				التجارة	الصناعة العصرية	الخدمات	
قلمة السراخنة	قلمة السراخنة	قلمة السراخنة	بلديات قلمة السراخنة والعلوية وسيدي رحال وتملات ودانرتا العلوية وقلمة السراخنة.	5	3	3	قلمة السراخنة إقليم قلمة السراخنة (17)
ابن جرير	الرحامنة	ابن جرير	بلديتا ابن جرير وسيدي بوعثمان ودانرتا سيدي بوعثمان والرحامنة.	4	1	1	
الصويرة	الصويرة	الصويرة	إقليم الصويرة	9	4	4	الصويرة إقليم الصويرة (17)
مكناس	مكناس	مكناس	عمالة مكناس	13	15	9	مكناس عمالة مكناس (47)
الحاجب	الحاجب	الحاجب	إقليم الحاجب	3	1	1	
أفران	أفران	أفران	إقليم أفران	2	1	2	
خنيفرة	خنيفرة	خنيفرة	بلديتا خنيفرة وميريت ودانرتا القباب وخنيفرة.	7	2	3	خنيفرة إقليم خنيفرة (19)
ميدلت	ميدلت	ميدلت	بلديتا ميدلت والريش ودوانر ميدلت والريش واملشيل .	4	1	2	
الرشيدية	الرشيدية	الرشيدية	بلديات الرشيدية وأرفود وكلميمة والجرف ومولاي علي الشريف ويوننيب وتتجداد ودوانر الريصاتي والرشيدية وكلميمة وجماعات املاكو والسيفاء وعرب صباح زيز وأعرب صباح غريس وفزنا.	9	3	5	الرشيدية إقليم الرشيدية (17)
الداخلة	وادي الذهب	الداخلة	إقليم وادي الذهب	6	1	2	وادي الذهب إقليم وادي الذهب (11)
أوسرد	أوسرد	أوسرد	إقليم أوسرد	1	-	1	
وجدة	وجدة	وجدة	عمالة وجدة - انجاد	7	8	5	وجدة عمالة وجدة - انجاد (39)
بركان	بركان	بركان	إقليم بركان	3	1	2	
تاوريرت	تاوريرت	تاوريرت	إقليم تاوريرت	2	1	1	
جرادة	جرادة	جرادة	إقليم جرادة	2	1	1	
فجيج	فجيج	فجيج	إقليم فجيج	3	-	2	
الناظور	الناظور	الناظور	بلديات الناظور وازغفان ويني انصار والعروي وزايو وسلوان ورأس الماء ودانرتا قلعة ولوطا.	6	7	3	الناظور إقليم الناظور (19)
الدریوش	الدریوش	الدریوش	بلديات الديروش وبن الطيب وميضار ودانرتا الريف والديروش .	2	-	1	
أسفي	أسفي	أسفي	بلديات أسفي وجمعة سحيم وسبت كزولة ودوانر عدة وحرارة وكزولة.	7	6	3	أسفي إقليم أسفي (23)
اليوسفية	اليوسفية	اليوسفية	بلديتا اليوسفية والشماعية وجماعات اجنان ابويه وجنور وسيدي الشيكز وايغود واسبيعات والكننور ورأس العين واطياميم ولخوالقة.	2	3	2	
الجديدة	الجديدة	الجديدة	بلديات الجديدة وأزمور ولبيير الجديد ودوانر الأزمر والجديدة وسيدي اسماعيل.	6	8	4	الجديدة إقليم الجديدة (23)
سيدي بنور	سيدي بنور	سيدي بنور	بلديتا سيدي بنور وزمامرة ودانرتا سيدي بنور وزمامرة.	3	1	1	

توزيع المقاعد				النفوذ الترابي	مقر الدائرة الانتخابية	بيان الدائرة الانتخابية	بيان الغرفة ومقرها وعدد مقاعدها
المجموع	الخدمات	الصناعة العصرية	التجارة				
10	3	2	5	بلديات سطات وابن احمد ولولاد واولاد امراح والبروج ودوانر سطات وابن احمد والبروج	سطات	سطات	سطات إقليم سطات (31)
15	3	8	4	بلديات برشيد والكرارة واولاد عمو وسيدي رحال الشاطن وحد السوالم والدررة ودانرتا برشيد والكرارة .	برشيد	برشيد	
6	2	1	3	إقليم بنسليمان	بنسليمان	بنسليمان	
21	6	6	9	إقليم خريبكة	خريبكة	خريبكة	خريبكة إقليم خريبكة (21)
39	10	15	14	عمالة طنجة - أصيلة وإقليم الفحص - انجرة	طنجة	طنجة - أصيلة - الفحص - انجرة	طنجة عمالة طنجة-أصيلة (39)
19	3	9	7	إقليم تطوان	تطوان	تطوان	تطوان إقليم تطوان (41)
2	1	-	1	عمالة المضيق - الفنيدق	المضيق	المضيق - الفنيدق	
9	2	2	5	إقليم العرائش	العرائش	العرائش	
6	2	1	3	بلدية شفشاون ودوانر باب برد وبني احمد وباب تازة وبو احمد.	شفشاون	شفشاون	
5	2	1	2	بلدية وزان ودانرتا وزان ومقرصات.	وزان	وزان	

- بالنسبة لممثلي المستخدمين في لجان النظام الأساسي ومستخدمي المنشآت المنجمية : وزيرة الطاقة والمعادن والماء و البيئة ؛
- بالنسبة لممثلي الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المنصوص عليها في النظام العام للوظيفة العمومية والأنظمة الأساسية الخاصة بمستخدمي الجماعات ومستخدمي المؤسسات العامة : الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بتحديث القطاعات العامة.

المادة الثانية

يسند إلى وزير الداخلية ووزير التشغيل والتكوين المهني ووزيرة الطاقة والمعادن والماء و البيئة والوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بتحديث القطاعات العامة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : شكيب بنموسى.

وزير التشغيل والتكوين المهني،

الإمضاء : جمال اغماني.

وزيرة الطاقة والمعادن والماء و البيئة،

الإمضاء : أمينة ابن خضراء.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول

المكلف بتحديث القطاعات العامة،

الإمضاء : محمد عبو.

مرسوم رقم 2.09.53 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009)
بتطبيق المادة الثانية من القانون رقم 52.08 القاضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاطعات ومجالس العمال والاقاليم والمجالس الجهوية وبانتهاء مدة انتداب ممثلي المأجورين.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 52.08 القاضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاطعات ومجالس العمال والاقاليم والمجالس الجهوية وبانتهاء مدة انتداب ممثلي المأجورين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.24 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ووزير التشغيل والتكوين المهني ووزيرة الطاقة والمعادن والماء و البيئة والوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بتحديث القطاعات العامة،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تطبيقا لأحكام المادة الثانية من القانون المشار إليه أعلاه رقم 52.08 تنتهي مدة انتداب ممثلي المأجورين المزاولين مهامهم في تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية في تواريخ تحدد بقرارات تتخذها السلطات الحكومية الآتي بيانها بعد استطلاع رأي وزير الداخلية :

- بالنسبة لمندوبي المستخدمين في المنشآت : وزير التشغيل والتكوين المهني ؛

قرار لوزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 673.09 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) في شأن أحكام خاصة تتعلق بانتخاب ممثلي المستخدمين في لجان النظام الأساسي ومستخدمي المنشآت المنجمية.

وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة،

بناء على القانون رقم 52.80 القاضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاطعات ومجالس العمالات والأقاليم والمجالس الجهوية وبانتهاء مدة انتداب ممثلي المأجورين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.24 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009) :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.60.007 الصادر في 5 رجب 1380 (24 ديسمبر 1960) بشأن النظام الأساسي لمستخدمي المقاولات المنجمية ولاسيما الفصلين 3 و 4 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.09.53 الصادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) بتطبيق المادة 2 من القانون رقم 52.08 القاضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاطعات ومجالس العمالات والأقاليم والمجالس الجهوية وبانتهاء مدة انتداب ممثلي المأجورين :

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة العصرية والمناجم والصناعة التقليدية والبحرية التجارية رقم 247.61 الصادر في 19 من ذي القعدة 1380 (5 ماي 1961) بتحديد كفاءات تأسيس لجان النظام الأساسي والمستخدمين في المقاولات المنجمية ومقاولات البحث عن المواد النفطية (الهيدروكاربور) واستغلالها، كما تم تغييره وتنميته بقرار وزير الطاقة والمعادن رقم 1065.03 الصادر في 10 ربيع الآخر 1424 (11 يونيو 2003) ؛ وبعد استطلاع رأي وزير الداخلية فيما يتعلق بالمادتين الأولى والثالثة منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجري انتخابات ممثلي المستخدمين داخل لجان النظام الأساسي ومستخدمي المنشآت المنجمية المنصوص عليها في المادة الثانية من القانون الأنف الذكر رقم 52.08 يوم الجمعة 15 ماي 2009 وفق الشروط المحددة في القرار المشار إليه أعلاه رقم 247.61 الصادر في 19 من ذي القعدة 1380 (5 ماي 1961) مع مراعاة ما يلي :

- تراجع اللوائح الانتخابية وتعلق من 4 أبريل إلى غاية 18 أبريل 2009 ؛
- يحدد أجل قبول الشكاوى لدى رئيس المؤسسة فيما يتعلق باللوائح الانتخابية ما بين 19 أبريل و26 أبريل 2009 ؛
- يجب أن يصدر قرار رئيس المؤسسة فيما يتعلق بالشكاوى من 27 أبريل إلى 4 ماي 2009 ؛

- تودع لوائح الترشيحات لدى رئيس المؤسسة مقابل وصل من 5 ماي إلى غاية 14 ماي 2009.

ويجب أن يكون إيداع اللائحة مشفوعا بتصريح كتابي بالترشيح يحمل توقيع المرشح مصادق عليه من طرف السلطات المحلية.

المادة الثانية

تغير على النحو التالي أحكام الفصول 1 و3 و9 و28 من القرار المشار إليه أعلاه رقم 247.61 الصادر في 19 من ذي القعدة 1380 (5 ماي 1961) كما تم تغييره وتنميته :

«الفصل 1 - تجري انتخابات ممثلي المستخدمين في لجان النظام الأساسي والمستخدمين بالمنشآت المنجمية الآتي بيانها :

«أ) المجمع الشريف للفوسفاط ش.م. :

«يمثل في اللجان التالية مستخدمو الوحدات المذكورة أسفله وكذا المصالح الملحقة بها :

« - اللجنة الأولى : مديرية الإنتاج المنجمي بخريبكة ؛

« - اللجنة الثانية : مديرية المعالجة بخريبكة ؛

« - اللجنة الثالثة : قسم التدبير الإداري والاجتماعي ومديرية اللوجستيك بخريبكة ؛

« - اللجنة الرابعة : مديرية فوسفاط بوكراع ؛

« - اللجنة الخامسة : مديرية الخدمات التابعة لمديرية المقر الاجتماعي وقسم الشحن بالدار البيضاء ؛

« - اللجنة السادسة : مديرية الاستغلالات المنجمية بالكننور - اليوسفية ؛

« - اللجنة السابعة : مديرية الاستغلالات المنجمية بالكننور - ابن جبير ؛

« - اللجنة الثامنة : مديرية القطب الكيماوي - الجرف الأصفر ؛

« - اللجنة التاسعة : مديرية القطب الكيماوي - أسفي ؛

«ب) الشركة المنجمية لتوسيت مركز تغزة ؛

«ج) الشركة الشريفة للدراسات المعدنية : مركز إيميني ؛

«د) شركة مساهمة للمقاولات المعدنية : مركز الحمام ؛

«هـ) شركة معادن إميضر : مركز إميضر ؛

«و) الشركة المعدنية لكماسة : مركز دوار الحجر ؛

«ز) الشركة المعدنية للباريت : مركز زلو ؛

«ح) الشركة المنجمية لسكساوة، مركز سكساوة».

(الباقي دون تغيير).

«الفصل 3 - . يكون ناخبا كل أجير، نكرا كان أو أنثى، إذا أكمل سن

«السادسة عشرة، وقضى ما لا يقل عن ستة أشهر من الشغل في المؤسسة، ولم يصدر عليه أي حكم نهائي إما بعقوبة جنائية، أو عقوبة حبس نافذة، من أجل جنائية أو جنحة، باستثناء الجرائم غير العمدية، ما لم يرد اعتباره».

«الفصل 9 - . يؤهل للترشيح لانتخابات ممثلي المستخدمين داخل لجان

«النظام الأساسي ومستخدمي المنشآت المنجمية، الناخبون ذوو الجنسية المغربية البالغون عشرين سنة كاملة والذين سبق لهم أن اشتغلوا في المؤسسة، لمدة متصلة لا تقل عن سنة باستثناء أصول المشغل، وفروعه، وإخوته، وأصهاره المباشرين».

«الفصل 28 - . لكل ناخب الحق في أن يرفع في ظرف العشرة أيام

«الموالية.....».

(الباقي دون تغيير).

المادة الثالثة

تنتهي في اليوم الموالي لإجراء الانتخابات مدة انتداب ممثلي المستخدمين في لجان النظام الأساسي والمستخدمين بالمنشآت المنجمية المرزولين مهامهم باللجان المذكورة في تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009).

الإمضاء : أمينة ابن خضراء

قرار لوزيرة الصحة رقم 337.09 صادر في 24 من محرم 1430 (21 يناير 2009)
بتقسيم وتنظيم قرار وزيرة الصحة رقم 719.08 بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1429
(8 أبريل 2008) بتحديد لائحة المستشفيات التابعة لوزارة الصحة.

وزيرة الصحة،

بعد الاطلاع على قرار وزيرة الصحة رقم 719.08 الصادر في فاتح ربيع
الآخر 1429 (8 أبريل 2008) بتحديد لائحة المستشفيات التابعة لوزارة الصحة،

قررت ما يلي :

المادة الأولى

يغير ويتم، وفق الجدول التالي، الجدول الملحق بالقرار
المشار إليه أعلاه رقم 719.08 الصادر في فاتح ربيع
الآخر 1429 (8 أبريل 2008) :

المستشفيات المكونة للمركز			المركز الاستشفائي الجهوي أو الإقليمي
المدينة/ المنطقة	صنف الخدمات	التسمية	
			المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات عين الشق.
			المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات سيدي البرنوصي.
الدار البيضاء - تيط مليل	متخصص في الأمراض العقلية	مستشفى الرازي	
			المركز الاستشفائي لعمالة المحمدية.
الدار البيضاء - ابن مسيك	عام	مستشفى ابن مسيك (مقر المركز)	المركز الاستشفائي لعمالة مقاطعات ابن مسيك.
			المركز الاستشفائي الجهوي لسوس ماسة درعة.
			المركز الاستشفائي الإقليمي لتارودانت.
تارودانت - أولاد تايمة	عام	المستشفى المحلي لأولاد تايمة	
			المركز الاستشفائي الجهوي لجهة تازة - الحسيمة - تاوانات.
الحسيمة - تاركيسيت	عام	المستشفى المحلي لتاركيسيت	
الحسيمة	متخصص في التكنولوجيا	المركز الجهوي للتكنولوجيا	
			المركز الاستشفائي الإقليمي لتازة.
تازة - كرسيف	عام	المستشفى المحلي لكرسيف	
			المركز الاستشفائي الجهوي لفاس - بولمان.
فاس	عام	مستشفى الغساني (مقر المركز)	المركز الاستشفائي الإقليمي لفاس.
			المركز الاستشفائي لصفرو.
			المركز الاستشفائي الجهوي لدكالة - عبدة.
			المركز الاستشفائي الإقليمي للجديدة.
الجديدة - أزموور	متخصص في الأمراض الصدرية	المستشفى المحلي سيدي العياشي	
الجديدة - خميس الزمامرة	عام	المستشفى المحلي لخميس الزمامرة	
			المركز الاستشفائي الإقليمي لتطوان.
			المركز الاستشفائي لعمالة المضيق - الفنيدق.
المضيق - الفنيدق	عام	مستشفى الحسن الثاني بالفنيدق	
(الباقي لا تغيير فيه)			

المادة الثانية. - يسري العمل بهذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية ابتداء من :

- 26 أغسطس 2008، بالنسبة للمستشفى المحلي لتاركيسيت والمركز الجهوي للتكنولوجيا التابعين للمركز الاستشفائي الجهوي لتازة - الحسيمة - تاوانات.

- 23 سبتمبر 2008، بالنسبة للمستشفى المحلي الحسن الثاني بالفنيدق التابع للمركز الاستشفائي لعمالة المضيق - الفنيدق ؛

- فاتح يناير 2009، بالنسبة لباقي المستشفيات الواردة في الجدول المنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه.

وحرر بالرباط في 24 من محرم 1430 (21 يناير 2009).

الإمضاء : ياسمينة بادو.

جائزة الحسن الثاني الكبرى من الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي

النظام الداخلي

المادة الأولى

دور اللجنة

تسهر اللجنة المكلفة بتسليم جائزة الحسن الثاني الكبرى على حسن سير مراحل انتقاء المترشحين وتتأكد من أن ملفات الترشيح معالجة بالاعتناء والسرعة اللازمين. كما تقترح التعديلات التي تراها ضرورية للنظام الداخلي.

المادة الثانية

اجتماعات اللجنة

تجتمع اللجنة باستدعاء من رئيسها على الأقل مرتين في السنة التي تنظم خلالها الجائزة. يعقد الاجتماع الأول في شهر يناير، للاطلاع على ملفات الترشيح وحصر اللائحة النهائية للملفات التي سيتم تقييمها من طرف هيئة التحكيم. ويعقد الاجتماع الثاني قبل الخامس عشر من شهر يونيو قصد البت في مقترحات لجنة التحكيم وتحديد تاريخ ومكان إجراء حفل تسليم الجوائز. يقوم المترشحون الذين تم اختيارهم من قبل هيئة التحكيم بعرض موجز لأعمالهم خلال هذا الاجتماع.

وتكون قرارات اللجنة صحيحة بموافقة ثلثي الأعضاء على الأقل.

توكل كتابة اللجنة إلى مديرية التعليم والبحث والتنمية التابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري.

المادة الثالثة

درجات جائزة الحسن الثاني الكبرى

تشتمل جائزة الحسن الثاني الكبرى على ثلاث درجات :

1 - الاختراعات والتقنيات التطبيقية التي تشمل الابتكارات في مجال تصميم ووضع النماذج الأولية (آلات، أدوات، أساليب، الخ.) أو التقنيات التي تهم أساليب الإنتاج والتصبير والتحويل والتسويق :

2- العلوم والتكنولوجيا المتقدمة التي تهم التكنولوجيات الأساسية أو المتقدمة، وكذلك البحوث المتعلقة بالعلوم الاجتماعية التي تحدث تطورا ملحوظا فيما يتعلق بمنهجيات المقاربة والتحليل :

3- نشر المؤلفات العلمية والتقنية التي يمكنها أن تساهم بشكل فعلي في التنمية الفلاحية وشبه الفلاحية والمجال القروي.

تمنح ثلاث (3) جوائز لكل درجة.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 1842.08 صادر في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009) بالمصادقة على النظام الداخلي المحدد لمسطرة الانتقاء وإجراءات تنظيم جائزة الحسن الثاني الكبرى من الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي.

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على المرسوم رقم 2.99.100 الصادر في 24 من شعبان 1420 (3 ديسمبر 1999)، المتعلق بإحداث جائزة الحسن الثاني الكبرى عن الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة الرابعة منه :

ويعد استطلاع رأي اللجنة المكلفة بتسليم جائزة الحسن الثاني الكبرى عن الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي، المنصوص عليها في المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.99.100 المشار إليه أعلاه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يصادق على النظام الداخلي الملحق بهذا القرار والمحدد لمسطرة الانتقاء وإجراءات تنظيم جائزة الحسن الثاني الكبرى عن الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي.

المادة الثانية

يكلف مدير التعليم والبحث والتنمية بوزارة الفلاحة والصيد البحري بتطبيق هذا القرار وكذا النظام الداخلي الملحق به، اللذان ينشران في الجريدة الرسمية.

ينسخ هذا القرار مقتضيات قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1415.01 الصادر في 23 من شوال 1422 (8 يناير 2002) بالمصادقة على النظام الداخلي المحدد لمسطرة الانتقاء وإجراءات تنظيم جائزة الحسن الثاني الكبرى عن الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي.

وحرر بالرباط في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

*

* *

المادة الرابعة

أهلية الترشيح

يمكن أن يترشح لنيل جائزة الحسن الثاني الكبرى عن الاختراع والبحث في الميدان الفلاحي، كل مواطن أو مجموعة من المواطنين، بصفة فردية أو كمنتمين إلى هيئات أو مؤسسات وطنية عمومية أو خاصة، سواء كانوا مقيمين بالمغرب أو الخارج. كما يمكن أن يترشح لنيل الجائزة الطلبة الأجانب المسجلين بالمغرب، في إطار إنجاز أطروحات نهاية الدراسة، وكذا الباحثين الأجانب العاملين بالمغرب.

لا يجوز ترشح أعضاء اللجنة المكلفة بتسليم الجائزة وكذا أعضاء هيئة التحكيم المكلفة بتقييم ملفات المترشحين.

لا يجوز ترشيح الاختراعات أو البحوث أو المؤلفات التي سبق لها أن فازت بجوائز من قبل.

لا تمنح جائزة الحسن الثاني الكبرى إلا مرة واحدة لنفس المترشح أو نفس الفريق.

المادة الخامسة

ملف الترشيح

يحرر ملف الترشيح باللغة العربية أو الفرنسية ويتكون من ملف للتعليل والتقديم وملف علمي وتقني.

يتكون ملف التعليل والتقديم من العناصر التالية :

1- طلب الترشيح موقع من طرف المترشح أو المترشحين المعنيين بالأمر :

2- رسالة تعليل :

3- تعريف عند الاقتضاء بالمؤسسة أو الهيئة التي أنجز فيها العمل (نصف صفحة) :

4- تعريف عند الاقتضاء بالفريق أو المختبر الذي أنجز فيه العمل موضوع الترشيح (صفحة على الأكثر) :

5- السيرة الذاتية للمترشح أو المترشحين (صفحتان لكل سيرة ذاتية)، وتشتمل على المعلومات الآتية :

* الاسم، العنوان، الهاتف والفاكس وعنوان البريد الإلكتروني :

* الشواهد المحصل عليها : السنة والشهادة والمؤسسة المانحة :

* الحياة المهنية : التوشیحات وأشغال البحث المنجزة :

* الإصدارات والمحاضرات التقنية والعلمية ذات العلاقة بالموضوع المرشح للجائزة :

6- تصريح بالشرف موقع من طرف المترشح أو المترشحين يشهد فيه بصحة المعلومات المدلى بها في ملف الترشيح :

7- موافقة توقيعها المؤسسة أو المؤسسات المشتركة في الملكية للعمل المقدم، تآذن فيه للمترشح أو المترشحين بالمشاركة في الجائزة لحسابهم الخاص :

8- معلومات أخرى مفيدة (رسائل تزكية أو دعم ...).

يخصص الملف العلمي والتقني للبحث موضوع الترشيح لنيل جائزة الحسن الثاني الكبرى ويشتمل على :

1- عنوان البحث أو الاختراع وكذا درجة جائزة الحسن الثاني الكبرى التي يستهدفها الترشيح (صفحة واحدة) :

2- خلاصة الأفكار الأساسية التي يحتوي عليها الملف العلمي والتقني، محررة باللغتين العربية والفرنسية (صفحة واحدة) :

3- وصف يقيم عمل المرشح وما يمكن أن يجسده من تقدم ملموس في الميدان أو يساهم به في إيجاد حل لمشكل معين (نصف صفحة) :

4- تقرير بيبليوغرافي يبين الحصلة المعرفية في الميدان ويحدد ما جاء به العمل المرشح من إسهام جديد (ثلاث صفحات على الأكثر) :

5- المنهجية المتبعة للحصول على النتائج (صفحة واحدة) :

6- النتائج المحصل عليها مع شرحها (صفحتان) :

7- الميدان أو الميادين التي يمكن فيها تطبيق النتائج. إذا تعلق الأمر بالاختراع، يجب أن يحدد ما إذا كان قد بلغ مرحلة النموذج الأصلي أو مرحلة ما قبل التصنيع أو مرحلة التصنيع (نصف صفحة) :

8- تقدير للتأثيرات الاقتصادية والاجتماعية لاستعمال التكنولوجيا المقترحة، (نصف صفحة) :

9- نسخة من الإصدار العلمي أو التقني بالنسبة للترشيحات الخاصة بفتة «المنشورات العلمية والتقنية» :

10- نسخة طبق الأصل لبراءة الاختراع أو الطلب المسجل بالنسبة للاختراعات الحائزة على براءة الاختراع أو المسجلة لنيل براءة الاختراع :

11- كل وثيقة مكتوبة أو حامل سمعي بصري يعتبر مفيدا لتتوير هيئة التحكيم حول الموضوع.

المادة السادسة

تقييم الترشيحات

يتم تقييم ملفات الترشيح من طرف هيئة التحكيم تقترحها اللجنة المكلفة بتسليم الجوائز، يتم تعيين أعضائها بمقرر للسلطة الحكومية المكلفة بالفلاحة.

ويمكن لهيئة التحكيم، عند دراسة ملفات الترشيح، أن تستعين بخبرة أي شخص ذي كفاءة، ولمعاينة جهاز يصعب نقله، تنتقل هيئة التحكيم إلى عين المكان.

تقوم هيئة التحكيم بوضع جدول للتقييم وفقا لطبيعة ملفات الترشيح، مع مراعاة مقترحات اللجنة خلال اجتماعها الأول.

وتلتزم بعدم إفشاء الخبرات المنجزة في إطار عملية التقييم أو نقلها. تعتبر قرارات اللجنة المكلفة بتسليم الجائزة غير قابلة للطعن.

المادة الثالثة

تنسخ ابتداء من 15 نوفمبر 2010 مقتضيات قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1559.01 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1422 (17 أغسطس 2001) فيما يخص المعيار المغربي NM ISO 9001.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009).

الإمضاء : أحمد رضى شامي.

قرار مشترك لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة ووزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية رقم 471.09 صادر في 27 من صفر 1430 (23 فبراير 2009) بإقرار معايير مغربية.

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة،

ووزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توكي الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.70.314 الصادر في 6 شعبان 1390 (8 أكتوبر 1970) المحدد بموجبه تأليف واختصاصات الهيئات المكلفة بالمعايير الصناعية الهادفة إلى توكي الجودة وتحسين الإنتاجية ؛

وبعد موافقة المجلس الأعلى الوزاري للجودة والإنتاجية خلال اجتماعه يوم 13 نوفمبر 2008،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقر وتعتبر معايير مغربية المعايير المبينة في الملحق بهذا القرار (أ).

المادة الثانية

توضع المعايير المشار إليها في المادة الأولى أعلاه رهن تصرف المعنيين بالأمر بوزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة، مصلحة المعايير الصناعية المغربية.

المادة السابعة

إجراءات الترشيح

يمكن للمرشحين تحميل استمارات الترشيح من الموقع الإلكتروني لوزارة الفلاحة والصيد البحري (قطاع الفلاحة) أو سحبها من مديرية التعليم والبحث والتنمية، ابتداء من فاتح سبتمبر من السنة التي يتم فيها الإعلان عن طلب الترشيحات للجائزة.

يجب إيداع ملفات الترشيح في ثلاث نظائر بنفس المديرية قبل 31 ديسمبر على الساعة الرابعة بعد الزوال. ويتم إقصاء ملفات الترشيح التي يتم إيداعها بعد فوات الموعد المحدد.

لا ترجع ملفات الترشيح المودعة.

قرار لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة رقم 351.09 صادر في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009) بإقرار معيار مغربي

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توكي الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.70.314 الصادر في 6 شعبان 1390 (8 أكتوبر 1970) المحدد بموجبه تأليف واختصاصات الهيئات المكلفة بالمعايير الصناعية الهادفة إلى توكي الجودة وتحسين الإنتاجية ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة والطاقة والمعادن رقم 1559.01 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1422 (17 أغسطس 2001) بإقرار معايير مغربية ؛

وبعد موافقة المجلس الأعلى الوزاري للجودة والإنتاجية خلال اجتماعه يوم 31 ديسمبر 2008،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يقر ويعتبر معيارا مغربيا المعيار التالي :

- NM ISO 9001 : نظم تدبير الجودة - المتطلبات.

المادة الثانية

يوضع المعيار المشار إليه في المادة الأولى أعلاه رهن تصرف المعنيين بالأمر بوزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة، مصلحة المعايير الصناعية المغربية.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار المشترك في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من صفر 1430 (23 فبراير 2009).

وزير الصناعة والتجارة
والتكنولوجيات الحديثة،
الإمضاء : أحمد رضى شامي.

وزير الإسكان والتعمير
والتنمية المحلية،
الإمضاء : أحمد توفيق حجيرة.

المادة الثالثة

تنسخ مقتضيات القرار المشترك لوزير التجارة والصناعة والصناعة التقليدية ووزير التجهيز رقم 1140.98 الصادر في 16 من محرم 1419 (13 ماي 1998) فيما يخص المعيار المغربي NM 03.4.054.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار المشترك في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من صفر 1430 (23 فبراير 2009).

وزير الصناعة والتجارة
والتكنولوجيات الحديثة،
الإمضاء : أحمد رضى شامي.

وزير التجهيز والنقل،
الإمضاء : كريم غلاب.

(1) يراجع الملحق في نشرة الترجمة الرسمية للجريدة الرسمية عدد 5722 بتاريخ 6 ربيع الآخر 1430 (2 أبريل 2009).

قرار مشترك لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة ووزير التجهيز والنقل رقم 472.09 صادر في 27 من صفر 1430 (23 فبراير 2009) بإقرار معايير مغربية.

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة،

ووزير التجهيز والنقل،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توخي الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.70.314 الصادر في 6 شعبان 1390 (8 أكتوبر 1970) المحدد بموجبه تأليف واختصاصات الهيئات المكلفة بالمعايير الصناعية الهادفة إلى توخي الجودة وتحسين الإنتاجية ؛

وعلى القرار المشترك لوزير التجارة والصناعة والصناعة التقليدية ووزير التجهيز رقم 1140.98 الصادر في 16 من محرم 1419 (13 ماي 1998) القاضي بإقرار معايير مغربية ؛

وبعد موافقة المجلس الأعلى الوزاري للجودة والإنتاجية خلال اجتماعه يوم 13 نوفمبر 2008،

قررا ما يلي :

المادة الأولى

تقر وتعتبر معايير مغربية المعايير المبينة في الملحق بهذا القرار (1).

المادة الثانية

توضع المعايير المشار إليها في المادة الأولى أعلاه رهن تصرف المعنيين بالأمر بوزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة، مصلحة المعايير الصناعية المغربية.

قرار مشترك لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة ووزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 517.09 صادر في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009) بإقرار معايير مغربية.

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة،

ووزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توخي الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.70.314 الصادر في 6 شعبان 1390 (8 أكتوبر 1970) المحدد بموجبه تأليف واختصاصات الهيئات المكلفة بالمعايير الصناعية الهادفة إلى توخي الجودة وتحسين الإنتاجية ؛

وبعد موافقة المجلس الأعلى الوزاري للجودة والإنتاجية خلال اجتماعه يوم 13 نوفمبر 2008،

قررا ما يلي :

المادة الأولى

تقر وتعتبر معايير مغربية المعايير المبينة في الملحق بهذا القرار (1).

مقرر لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 418.09 صادر في 15 من صفر 1430 (11 فبراير 2009) بتتيميم مقرر وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1048.05 بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1426 (10 ماي 2005) بتحديد قائمة الثانويات التأهيلية ومؤسسات التكوين التي تحدث وتنظم بها الأقسام التحضيرية للمدارس العليا.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،
بعد الاطلاع على مقرر وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1048.05 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1426 (10 ماي 2005) بتحديد قائمة الثانويات التأهيلية ومؤسسات التكوين التي تحدث وتنظم بها الأقسام التحضيرية للمدارس العليا، كما وقع تتيميمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتم على النحو التالي المادة الأولى من مقرر وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1048.05 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1426 (10 ماي 2005) المشار إليه أعلاه :

«المادة الأولى.- تحدث وتنظم أقسام تحضيرية للمدارس العليا ومؤسسات التكوين التالية :

1- بالنسبة للموسمين الدراسي 2002 - 2003 و 2003 - 2004 :

..... :

2- بالنسبة للموسم الدراسي 2004 - 2005 :

..... :

3- بالنسبة للموسم الدراسي 2005 - 2006 :

..... :

4- بالنسبة للموسم الدراسي 2006 - 2007 :

..... :

5- بالنسبة للموسم الدراسي 2007 - 2008 :

« - الثانوية التأهيلية - رضى السلواوي باكادير :

« - الثانوية التأهيلية - محمد الخامس ببني ملال :

المادة الثانية

توضع المعايير المشار إليها في المادة الأولى أعلاه رهن تصرف المعنيين بالأمر بوزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة، مصلحة المعايير الصناعية المغربية.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009).

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة ، الإمضاء : أحمد رضى شامي.	وزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة ، الإمضاء : أمينة ابن خضراء.
--	---

(1) يراجع الملحق في نشرة الترجمة الرسمية للجريدة الرسمية عدد 5722 بتاريخ 6 ربيع الآخر 1430 (2 أبريل 2009).

قرار لوزيرة الصحة رقم 477.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) بتتيميم قرار وزير الصحة رقم 2517.05 الصادر في 30 من رجب 1426 (5 سبتمبر 2005) بتحديد قائمة الأدوية المقبولة لإرجاع مصاريفها برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض وكذا قائمة الأدوية التي تخول الإعفاء الكلي أو الجزئي من المصاريف الباقية على عاتق المستفيد.

وزيرة الصحة،

بناء على قرار وزير الصحة رقم 2517.05 الصادر في 30 من رجب 1426 (5 سبتمبر 2005) بتحديد قائمة الأدوية المقبولة لإرجاع مصاريفها برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض وكذا قائمة الأدوية التي تخول الإعفاء الكلي أو الجزئي من المصاريف الباقية على عاتق المستفيد، كما تم تتيميمه،

قررت ما يلي :

المادة الأولى

تتم قائمة الأدوية المقبولة لإرجاع مصاريفها برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض والمحددة في الملحق الأول من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2517.05 بالقائمة الملحقة بهذا القرار (1).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009).

الإمضاء : ياسمينة بادو.

(1) يراجع الملحق في نشرة الترجمة الرسمية للجريدة الرسمية عدد 5722 بتاريخ 6 ربيع الآخر 1430 (2 أبريل 2009).

« - الثانوية التأهيلية - محمد الخامس بالدار البيضاء - الفداء ؛

« - الثانوية التأهيلية - مولاي ادريس بفاس ؛

« - الثانوية التأهيلية - المرجعية بمكناس ؛

« - الثانوية التأهيلية - عمر بن الخطاب بمكناس ؛

« - الثانوية التأهيلية - عمر بن عبد العزيز بوجدة - أنجاد ؛

« - الثانوية التأهيلية - عمر الخيام بالرباط ؛

« - الثانوية التأهيلية - مولاي يوسف بالرباط ؛

« - الثانوية التأهيلية - الخوارزمي بأسفي ؛

« - الثانوية التأهيلية - ابن طاهر بالرشيدية ؛

« - الثانوية التأهيلية - لسان الدين ابن الخطيب بالعيون ؛

« - الثانوية التأهيلية - ابن الوافد بالقنيطرة ؛

« - الثانوية التأهيلية - ابن عبدون بخريبكة ؛

« - الثانوية التأهيلية - ابن تيمية بمراكش ؛

« - الثانوية الإعدادية - سلمان الفارسي بسلا ؛

« - الثانوية التقنية بالمحمدية ؛

« - الثانوية التقنية بتازة ؛

« - الثانوية التقنية بسطات ؛

« - المركز التربوي الجهوي بطنجة ؛

« - المركز التربوي الجهوي بالجديدة ؛

« - المدرسة الملكية البحرية بالدار البيضاء ؛

« - المدرسة الملكية الجوية بمراكش. »

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من صفر 1430 (11 فبراير 2009).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

« - الثانوية التأهيلية - الخنساء بالدار البيضاء - أنفا ؛

« - الثانوية التأهيلية - محمد الخامس بالدار البيضاء - الفداء ؛

« - الثانوية التأهيلية - مولاي ادريس بفاس ؛

« - الثانوية التأهيلية - المرجعية بمكناس ؛

« - الثانوية التأهيلية - عمر بن الخطاب بمكناس ؛

« - الثانوية التأهيلية - عمر بن عبد العزيز بوجدة - أنجاد ؛

« - الثانوية التأهيلية - عمر الخيام بالرباط ؛

« - الثانوية التأهيلية - مولاي يوسف بالرباط ؛

« - الثانوية التأهيلية - الخوارزمي بأسفي ؛

« - الثانوية التأهيلية - ابن طاهر بالرشيدية ؛

« - الثانوية التأهيلية - لسان الدين ابن الخطيب بالعيون ؛

« - الثانوية التأهيلية - ابن الوافد بالقنيطرة ؛

« - الثانوية التأهيلية - ابن عبدون بخريبكة ؛

« - الثانوية التأهيلية - ابن تيمية بمراكش ؛

« - الثانوية التقنية بالمحمدية ؛

« - الثانوية التقنية بتازة ؛

« - المركز التربوي الجهوي بطنجة ؛

« - المركز التربوي الجهوي بالجديدة ؛

« - المدرسة الملكية البحرية بالدار البيضاء ؛

« - المدرسة الملكية الجوية بمراكش. »

« 6 - بالنسبة للموسم الدراسي 2008-2009 :

« - الثانوية التأهيلية - رضى السلاوي باكادير ؛

« - الثانوية التأهيلية - محمد الخامس ببني ملال ؛

« - الثانوية التأهيلية - الخنساء بالدار البيضاء - أنفا ؛

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.09.74 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتحويل الطريق الثانوية رقم 304 وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لذلك بإقليم تاونات.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري الذي أجري فيما بين 22 يناير و 22 مارس 2003 بمكاتب جماعات مولاي بوشنتى، اجبابرة، الورتزاغ وقرية أبا محمد بإقليم تاونات ؛

وباقتراح من وزير التجهيز والنقل وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتحويل الطريق الثانوية رقم 304 بإقليم تاونات.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية المثبتة في الجدول المرفق طيه والمعلم عليها بألوان مختلفة في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	س			
ارض فلاحية عارية	01	59	90	شنيور بن محمد بن لحسن دوار مولاي موسى فشتالة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	1
ارض فلاحية 2 زيتون كبير	00	36	17	الغفاري الهاشمي بن احمد جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	2
ارض فلاحية 15 زيتون متوسط 75 برقوق صغير 73 تفاح صغير	00	64	17	الغفاري عبد النبي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	3
ارض فلاحية عارية	00	16	34	الزياتي العربي بن علي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	4
ارض فلاحية عارية	00	49	79	الغفاري الهاشمي بن احمد جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	5
ارض فلاحية عارية	00	01	50	تهبوش عبد الحق دوار المراقيم عمالة تاونات	غير محفظ	6
ارض فلاحية عارية	00	08	81	ادريس بن محمد بن العربي كريكبي دوار الصخيرة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	7
ارض فلاحية عارية	00	07	00	ورثة بن الشيخ النكوة دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	8
ارض فلاحية عارية	00	10	38	عبد الله بن بوشتي بن الخمار دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	9
ارض فلاحية عارية	00	04	56	عبد الحق بن الهاشمي مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	10
ارض فلاحية عارية	00	52	05	ورثة بوشتي بن الخمار دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	11
ارض فلاحية عارية	00	25	20	سلمان بن عبد القادر دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	12
ارض فلاحية عارية	00	00	38	رحمة بن سلام بن حمان دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	13
ارض فلاحية عارية	00	07	12	ورثة الحاجة زهرة بنت سي عبد القادر دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	14
ارض فلاحية عارية	00	04	73	ابراهيم بن احمد بن بوشتي بن الخمار دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	15
ارض فلاحية عارية تعرض: ابراهيم بن حمو بن بوشتي	00	06	00	فتوح محمد بن الخمار دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	16

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
ارض فلاحية عارية تعرض بوشتى بن محمد البوطي وسلام بن احمد الزياني	58	11	00	ورثة عبد السلام بن احمد بن المفضل دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	17
ارض فلاحية عارية	40	25	00	احمد بن بوشتى بن احمد بن علي دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	18
ارض فلاحية عارية	01	08	00	التمسوري الخمار بن العربي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتى جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	19
ارض فلاحية عارية	45	22	00	ادريس بن محمد الزياني دوار المراقيم مركز مولاي بوشتى جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	20
ارض فلاحية عارية	08	01	00	ابراهيم بن حمو دوار المراقيم مركز مولاي بوشتى جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	21
ارض فلاحية عارية	04	23	00	التمسوري بوبكر بن حمو دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	22
ارض فلاحية عارية	35	08	00	التمسوري احمد بن حمو دوار المراقيم مركز مولاي بوشتى جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	23
ارض فلاحية عارية	62	05	00	سلام الزياني دوار الصخيرة جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	24
ارض فلاحية عارية	46	05	00	احمد بن احمد بن الخمار دوار المراقيم مركز مولاي بوشتى جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	25
ارض فلاحية عارية	41	12	00	النويشي لحسن بن العربي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتى جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	26
ارض فلاحية عارية	04	09	00	ورثة تهبوش بن بوشتى دوار المراقيم مركز مولاي بوشتى جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	27
ارض فلاحية عارية	83	26	00	تهبوش الفضيل دوار المراقيم مركز مولاي بوشتى جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	28
ارض فلاحية عارية	94	20	00	ورثة تهبوش بن بوشتى دوار المراقيم مركز مولاي بوشتى جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	29
ارض فلاحية عارية	60	11	00	تهبوش العربي بن الخمار دوار المراقيم مركز مولاي بوشتى جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	30
ارض فلاحية عارية	92	19	00	تهبوش الفضيل دوار المراقيم مركز مولاي بوشتى جماعة مولاي بوشتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	31

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
ارض فلاحية عارية	70	02	00	ورثة تهبوش بن بوشتي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	32
ارض فلاحية عارية	83	13	00	تهبوش عبد العزيز دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	33
ارض فلاحية عارية	85	18	00	الخممار محمد بن ادريس دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	34
ارض فلاحية عارية	51	12	00	محمد بن الخممار بن المفضل دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	35
ارض فلاحية عارية	13	18	00	ورثة زهرة بنت سي عبد السلام دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	36
ارض فلاحية عارية	48	23	00	التمسوري محمد دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	37
ارض فلاحية عارية	79	08	00	محمد بن بوشتي ترميش دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	38
ارض فلاحية عارية	66	04	00	العربي بن ادريس بن محمد دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	39
ارض فلاحية عارية	48	23	00	الهاشمي بن احمد دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	40
ارض فلاحية عارية	62	05	00	مريم بنت العربي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	41
ارض فلاحية عارية	38	05	00	ورثة عبد السلام بن احمد دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	42
ارض فلاحية عارية	54	17	00	النويشي محمد بن علي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	43
ارض فلاحية عارية	12	02	00	ورثة العربي بن سلام بن الخممار دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	44
ارض فلاحية	97	05	00	محمد بن الخممار بن المفضل دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	45
ارض فلاحية عارية 2 زيتون متوسط	03	07	00	قشور محمد بن احمد المفضل دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	46

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
ارض فلاحية عارية	05	08	00	عبد الحق بن الهاشمي بن بوشتي بن احمد دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	47
ارض فلاحية عارية	85	05	00	رحمة بنت لحسن بن الخمار دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	48
ارض فلاحية 10 زيتون متوسط	63	04	00	لحسن بن الخمار دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	49
ارض فلاحية عارية	03	07	00	تهبوش بوشتي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	50
ارض فلاحية 1 زيتون متوسط	91	09	00	العربي بن سلام بن الخمار دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	51
ارض فلاحية 13 زيتون متوسط	06	15	00	عائشة ديدش دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	52
ارض فلاحية عارية	31	02	00	عائشة بنت علي النويشي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	53
ارض فلاحية عارية	01	11	00	عبد السلام بن علي النويشي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	54
ارض فلاحية 2 زيتون متوسط	82	06	00	عبد الحق بن الهاشمي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	55
ارض فلاحية عارية	63	02	00	ورثة لحسن بن الخمار النويشي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	56
ارض فلاحية عارية	93	00	00	محمد بن الخمار بن ادريس النويشي دوار المراقيم مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	57
ارض فلاحية عارية	48	03	00	علي بن محمد النويشي دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	58
ارض فلاحية عارية	83	00	00	حليمة بنت بوشتي بن احمد بن علي دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	59
ارض فلاحية عارية	70	01	00	عبد السلام بن ادريس دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	60
ارض فلاحية عارية	11	07	00	ورثة النويشي بن لحسن بن الخمار دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	61

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	م	أر	س			
ارض فلاحية عارية	00	04	03	محمد بن احمد التمسوري دوار المراقيم جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	64
ارض فلاحية عارية	00	04	33	مريم بنت العربي العايدي دوار المراقيم جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	65
ارض فلاحية عارية	00	01	00	عبد الحق بن محمد بن الهاشمي دوار المراقيم جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	66
ارض فلاحية عارية	00	08	84	محمد بن رحو دوار جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	68
ارض فلاحية عارية	00	11	19	بوشنتى بن محمد الفراوي دوار المراقيم جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	69
ارض فلاحية 2 كليبتوس متوسط	00	12	36	تهبوش محمد بن محمد دوار المراقيم جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	70
ارض فلاحية 1 زيتون كبير	00	01	46	النويشي احمد دوار المراقيم جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	71
ارض فلاحية 5 زعبول كبير	00	05	62	فاطمة بنت محمد بن احمد العربي دوار المراقيم جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	72
ارض فلاحية عارية	00	11	63	تهبوش بوشنتى دوار المراقيم مركز مولاي بوشنتى جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	73
ارض فلاحية عارية	00	00	72	النعنتي بوشنتى بن لحسن دوار المراقيم جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	74
ارض فلاحية عارية	00	11	04	بوشنتى بن احمد الكرشني دوار المراقيم جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	75
ارض فلاحية 5 زيتون كبير	00	09	45	تهبوش محمد بن محمد دوار المراقيم جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	76
ارض فلاحية عارية	00	03	94	محمد بن احمد بن الخمار دوار المراقيم جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	77
ارض فلاحية عارية	00	01	65	بوشنتى بن الهاشمي الكرشني دوار المراقيم جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	78
ارض فلاحية عارية	00	13	50	بوطهير احمد بن الحاج عبد السلام دوار المراقيم جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	79
ارض فلاحية عارية	00	14	68	تهبوش عبد الحق دوار المراقيم جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية ابا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	80

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
ارض فلاحية عارية	64	10	00	تهبوش محمد بن الحاج بوشتي دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	81
ارض فلاحية عارية	85	26	00	تهبوش عبد الحق دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	82
ارض فلاحية عارية	65	07	00	تهبوش محمد بن الحاج بوشتي دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	83
ارض فلاحية 8 زيتون كبير	80	07	00	أمهرش محمد بن عبد القادر دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	84
ارض فلاحية عارية	25	14	00	رحمة بنت عبد السلام الجندار دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	85
ارض فلاحية عارية	41	07	00	بوشتي بن الهاشمي كرشني دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	86
ارض فلاحية 34 زيتون كبير	76	37	00	أمهرش محمد بن عبد القادر دوار المراقيم جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	87
ارض فلاحية عارية	17	16	00	حجراني بوشتي بن الحاج دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	88
ارض فلاحية 2 زيتون كبير 1 كليبتوس متوسط	30	02	00	الزغدي الخمار بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	89
ارض فلاحية 11 زيتون كبير	67	07	00	أحمد بن عبد السلام رميش دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	90
ارض فلاحية 2 زيتون كبير	25	02	00	بن عبو عبد الرحمان دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	91
				عبد الله المرضي بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000 محمد المرضي بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000 علال المرضي بن عبد السلام بنسبة 2109440/8000 زينب العسكري بنت محمد بنسبة 2109440/200095 طامو العسكري بنت محمد بنسبة 2109440/100082 فاطمة عنوني بنت احمد بنسبة 2109440/63992 جلول التومي بن بوشتي بنسبة 2109440/196003		

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
ارض فلاحية عارية عدة رهون لفائدة الصندوق الوطني للقرض الفلاحي	00	02	14	الخممار العسري بن محمد بنسبة 2109440/320190 أحمد المرضي بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000 بوشتي التومي بن الحسين بنسبة 2109440/156004 محمد التومي بن بوشتي بنسبة 2109440/156004 احمد العسري بن محمد بنسبة 2109440/400190 العربي العسري بن محمد بنسبة 2109440/108196 الحسن المرضي بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000 الحبيب التومي بن بوشتي بنسبة 2109440/156004 الغالية الفقير بنت لحسن بنسبة 2109440/132680 جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	دهار الغيسة كدية البيضاء F/9590	92
ارض فلاحية عارية	00	03	55	أحمد الزغولي بن محمد بن أحمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	93
ارض فلاحية 10 زيتون كبير عدة رهون لفائدة الصندوق الوطني للقرض الفلاحي	00	11	29	عبد الله المرضي بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000 محمد المرضي بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000 علال المرضي بن عبد السلام بنسبة 2109440/8000 زينب العسري بنت محمد بنسبة 2109440/200095 طامو العسري بنت محمد بنسبة 2109440/100082 فاطمة عنوني بنت احمد بنسبة 2109440/63992 جلول التومي بن بوشتي بنسبة 2109440/196003 الخممار العسري بن محمد بنسبة 2109440/320190 أحمد المرضي بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000 بوشتي التومي بن الحسين بنسبة 2109440/156004 محمد التومي بن بوشتي بنسبة 2109440/156004	دهار الغيسة كدية البيضاء F/9590	94

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	م			
				<p>أحمد العسري بن محمد بنسبة 2109440/400190</p> <p>العربي العسري بن محمد بنسبة 2109440/108196</p> <p>الحسن المرضي بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000</p> <p>الحبيب التومي بن بوشتي بنسبة 2109440/156004</p> <p>الغالية الفقير بنت لحسن بنسبة 2109440/132680</p> <p>جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات</p>		
ارض فلاحية عارية	00	07	01	<p>أحمد بن بوشتي بن المفضل دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات</p>	غير محفظ	95
<p>ارض فلاحية 5 زيتون كبير عدة رهون لفائدة الصندوق الوطني للفرض الفلاحي</p>	00	09	40	<p>عبد الله المرضي بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000</p> <p>محمد المرضي بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000</p> <p>علال المرضي بن عبد السلام بنسبة 2109440/8000</p> <p>زينب العسري بنت محمد بنسبة 2109440/200095</p> <p>طامو العسري بنت محمد بنسبة 2109440/100082</p> <p>فاطمة عنوني بنت أحمد بنسبة 2109440/63992</p> <p>جلول التومي بن بوشتي بنسبة 2109440/196003</p> <p>الخمير العسري بن محمد بنسبة 2109440/320190</p> <p>أحمد المرضي بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000</p> <p>بوشتي التومي بن الحسين بنسبة 2109440/156004</p> <p>محمد التومي بن بوشتي بنسبة 2109440/156004</p> <p>أحمد العسري بن محمد بنسبة 2109440/400190</p> <p>العربي العسري بن محمد بنسبة 2109440/108196</p> <p>الحسن المرضي بن عبد السلام بنسبة 2109440/28000</p> <p>الحبيب التومي بن بوشتي بنسبة 2109440/156004</p>	<p>دهار الغيسة كندية البيضاء F/9590</p>	96

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
				الغالية الفقير بنت لحسن بنسبة 2109440/132680 جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات		
ارض فلاحية عارية	00	00	48	بوزيد محمد بن العربي دوار زغولة مركز مولاي بوشنتى جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	97
ارض فلاحية 4 زيتون كبير	00	10	92	بوزيد الهاشمي بن العربي دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	98
ارض فلاحية عارية	00	03	91	زينب بنت بوشنتى دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	99
ارض فلاحية 6 زيتون كبير	00	08	74	بن عبو عبد الرحمان دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	100
ارض فلاحية عارية	00	13	12	أحمد الخونسي دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	101
ارض فلاحية 6 زيتون كبير تعرض ادريس العسري بن أحمد	00	04	16	العسري الفضيل بن أحمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	102
ارض فلاحية 5 زيتون كبير	00	05	45	لشهب محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	103
ارض فلاحية عارية	00	05	78	الزغولي أحمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	104
ارض فلاحية عارية	00	05	47	بن عبو ادريس بن عبد السلام دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	105
ارض فلاحية 5 زيتون كبير	00	11	14	الزغولي الخمار بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	106
ارض فلاحية	00	04	05	بن عبو عبد الرحمان دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	107
ارض فلاحية عارية	00	04	81	الزغولي الخمار بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	108
ارض فلاحية عارية تعرض أحمد الزغولي بن محمد	00	05	28	حسناء بنت التهامي الشراي دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتى قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	109

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	م			
ارض فلاحية 20 زيتون كبير 2 كرمة كبير 1 مطحنة زيتون تقليدية 2 م ² 2 بئران غير مجهزان	00	65	56	فاطمة بنت أحمد بن التهامي دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	110
ارض فلاحية 3 زيتون كبير	00	01	43	الصرى صفية بنت محمد بن قدور دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	111
ارض فلاحية عارية	00	03	38	العسري أحمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	112
ارض فلاحية عارية	00	04	52	الطوسي أحمد بن بوشنتي دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	113
ارض فلاحية عارية	00	00	60	العسري أحمد بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	114
ارض فلاحية عارية	00	18	77	محمد بن الخمار دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	115
ارض فلاحية عارية	00	00	30	أحمد بن سلام الرميثي بوشنتي دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	116
ارض فلاحية عارية	00	3	54	الرميثي عبد السلام دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	117
ارض فلاحية عارية	00	39	31	الرميثي محمد بن بوشنتي دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	118
ارض فلاحية عارية	00	10	31	الرميثي حسن بن الخمار دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	119
ارض فلاحية 13 زيتون كبير	00	18	11	الرميثي محمد بن بوشنتي دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	121
ارض فلاحية 15 زيتون كبير تعرض أحمد الرميثي بن سلام	00	10	73	الرميثي عبد السلام دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	122
ارض فلاحية عارية تعرض سعيدة الحوات بن اندريس	00	13	02	الرميثي محمد بن الخمار دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	123
ارض فلاحية عارية	00	20	00	بوزيد عبد السلام حمان دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	124
ارض فلاحية عارية	00	05	23	زينب بنت بوشنتي دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	125

ملاحظات	مساحتها			أسماء وناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
ارض فلاحية عارية تعرض جلول التومي وبوشتي التومي	24	12	00	الهجران بوشتي بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	127
ارض فلاحية عارية	28	22	00	الرميشي عبد السلام بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	128
ارض فلاحية عارية	53	07	00	بوزيد عبد السلام دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	129
ارض فلاحية عارية	76	11	00	الرميشي أحمد بن عبد السلام دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	131
ارض فلاحية عارية	70	07	00	الرميشي عبد السلام دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	132
ارض فلاحية عارية	60	08	00	بوزيدي خديجة دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	133
ارض فلاحية عارية	60	22	00	بوزيدي رحمة دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	134
ارض فلاحية عارية تتاؤل المعني بالامر لفائدة جلول التومي وبوشتي التومي	28	09	00	العسري أحمد بن محمد بن الخمار دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	135
ارض فلاحية عارية تعرض جلول التومي وبوشتي التومي	00	23	00	العسري الخمار بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	137
ارض فلاحية عارية	97	28	00	فاطمة بنت أحمد بن التهامي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	138
ارض فلاحية عارية تتاؤل المعني بالامر لفائدة جلول التومي وبوشتي التومي	26	16	00	العسري أحمد بن محمد بن الخمار دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	139
ارض فلاحية عارية	46	16	00	زينب بنت بوشتي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	140
ارض فلاحية عارية	80	30	00	بوزيدي محمد بن العربي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	142
ارض فلاحية عارية	25	05	00	بوشتي شخنية زينب دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	143
ارض فلاحية عارية	21	10	00	بوزيدي بوشتي دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	144
ارض فلاحية عارية	26	19	00	الخليل الخمار بن محمد دوار البويض جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	145

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
ارض فلاحية عارية	00	01	21	الزغولي عبد الرحمان دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	146
ارض فلاحية عارية	00	15	39	محمد بن الخمار البوطي دوار البوطي جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	147
ارض فلاحية عارية	00	14	00	فضيلة بنت يوسف دوار البويض جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	148
ارض فلاحية عارية	00	02	78	أحمد الحميني دوار أولاد قدور جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	149
ارض فلاحية عارية	00	10	31	حماد بن محمد دوار البويض جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	150
ارض فلاحية عارية	00	09	29	بوشنتي بن أحمد دوار جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	151
ارض فلاحية عارية	00	04	00	التومي بوشنتي ولد لحسن الشيخ دوار أولاد تنور جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	152
ارض فلاحية عارية	00	04	16	بوشنتي بن أحمد بواني دوار البويض جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	153
ارض فلاحية عارية	00	07	41	رحمة بنت سلام دوار البويض جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	154
ارض فلاحية عارية	00	04	90	فاطمة بنت أحمد بن بوشنتي دوار أولاد قدور جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	155
ارض فلاحية عارية تعرض جلول التومي وبوشنتي التومي	00	02	88	العسري العربي بن محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	156
ارض فلاحية عارية تعرض جلول التومي وبوشنتي التومي	00	23	40	الغالية بنت لحسن دوار جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	157
ارض فلاحية عارية تعرض جلول التومي وبوشنتي التومي	00	16	17	طامو بنت محمد بن الخمار العسري دوار أولاد قدور جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	158
ارض فلاحية عارية	00	25	93	شنيو الحاج محمد بن علي دوار أولاد شنابرة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	159
ارض فلاحية عارية تعرض جلول التومي وبوشنتي التومي	00	10	00	العسري أحمد بن محمد بن الخمار دوار زغولة جماعة مولاي بوشنتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	160

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	م			
ارض فلاحية عارية تعرض جلول التومي وبوشتي التومي	56	15	00	العسري الخمارين محمد دوار زغولة جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	161
12 ربتون 3 كرم كبير 12 دالية كبيرة	70	16	00	الغالي العلام دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	162
ارض فلاحية عارية	55	41	00	التومي عبد القادر بن لحسن دوار أولاد قدور جماعة الجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	163
ارض فلاحية عارية	95	16	00	التومي بوشتي بن لحسن دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	164
ارض فلاحية عارية	77	07	00	التومي محمد دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	165
ارض فلاحية عارية تعرض عبد القادر لمسيح نيابة عن محبوبة بنت بوشتي بن المكي	84	11	00	التومي عباس بن لحسن دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	166
ارض فلاحية عارية	30	14	00	محبوبة بنت بوشتي بن المكي دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	167
ارض فلاحية عارية	68	17	00	ابراهيم بن الخمار بن حمادة دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	168
ارض فلاحية عارية	80	02	00	المستور عبد السلام بن أحمد دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	169
ارض فلاحية عارية	99	39	00	التومي محمد بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	170
ارض فلاحية عارية	39	00	00	التومي عباس بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	171
ارض فلاحية عارية	59	12	00	التومي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	172
ارض فلاحية 1 مطحنة زيتون تقليدية	36	06	00	التومي بوشتي بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	173
ارض فلاحية 10 زيتون كبير	25	04	00	التومي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	174
ارض فلاحية 40 ربتون كبير	78	30	00	التومي بوشتي بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	175
ارض فلاحية بيت من إسمنت مساحته 40م ² تعرض جلول التومي بن بوشتي	10	31	00	زهرة بنت حضرية دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	176

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
ارض فلاحية عارية	88	06	00	التومي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	177
ارض فلاحية بيت من اسمت مساحة 42 م ²	42	06	00	التومي محمد بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	178
ارض فلاحية 6 ربنون كبير	50	02	00	التومي بوشتي بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	179
ارض فلاحية 14 ربنون كبير	06	03	00	التومي عباس بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	180
ارض فلاحية 30 ربنون كبير تعرض جنول التومي بن بوشتي	70	11	00	زهرة بنت حضرية دوار أولاد قدور جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	181
ارض فلاحية 2 ربنون كبير	48	05	00	التومي عباس بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	182
ارض فلاحية عارية	82	08	00	محجوبة بنت بوشتي بن المكي دوار أولاد قدور جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	183
ارض فلاحية عارية	27	03	00	التومي بوشتي بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	184
ارض فلاحية عارية	50	01	00	التومي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	185
ارض فلاحية عارية	41	07	00	التومي عباس بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	186
ارض فلاحية عارية	05	01	00	زهرة بنت بوشتي بن المكي دوار أولاد قدور جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	187
ارض فلاحية عارية	93	06	00	التومي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	188
ارض فلاحية عارية	76	11	00	محجوبة بنت بوشتي بن المكي دوار أولاد قدور جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	189
ارض فلاحية عارية	43	03	00	التومي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	190
ارض فلاحية عارية	54	12	00	التومي بوشتي بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	191

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
ارض فلاحية عارية	75	01	00	التومي عباس بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	192
ارض فلاحية 6 زيتون كبير	64	00	00	التومي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	193
ارض فلاحية عارية	23	09	00	التومي محمد بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	194
ارض فلاحية عارية	56	10	00	محجوبة بنت بوشتي بن المكي دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	195
ارض فلاحية عارية	84	06	00	التومي عبد القادر بن الحسين دوار أولاد قدور جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	196
ارض فلاحية عارية	40	17	00	محجوبة بنت بوشتي بن المكي دوار أولاد قدور مركز مولاي بوشتي جماعة مولاي بوشتي قيادة قرية أبا محمد عمالة تاونات	غير محفظ	197
ارض فلاحية عارية	68	39	00	الحرش عبد القادر بن الخمار دوار أولاد بن عداوة جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	198
ارض فلاحية عارية	40	17	00	الحرش أحمد بن الحسين دوار أولاد بن عداوة جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	199
ارض فلاحية عارية	93	04	00	اليوسي أحمد بن محمد بن لحسن دوار النويلة جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	200
ارض فلاحية عارية	70	14	00	الحاج الحرش المفضل بن الحاج الخمار دوار أولاد بن عداوة جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	201
ارض فلاحية عارية	25	06	00	البقالي محمد بن المعطي دوار البطايمية جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	203
ارض فلاحية عارية	08	10	00	البقالي اليزيد دوار البطايمية جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	204
ارض فلاحية عارية	40	14	00	البقالي مولاي محمد دوار البطايمية جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	205
ارض فلاحية عارية	20	22	00	البقالي عبد العزيز دوار البطايمية جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	206
ارض فلاحية عارية	83	69	00	الوزاني محمد التهامي دوار أولاد بن عداوة جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	207

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
ارض فلاحية عارية	40	05	00	الحرش منانة بنت محمد الخمار دوار الحمران الواد جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	208
ارض فلاحية عارية تعرض أحمد اليوسي	40	16	00	ورثة الشاهدي أحمد بن ادريس دوار واد الخرشف جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	209
ارض فلاحية عارية تعرض محمد النايلي والمفضل النايلي	60	13	00	الشاهدي الوزاني بن ادريس بيضة ظهر الخميس بلوك 2 الزنقة 5 رقم 15 عمالة تاونات	غير محفظ	210
ارض فلاحية عارية	92	25	00	الحرش منانة بنت الحاج الخمار دوار الحمران الواد جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	211
ارض فلاحية عارية تعرض مصطفى بن عدو وأحمد بن عدو	90	17	01	الوزاني محمد بن التهامي دوار أولاد بن عداوة جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	212
ارض فلاحية عارية	65	74	00	الوزاني محمد بن التهامي دوار أولاد بن عداوة جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	214
ارض فلاحية عارية	81	23	00	محمد بن العربي بن المعطي دوار البطايمية جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	215
ارض فلاحية عارية	74	31	00	البقالي محمد بن الخمار دوار البطايمية جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	216
ارض فلاحية 10 زيتون كبير	01	30	00	النيفر محمد بن ادريس دوار البطايمية جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	217
ارض فلاحية عارية	15	21	00	البقالي محمد بن الحاج المعطي دوار البطايمية جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	218
ارض فلاحية بئر غير مجهز تعرض عبد الله اسبيعة على البئر. باسم سكان دوار القلة.	93	08	00	الحنفي الخمار بن ادريس دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	219
تعرض بوشتي العولة بن ادريس	58	28	00	ورثة عبد القادر بن ادريس دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	220
ارض فلاحية عارية	50	05	00	الحنفي الخمار بن ادريس الحنفي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	221
ارض فلاحية عارية	22	34	00	عبادي الطاهر بن محمد دوار القلة جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	222
ارض فلاحية عارية	70	08	00	العكادي الخدير بن عبد كريم دوار القلة جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	223
ارض فلاحية 8 زيتون كبير 4 كرمة كبير	71	10	00	العكادي الخدير بن عبد كريم دوار القلة جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	224

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	م			
ارض فلاحية عارية	30	03	00	عبيدي الطاهر بن محمد دوار القلة جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	226
ارض فلاحية 9 زيتون كبير تعرض بوشتي بولهندا بن الخمار وبولهندا محمد	80	04	00	بولهند أحمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	227
ارض فلاحية عارية	78	13	00	الرشريقي محمد بن الحاج محمد بن العياشي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	229
ارض فلاحية عارية	73	12	00	المفضل الجيلالي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	230
ارض فلاحية عارية	70	04	00	الرشريقي أحمد بن عيسى دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	232
ارض فلاحية عارية	73	13	00	علال بن أحمد بن أحمد العبدلي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	233
ارض فلاحية عارية	97	06	00	المفضل الجيلالي وأحمد العبدلي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	234
ارض فلاحية عارية	90	09	00	جلون بن الخمار بن سي محمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	235
ارض فلاحية عارية	98	19	00	المفضل الجيلالي وأحمد العبدلي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	237
ارض فلاحية عارية تعرض بولهندا محمد بوشتي وبولهندا بن الخمار	90	29	00	بولهندا أحمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	238
ارض فلاحية عارية	80	00	00	ابن الخطيب عبد العالي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	241
ارض فلاحية عارية	60	06	00	الطاهر أولاد سي محمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	242
ارض فلاحية عارية	73	04	00	العبيدي الجيلالي والعبيدي عبد القادر دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	243
ارض فلاحية عارية	00	11	00	العبيدي الخمار دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	244
ارض فلاحية عارية	68	08	00	القاسمي محمد بن علال بن القاسم دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	245
ارض فلاحية عارية	20	07	00	والعبيدي عبد القادر بن علال بن قاسم دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	246

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها المقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	م			
ارض فلاحية عارية	64	17	00	بوشتي العبدلي بن حمان بن محمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	247
ارض فلاحية عارية	87	15	00	احمد المكي بن لحسن ومحمد عويدات بن محمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	248
ارض فلاحية عارية	00	15	00	محمد بن ادريس وليول بن سي محمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	249
ارض فلاحية عارية	26	05	00	الطاهر وليول بن سي محمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	250
ارض فلاحية عارية	28	05	00	ابن الخطيب عبد العالي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	251
ارض فلاحية عارية	00	25	00	الحاج مولاي أحمد بن حسين دوار أولاد نورة جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	252
ارض فلاحية عارية	19	15	00	سعيد العبدلي بن العبدلي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	253
ارض فلاحية عارية	71	12	00	العبدلي المفضل بن الجليلي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	255
ارض فلاحية عارية	62	10	00	الغافري الهاشمي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	257
ارض فلاحية عارية	01	18	00	العليوي محمد بن المحجوب دوار القلة جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	258
ارض فلاحية عارية	78	08	00	بولهندا أحمد بن محمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	260
ارض فلاحية عارية	31	35	00	العبادي عبد القادر دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	261
ارض فلاحية عارية	60	04	00	العبادي الخمار دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	265
ارض فلاحية عارية	50	04	00	الحاج مولاي أحمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	266
ارض فلاحية عارية	34	02	00	الجيلالي بن قاسم دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبارة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	267

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
ارض فلاحية عارية	22	07	00	القاسمي العربي بن أحمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	268
ارض فلاحية عارية	41	21	00	العبدلي علال بن أحمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	269
ارض فلاحية عارية	90	15	00	العبدلي محمد بن أحمد دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	270
ارض فلاحية عارية	10	64	00	الجيلالي بن أحمد العبدلي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	271
ارض فلاحية عارية	60	03	00	الخمار الشعل دوار الحجر جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	272
ارض فلاحية عارية	53	29	00	الراشقي محمد بن عيسى دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	273
ارض فلاحية عارية	15	90	00	العكادي لحسن دوار القلة جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	274
ارض فلاحية عارية	80	06	00	الشبيطو محمد بن الجيلالي دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	275
ارض فلاحية عارية	72	19	00	الوردي بوشة دوار الحجر جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	276
ارض فلاحية عارية	54	27	00	الحجلي اميدو بن الجيلالي بن سلام دوار الغزلان بوشمات جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	278
ارض فلاحية عارية	47	33	00	قوداد عيد كريم دوار الغزلان بوشمات قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	279
ارض فلاحية عارية	86	07	00	الحجلي اميدو بن الجيلالي بن سلام دوار الحجر قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	280
ارض فلاحية عارية	25	38	00	الوردي بوشة دوار القلة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	281
ارض فلاحية عارية	06	23	00	الشادلي الجيلالي دوار الحجر قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	282
ارض فلاحية عارية	74	27	00	الصالح محمد بن حمادة دوار القلة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	283
ارض فلاحية عارية	60	03	00	البحراوي عبد القادر بن بوشة دوار الحجر قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	284
ارض فلاحية عارية	15	05	00	الصالح عبد الله بن حمادة دوار القلة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	285
ارض فلاحية عارية	36	00	00	النارد ربيعة بنت ادريس دوار القلة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	286

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها المقاربة	أرقام القطع الأرضية
	هـ	أر	س			
ارض فلاحية عارية تعرض الجيلالي النادر	00	18	42	عبد القادر بن ادريس دوار القلة جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	287
ارض فلاحية عارية	00	12	04	الجيلالي بن ادريس النارد دوار القلة جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	288
ارض فلاحية 21 زيتون كبير تعرض الجيلالي النادر	00	23	24	عبد القادر بن ادريس النارد دوار الحجر جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	289
ارض فلاحية عارية تعرض الجيلالي النادر	00	10	80	عبد القادر بن ادريس النارد دوار الحجر جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	290
ارض فلاحية عارية تعرض الجيلالي النادر	00	03	24	عبد القادر بن ادريس النارد دوار الكوارت جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	291
ارض فلاحية عارية تعرض الجيلالي النادر	00	06	88	عبد القادر بن ادريس النارد دوار القلة جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	292
ارض فلاحية عارية تعرض الجيلالي النادر	00	29	84	عبد القادر بن ادريس النارد دوار الحجر جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	294
رض فلاحية عارية	00	18	06	الراشدي علال بن احميدة دوار الكوارت جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	295
ارض فلاحية عارية	00	68	55	الصالحى بوشتي بن حمادة دوار القلة جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	296
ارض فلاحية عارية تعرض عبد السلام المديدي	00	15	33	الزاهير عبد الله دوار القلة جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	297
ارض فلاحية عارية	00	00	88	العقاد أحمد بن المعلم محمد دوار القلة جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	298
ارض فلاحية عارية تعرض أحمد العريشي وعبد السلام المديدي	00	18	91	محمد بن حمان بن نونش دوار القلة جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	299
ارض فلاحية عارية	00	07	96	محمد بن قدور دوار الكوارت جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	300
ارض فلاحية عارية	00	22	84	سعيدة بنت المعلم محمد دوار الكوارت جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	301
ارض فلاحية عارية	00	00	06	العبادي محمد بن أحمد بن أحمد بن الفضيل دوار الكوارت جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	302
ارض فلاحية عارية	00	34	05	أحمد بن عبد السلام بن اليزيد دوار الكوارت جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	303
ارض فلاحية عارية	00	04	17	الصالحى أحمد ولد الجاري دوار المعيزات جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	304
ارض فلاحية عارية	00	00	48	بوشتي بن عبد السلام بن المجدوب دوار الكوارت جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	305
ارض فلاحية عارية	00	17	05	العكادي لحسن بن المعلم دوار القلة جماعة اجابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	306

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها العقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
ارض فلاحية عارية	80	37	00	العبادي بن محمد بن الفضيل دوار القلة جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	307
ارض فلاحية عارية	50	25	00	المحجوب عبدالسلام دوار الكوارت جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	308
ارض فلاحية عارية	85	27	01	ورثة مولاي الطيب بن ادريس دوار الكوارت جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	309
ارض فلاحية عارية	10	26	00	البليلى بوشتي دوار القلة شراكة جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	310
ارض فلاحية عارية تعرض محمد الغافري	79	09	00	الراشدي محمد بن بوشتي دوار الكوارت جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	311
ارض فلاحية عارية	90	12	00	العبادي ادريس بن اليزيد دوار القلة جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	312
ارض فلاحية عارية	40	07	00	الغاري محمد بن مولاي احمد دوار القلة جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	313
ارض فلاحية عارية	70	08	00	الطنيطن عبد القادر دوار الكوارت جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	314
ارض فلاحية عارية	70	16	00	ورثة محمد الشلي دوار باب الزربية جماعة السلاس قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	315
ارض فلاحية عارية	05	18	01	المجدوب محمد بن اليزيد دوار الكوارت جماعة اجبابرة قيادة بوشابل عمالة تاونات	غير محفظ	316
ارض فلاحية عارية	68	28	00	ورثة محمد بن الهاشمي دوار الجبلي جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	317
ارض فلاحية عارية	55	10	00	القاطري بوشتي بن العياشي دوار مزاورا جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	318
ارض فلاحية عارية	52	04	00	العبوي علي بن علي دوار باب الشريقات جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	319
ارض فلاحية عارية	92	12	00	العوادي احساين دوار مزاورا جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	320
ارض فلاحية عارية	52	11	00	القاطري بوشتي بن العياشي دوار مزاورا جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	321
ارض فلاحية عارية	76	19	00	الطوك محمد بن احمد دوار باب الشريقات جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	322
ارض فلاحية عارية	84	22	00	القاطري بوشتي بن العياشي دوار مزاورا جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	323
ارض فلاحية عارية	01	30	00	الطوك محمد بن احمد دوار باب الشريقات جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	325

ملاحظات	مساحتها			أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مراجعتها المقارية	أرقام القطع الأرضية
	س	أر	هـ			
ارض فلاحية عارية	00	10	00	فزدوح عبد الرحمان دوار الطقافة جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	326
ارض فلاحية عارية تعرض: السيد احمد عبيوي	00	05	28	بن طالب عبد الله دوار بني هلال جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	327
ارض فلاحية عارية	00	04	81	العبيوي احمد دوار باب الزربية جماعة السلاس قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	328
ارض فلاحية عارية	00	24	60	الطوقي احمد دوار باب الزربية جماعة السلاس قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	329
ارض فلاحية عارية	00	11	73	الطوك محمد بن احمد دوار باب الشريفات جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	330
ارض فلاحية عارية	00	10	52	بن دحمان محمد دوار جامع الحمرة جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	331
ارض فلاحية عارية	00	06	32	الطوك سعيد دوار باب الشريفات جماعة ورتزاغ قيادة ورتزاغ عمالة تاونات	غير محفظ	332

المادة الثالثة. - يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير التجهيز والنقل.

وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).

الإمضاء: عباس الفاسي.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز والنقل،

الإمضاء : كريم غلاب.

وباقتراح من وزير التجهيز والنقل ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يحدد الملك العام البحري بساحل الجماعة القروية المنصورة بقيادة
بنمنصور بدائرة أحواز القنيطرة بإقليم القنيطرة بين الوند رقم (B1)
والوند رقم (B106) حسب الخط المرسوم بلون أحمر في التصاميم
التجزئية ذات المقياس 1/5000 الملحقة بأصل هذا المرسوم ووفق جدول
إحداثيات الحدود الآتي بعده :

مرسوم رقم 2.09.126 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009)
يقضي بتحديد الملك العام البحري بساحل الجماعة القروية
المنصورة بقيادة بنمنصور بدائرة أحواز القنيطرة بإقليم
القنيطرة.

الوزير الأول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1332 (فاتح يوليو 1914)
المتعلق بالملك العام، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين الأول والسابع منه ؛
وبعد الاطلاع على ملف البحث العمومي المباشر من 20 نوفمبر إلى
غاية 20 ديسمبر 2002 بمكاتب قيادة بنمنصور التابعة لدائرة أحواز
القنيطرة بإقليم القنيطرة ؛

جدول إحداثيات الحدود

إحداثيات الحدود		أرقام الأوتاد	إحداثيات الحدود		أرقام الأوتاد
Y	X		Y	X	
418976.83	389456.44	B19ter	408048.00	382723.00	B1
420522.50	390455.00	(B47)	408437.00	382800.00	B2
420522.50	390455.00	B47c	408690.00	382946.00	B3
424043.00	392638.00	B20	409326.00	383321.00	B4
424175.00	392720.00	B21	409846.00	383625.00	B5
425040.00	393301.00	B22	410230.00	383827.00	B6
425868.00	393881.00	B23	410912.00	384247.00	B7
426345.00	394156.00	B24	411358.00	384501.00	B8
426795.00	394470.00	B25	411670.00	384689.00	B9
427193.00	394766.00	B26	411914.00	384830.00	B10
427597.00	394971.00	B27	412308.00	385069.00	B11
427914.00	395192.00	B28	412973.00	385476.00	B12
428091.00	395298.00	B29	413886.00	386051.00	B13
428191.71	395357.11	B30	414473.00	386435.00	B14
428308.51	395423.29	B31	414880.00	386682.00	B15
428413.57	395477.70	B32	415337.00	386992.00	B16
428508.38	395530.09	B33	415519.00	387088.00	B17
428596.996	395578.476	B34	416446.00	387678.00	B18
428677.701	395617.631	B35	416742.00	387865.00	B19
428747.448	395660.431	B36	416800.00	388050.00	(B46)
428812.372	395696.144	B37	417498.61	388501.21	B19bis

إحداثيات الحدود		أرقام الأوتاد	إحداثيات الحدود		أرقام الأوتاد
Y	X		Y	X	
431485.531	397044.442	B73	428886.440	395725.864	B38
431508.980	397055.307	B74	428920.332	395747.932	B39
431553.982	397089.137	B75	429058.561	395820.584	B40
431596.564	397114.515	B76	429173.012	395883.445	B41
431660.412	397139.001	B77	429227.105	395916.419	B42
431673.848	397156.603	B78	429293.232	395949.483	B43
431738.484	397176.813	B79	429362.189	395979.688	B44
431842.881	397229.701	B80	429424.795	396019.072	B45
431900.683	397254.981	B81	429495.008	396053.234	B46
431933.571	397265.305	B82	429576.417	396094.366	B47
431996.874	397305.042	B83	429652.788	396122.515	B48
432175.574	397370.872	B84	429781.738	396195.039	B49
432275.492	397405.158	B85	429829.763	396220.729	B50
432373.145	397413.613	B86	429923.718	396277.046	B51
432388.795	397423.614	B87	429973.806	396326.897	B52
432442.905	397494.938	B88	430076.803	396385.726	B53
432467.136	397517.042	B89	430115.332	396411.096	B54
432531.276	397529.844	B90	430186.727	396422.647	B55
432590.335	397544.114	B91	430242.192	396438.769	B56
432638.728	397548.422	B92	430315.892	396473.668	B57
432672.821	397554.889	B93	430390.094	396527.021	B58
432716.524	397578.526	B94	430480.141	396574.791	B59
432739.648	397595.187	B95	430520.305	396624.893	B60
432792.414	397644.211	B96	430566.727	396627.881	B61
432822.138	397674.198	B97	430652.257	396668.133	B62
432861.128	397699.877	B98	430720.178	396693.459	B63
432896.344	397718.238	B99	430790.244	396723.507	B64
432986.788	397777.644	B100	430851.690	396735.209	B65
433017.307	397800.590	B101	430880.053	396726.699	B66
433035.466	397799.662	B102	430929.215	396726.782	B67
433057.816	397810.400	B103	431033.496	396775.945	B68
433123.307	397835.713	B104	431096.405	396824.885	B69
433152.396	397863.395	B105	431271.727	396915.213	B70
433206.298	397900.482	B106	431290.901	396932.047	B71
			431415.462	396996.142	B72

المادة الثانية. - يودع نظير من التصاميم المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بالجماعة القروية المناصرة وبالمحافظة على الأملاك العقارية والرهون بإقليم الفينيطرة.

المادة الثالثة. - يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير التجهيز والنقل.

وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز والنقل ،

الإمضاء : كريم غلاب.

69.950 = X : النقطة 2	69.700 = X : النقطة 1
318.050 = Y	318.320 = Y
72.360 = X : النقطة 4	71.220 = X : النقطة 3
319.865 = Y	319.330 = Y
73.150 = X : النقطة 6	73.140 = X : النقطة 5
317.730 = Y	319.100 = Y
74.530 = X : النقطة 8	74.090 = X : النقطة 7
317.800 = Y	317.980 = Y
74.602 = X : النقطة B	74.350 = X : النقطة A
317.097 = Y	317.160 = Y
74.460 = X : النقطة D	74.344 = X : النقطة C
316.754 = Y	316.795 = Y
74.260 = X : النقطة F	74.480 = X : النقطة E
316.417 = Y	316.672 = Y
74.000 = X : النقطة 9	74.134 = X : النقطة G
316.000 = Y	316.431 = Y
73.770 = X : النقطة 11	74.480 = X : النقطة 10
314.920 = Y	315.900 = Y
74.920 = X : النقطة 13	74.900 = X : النقطة 12
318.000 = Y	315.440 = Y
72.190 = X : النقطة 15	72.420 = X : النقطة 14
320.230 = Y	319.930 = Y
69.700 = X : النقطة 1	71.630 = X : النقطة 16
318.320 = Y	320.300 = Y

النقط التالية 1 و2 و3 و4 و5 و6 و7 و8 ترتبط فيما بينها بواسطة خطوط مستقيمة.

النقط التالية 9 و10 و11 و12 و13 و14 و15 و16 و1 ترتبط فيما بينها بواسطة خطوط مستقيمة.

مرسوم رقم 2.09.128 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009)
بتحديد المحيط الحضري لمركز أكلو بإقليم تيزنيت

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) :
وعلى الظهير الشريف رقم 1.07.200 بتاريخ 3 شوال 1428 (15 أكتوبر 2007) بتعيين أعضاء الحكومة :

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :

وعلى المرسوم رقم 2.03.528 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بتغيير وتنظيم الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة :

وعلى المرسوم رقم 2.03.527 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بتغيير المرسوم رقم 2.98.953 بتاريخ 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة :

وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة :

وعلى المرسوم رقم 2.07.1292 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) المتعلق بتفويض السلط إلى وزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية :

وبعد الاطلاع على مداولة مجلس جماعة اثنين أكلو خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 29 يونيو 2004 :

وبإقتراح من وزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية :

وبعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز والنقل ووزير الفلاحة والصيد البحري،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يحدد المحيط الحضري لمركز أكلو بعد استخراج المناطق الزراعية وفقا لبيانات المخطط رقم AK/04 بالخط المضلع الذي يمر بالنقط التالية 1 و2 و3 و4 و5 و6 و7 و8 وA وB وC وD وE وF وG و9 و10 و11 و12 و13 و14 و15 و16 والمعرفة بإحداثيات لاميير التالية :

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :

وعلى المرسوم رقم 2.03.528 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة :

وعلى المرسوم رقم 2.03.527 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بتغيير المرسوم رقم 2.98.953 بتاريخ 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة :

وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة :

وعلى المرسوم رقم 2.07.1292 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) المتعلق بتفويض السلط إلى وزير الإسكان والتعمير والتنمية المحلية :

وبعد الاطلاع على مداولة مجلس جماعة مير اللفت خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 9 يوليو 2004 :

وبإقتراح من وزير الإسكان والتعمير والتنمية المحلية :

وبعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز والنقل ووزير الفلاحة والصيد البحري ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يحدد المحيط الحضري لمركز مير اللفت بعد استخراج المناطق الزراعية المرغوب في الحفاظ على صبغتها الفلاحية في الدرجة الأولى وفقا لبيانات المخطط رقم ML/03 بالخط المضلع الذي يمر بالنقط التالية 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و A و B و C و D و E و F و G و H و I و 10 و 1 والمعرفة بإحداثيات لامبير التالية :

46.550 = X	46.090 = X	النقطة 1 :
286.060 = Y	286.680 = Y	النقطة 2 :
50.800 = X	49.700 = X	النقطة 3 :
294.080 = Y	294.380 = Y	النقطة 4 :
52.070 = X	51.000 = X	النقطة 5 :
295.150 = Y	294.890 = Y	النقطة 6 :

ما بين النقطتين 1 و 2 يحادي المحيط جزء من شاطئ أكلو وحدود منطقة أزرو زوكاغن والطريق الساحلية الإقليمية رقم 1905.

ما بين النقطتين 3 و 4 يحادي المحيط جزء من الطريق الساحلية الإقليمية رقم 1905 في اتجاه كرزيم.

ما بين النقطتين 5 و 6 يحادي المحيط المرتفعات الواقعة في الجزء الجنوبي الغربي لمنطقة سيدي وكاك ومجرى وادي أودو.

ما بين النقطتين 7 و 8 يحادي المحيط مجرى وادي أودو ومنطقة المصلى.

ما بين النقطتين 9 و 10 يحادي المحيط مجرى وادي أودو وشمال وغرب منطقة أمراغ.

ما بين النقطتين 11 و 12 يحادي المحيط المنطقة الجنوبية لأمراغ وجزء من الطريق الإقليمية رقم 1909 مكرر والجزء الجنوبي للسوق الأسبوعي.

ما بين النقطتين 13 و 14 يحادي المحيط المنطقة الممتدة بين السوق الأسبوعي وشرق منطقة المصلى إلى الجزء المحادي للمتنقى الطريق المؤدية إلى دواوير الخانبيب والطريق الإقليمية رقم 1909.

ما بين النقطتين 15 و 16 يحادي المسلك العمومي المؤدي إلى منطقة أفناس.

ما بين النقطتين 16 و 1 يحادي المحيط المنطقة الواقعة على جزء من شاطئ أكلو وتجزئة أكلو إلى حدود منطقة أزرو زوكاغن.

المادة الثانية

يسند إلى رئيس المجلس القروي لجماعة اثنين أكلو تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعطف :

وزير الإسكان والتعمير

والتنمية المحلية،

الإمضاء : أحمد توفيق حجيبة.

مرسوم رقم 2.09.129 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز مير اللفت بإقليم تيزنيت.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.07.200 بتاريخ 3 شوال 1428 (15 أكتوبر 2007) بتعيين أعضاء الحكومة :

المادة الثانية
يسند إلى رئيس المجلس القروي لجماعة مير اللفت تنفيذ ما جاء في
هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).
الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعطف :

وزير الإسكان والتعمير

والتنمية المحلية،

الإمضاء : أحمد توفيق حجيرة.

مرسوم رقم 2.09.130 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009)
بتحديد المحيط الحضري لمركز تيفمي بإقليم تيزنيت

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير
الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.07.200 بتاريخ 3 شوال 1428
(15 أكتوبر 2007) بتعيين أعضاء الحكومة :

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414
(14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :

وعلى المرسوم رقم 2.03.528 الصادر في 13 من رجب 1424
(10 سبتمبر 2003) بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.59.351
بتاريخ فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم
الإداري للمملكة :

وعلى المرسوم رقم 2.03.527 الصادر في 13 من رجب 1424
(10 سبتمبر 2003) بتغيير المرسوم رقم 2.98.953 الصادر في
12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر
والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب
انتخابهم في مجلس كل جماعة :

وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429
(28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات
الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس
كل جماعة :

وعلى المرسوم رقم 2.07.1292 الصادر في 4 ذي القعدة 1428
(15 نوفمبر 2007) المتعلق بتفويض السلط إلى وزير الإسكان والتعمير
والتنمية المحلية :

وبعد الاطلاع على مداولة مجلس جماعة تيفمي خلال دورته الاستثنائية
المنعقدة بتاريخ 12 من جمادى الأولى 1425 (30 يونيو 2004) :

وباقترح من وزير الإسكان والتعمير والتنمية المحلية :

51.250 = X

: النقطة 8

296.700 = Y

51.254 = X

: النقطة B

296.439 = Y

50.917 = X

: النقطة D

297.016 = Y

51.314 = X

: النقطة F

296.835 = Y

54.074 = X

: النقطة H

301.594 = Y

54.040 = X

: النقطة 10

301.750 = Y

46.090 = X

: النقطة I

286.680 = Y

والنقط التالية (1 و 2) و (3 و 4) و (5 و 6) و (7 و 8) و (9 و 10) و (1 و 10) ترتبط فيما بينها بواسطة خطوط مستقيمة.

ما بين النقطتين 1 و 2 يحادي المحيط مجرى ومصب وادي أوزيزارت
واتجاه الطريق الجهوية رقم 104 في اتجاه سيدي إفني وإلى منطقة
شاطئ سيدي محمد بن عبد الله.

ما بين النقطتين 3 و 4 يحادي المحيط مجرى الوادي الذي يصب في
شاطئ سيدي محمد بن عبد الله.

ما بين النقطتين 5 و 6 يحادي المحيط المرتفعات الواقعة في الجزء
الجنوبي الشرقي للمركز.

ما بين النقطتين 7 و 8 يحادي المحيط الهضبة المتاخمة للمقر القديم
للثكنة العسكرية ومجرى وادي إيمنتراكا والطريق الجهوية رقم 104 في
اتجاه تيزنيت.

ما بين النقطتين 10 و 1 يحادي المحيط المنطقة الممتدة عبر الساحل
من منطقة كيريزيم إلى مصب وادي أوزيزارت.

52.000 = X

: النقطة 7

295.900 = Y

51.542 = X

: النقطة A

296.352 = Y

51.172 = X

: النقطة C

296.768 = Y

51.140 = X

: النقطة E

297.002 = Y

51.426 = X

: النقطة G

296.662 = Y

53.995 = X

: النقطة I

301.649 = Y

$$108.650 = X \quad \text{النقطة 22 :}$$

$$294.550 = Y$$

$$108.410 = X \quad \text{النقطة 23 :}$$

$$294.800 = Y$$

النقط التالية 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10 و 11 و 12 و 13 و 14 و 15 و 16 و 17 و 18 و 19 و 20 و 21 و 22 و 23 و ترتبط فيما بينها بواسطة خطوط مستقيمة.

ما بين النقطتين 1 و 2 يحادي المحيط المنطقة الواقعة جنوب دوار إدوباها والمسلك المؤدي إلى الطريق الجهوية رقم 104 في اتجاه تافراوت.

ما بين النقطتين 3 و 4 يحادي المحيط ملتقى المسلك العمومي والطريق الجهوية رقم 104 في اتجاه تافراوت.

ما بين النقطتين 5 و 6 يحادي المحيط مجرى الوادي المتاخم لدوار إيغير والمجزرة الجماعية وإعدادية الرازي.

ما بين النقطتين 7 و 8 يحادي المحيط محرم الطريق الجهوية رقم 104 والتلال المشرفة على دوازي أحساين واهنيف.

ما بين النقطتين 9 و 10 يحادي المحيط المنطقة الواقعة شمال دوار إخوشال.

ما بين النقطتين 11 و 12 يحادي المحيط المنطقة الواقعة في الشمال الشرقي لدوازي إمغارن وأشريفن.

ما بين النقطتين 13 و 14 يحادي المحيط المنطقة الواقعة في الجزء الشمالي الغربي لدوار تغزوت.

ما بين النقطتين 15 و 16 يحادي المحيط التلال المشرفة على دوازي إدوفقيير وإمي ولاست.

ما بين النقطتين 17 و 18 يحادي المحيط مجرى وادي إسيلان والمقبرة الجماعية.

ما بين النقطتين 19 و 20 يحادي المحيط دوار إد بعزيز ومجرى وادي إسيلان والجزء الشرقي لدوار إد القاضي.

ما بين النقطتين 21 و 22 يحادي المحيط الجزء الشمالي الغربي لدوار إد القاضي.

ما بين النقطتين 23 و 1 يحادي المحيط المسلك العمومي الواقع في الجزء الشمالي الغربي لدوار إدوباها.

المادة الثانية

تعتبر المنطقتان المحددتان بإحداثيات لامبير التالية والمنتمية إلى التصميم رقم T/04 منطقتين زراعتين مرغوب الاحتفاظ بصيغتهما الفلاحية.

وبعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز والنقل ووزير الفلاحة والصيد البحري ،
رسم ما يلي :

المادة الأولى

يحدد المحيط الحضري لمركز تيفمي وفقا لبيانات المخطط رقم T/02 بالخط المضلع الذي يمر بالنقط التالية 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10 و 11 و 12 و 13 و 14 و 15 و 16 و 17 و 18 و 19 و 20 و 21 و 22 و 23 والمعرفة بإحداثيات لامبير التالية :

$$108.660 = X \quad \text{النقطة 2 :}$$

$$294.367 = Y$$

$$108.613 = X \quad \text{النقطة 4 :}$$

$$293.924 = Y$$

$$110.200 = X \quad \text{النقطة 6 :}$$

$$293.800 = Y$$

$$113.040 = X \quad \text{النقطة 8 :}$$

$$294.670 = Y$$

$$112.546 = X \quad \text{النقطة 10 :}$$

$$295.400 = Y$$

$$111.278 = X \quad \text{النقطة 12 :}$$

$$295.505 = Y$$

$$110.794 = X \quad \text{النقطة 14 :}$$

$$295.200 = Y$$

$$110.600 = X \quad \text{النقطة 16 :}$$

$$294.600 = Y$$

$$109.830 = X \quad \text{النقطة 18 :}$$

$$294.170 = Y$$

$$109.200 = X \quad \text{النقطة 20 :}$$

$$294.800 = Y$$

$$108.286 = X \quad \text{النقطة 1 :}$$

$$294.614 = Y$$

$$108.600 = X \quad \text{النقطة 3 :}$$

$$293.980 = Y$$

$$109.800 = X \quad \text{النقطة 5 :}$$

$$294.000 = Y$$

$$112.600 = X \quad \text{النقطة 7 :}$$

$$293.800 = Y$$

$$113.000 = X \quad \text{النقطة 9 :}$$

$$295.400 = Y$$

$$111.800 = X \quad \text{النقطة 11 :}$$

$$295.000 = Y$$

$$111.000 = X \quad \text{النقطة 13 :}$$

$$295.440 = Y$$

$$111.000 = X \quad \text{النقطة 15 :}$$

$$295.000 = Y$$

$$110.400 = X \quad \text{النقطة 17 :}$$

$$294.600 = Y$$

$$109.000 = X \quad \text{النقطة 19 :}$$

$$294.200 = Y$$

112.240 = X : النقطة 20	112.564 = X : النقطة 19
293.970 = Y	294.198 = Y
110.857 = X : النقطة 13 bis	110.655 = X : النقطة 12 bis
294.224 = Y	294.267 = Y
111.598 = X : النقطة 15 bis	111.129 = X : النقطة 14 bis
294.022 = Y	294.083 = Y
112.152 = X : النقطة 17 bis	111.918 = X : النقطة 16 bis
293.816 = Y	293.955 = Y
112.642 = X : النقطة 19 bis	112.451 = X : النقطة 18 bis
294.167 = Y	293.971 = Y
112.600 = X : النقطة 21	112.788 = X : النقطة 20 bis
293.800 = Y	294.175 = Y
109.800 = X : النقطة 23	110.200 = X : النقطة 22
294.000 = Y	293.800 = Y
108.600 = X : النقطة 25	108.613 = X : النقطة 24
293.980 = Y	293.924 = Y

108.567 = X

: النقطة 1

294.144 = Y

المادة الثالثة

يسند إلى رئيس المجلس القروي لجماعة تيفمي تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعطف

وزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية ،

الإمضاء : أحمد توفيق حجيرة.

المنطقة الزراعية الأولى :

110.600 = X : النقطة 3	110.327 = X : النقطة 2
294.600 = Y	294.540 = Y
110.794 = X : النقطة 5	111.000 = X : النقطة 4
295.200 = Y	295.000 = Y
109.105 = X : النقطة 6 bis	111.800 = X : النقطة 6
294.497 = Y	295.440 = Y
108.848 = X : النقطة 8	108.905 = X : النقطة 7
294.476 = Y	294.472 = Y
108.699 = X : النقطة 10	108.756 = X : النقطة 9
294.503 = Y	294.515 = Y
108.638 = X : النقطة 12	108.659 = X : النقطة 11
294.459 = Y	294.433 = Y
108.564 = X : النقطة 14	108.604 = X : النقطة 13
294.420 = Y	294.460 = Y

المنطقة الزراعية الثانية :

113.000 = X : النقطة 10	112.546 = X : النقطة 9
295.400 = Y	295.400 = Y
112.803 = X : النقطة 12	113.040 = X : النقطة 11
294.205 = Y	294.670 = Y
112.614 = X : النقطة 14	112.680 = X : النقطة 13
294.338 = Y	294.255 = Y
112.576 = X : النقطة 16	112.631 = X : النقطة 15
294.390 = Y	294.400 = Y
112.483 = X : النقطة 18	112.494 = X : النقطة 17
294.297 = Y	294.310 = Y

457.443 = X	النقطة 2 :	457.302 = X	النقطة 1 :
284.399 = Y		284.507 = Y	
457.549 = X	النقطة 4 :	457.471 = X	النقطة 3 :
284.396 = Y		284.389 = Y	
457.604 = X	النقطة 6 :	457.564 = X	النقطة 5 :
284.136 = Y		284.260 = Y	
457.800 = X	النقطة 8 :	457.632 = X	النقطة 7 :
284.087 = Y		284.104 = Y	
457.862 = X	النقطة 10 :	457.832 = X	النقطة 9 :
284.027 = Y		284.068 = Y	
457.918 = X	النقطة 12 :	457.905 = X	النقطة 11 :
284.018 = Y		283.999 = Y	
457.991 = X	النقطة 14 :	457.955 = X	النقطة 13 :
283.886 = Y		284.008 = Y	
458.127 = X	النقطة 16 :	458.040 = X	النقطة 15 :
283.981 = Y		283.886 = Y	
458.219 = X	النقطة 18 :	458.204 = X	النقطة 17 :
283.939 = Y		283.960 = Y	
458.237 = X	النقطة 20 :	458.220 = X	النقطة 19 :
283.846 = Y		283.856 = Y	
458.306 = X	النقطة 22 :	458.287 = X	النقطة 21 :
283.855 = Y		283.863 = Y	
458.370 = X	النقطة 24 :	458.326 = X	النقطة 23 :
283.908 = Y		283.863 = Y	
458.464 = X	النقطة 26 :	458.410 = X	النقطة 25 :
283.920 = Y		283.920 = Y	

مرسوم رقم 2.09.131 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز أجلموس بإقليم خنيفرة.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ؛ وعلى الظهير الشريف رقم 1.07.200 بتاريخ 3 شوال 1428 (15 أكتوبر 2007) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.03.528 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.03.527 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بتغيير المرسوم رقم 2.98.953 بتاريخ 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.07.1292 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) المتعلق بتفويض السلط إلى وزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية ؛

وبعد الاطلاع على مداولة المجلس الجماعي لأجلموس خلال دورته العادية لشهر فبراير والمنعقدة بتاريخ 26 فبراير 1998 ؛

وبإقتراح من وزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية ؛

وبعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز والنقل ووزير الفلاحة والصيد البحري ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يحدد المحيط الحضري لمركز أجلموس بعد استخراج المناطق الزراعية المرغوب في الحفاظ على صبغتها الفلاحية في الدرجة الأولى وفقا لبيانات المخطط رقم 10/97 بالخط المصنع الذي يمر بالنقط التالية 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10 و 11 و 12 و 13 و 14 و 15 و 16 و 17 و 18 و 19 و 20 و 21 و 22 و 23 و 24 و 25 و 26 و 27 و 28 و 29 و 30 و 31 و C و D و E و F و G و H و 3 و 4 و 5 والمعرفة بإحداثيات لامبير التالية :

وعلى المرسوم رقم 2.03.528 الصادر في 13 من رجب 1424 (10 سبتمبر 2003) بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة :

وعلى المرسوم رقم 2.08.520 الصادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة :

وعلى المرسوم رقم 2.03.148 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتغيير المرسوم رقم 2.98.953 بتاريخ 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة :

وعلى المرسوم رقم 2.07.1292 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) المتعلق بتفويض السلط إلى وزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية :

وبعد الاطلاع على مداولة مجلس جماعة بن الطيب برسم دورته الاستثنائية والمنعقدة بتاريخ 22 سبتمبر 1998 :

وبإقتراح من وزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية :

وبعد استشارة وزير الداخلية ووزير التجهيز والنقل ووزير الفلاحة والصيد البحري ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يحدد المحيط الحضري لمركز بن الطيب بإقليم الناظور وفقا لبيانات المخطط رقم 22 بالخط المضلع الذي يمر بالنقط التالية A و B و C و D و E و F و G و H و I و J و K و L و M و N و O و P و R و I و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10 و 11 و 12 و 13 و 14 و 15 و 16 و 17 و 18 و 19 و 20 و 21 و 22 و 23 و 24 و 25 و 26 و 27 و Y والمعرفة بإحداثيات لامبير التالية :

676.180= X : النقطة B
676.400= X : النقطة A

496.885= Y : النقطة B
497.000= Y : النقطة A

676.055= X : النقطة D
675.978= X : النقطة C

495.909= Y : النقطة D
496.145= Y : النقطة C

676.465= X : النقطة F
676.262= X : النقطة E

494.890= Y : النقطة F
495.775= Y : النقطة E

458.565 = X : النقطة 28
458.512 = X : النقطة 27

283.834 = Y : النقطة 28
283.896 = Y : النقطة 27

458.551 = X : النقطة 30
458.562 = X : النقطة 29

283.765 = Y : النقطة 30
283.796 = Y : النقطة 29

458.600 = X : النقطة C
458.600 = X : النقطة 31

284.000 = Y : النقطة C
283.750 = Y : النقطة 31

459.400 = X : النقطة E
459.200 = X : النقطة D

285.000 = Y : النقطة E
284.200 = Y : النقطة D

458.200 = X : النقطة G
458.800 = X : النقطة F

285.000 = Y : النقطة G
285.400 = Y : النقطة F

457.400 = X : النقطة H
285.200 = Y : النقطة H

المادة الثانية

يسند إلى رئيس المجلس القروي لأجلموس تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعطف :

وزير الإسكان والتعمير

والتنمية المجالية،

الإمضاء : أحمد توفيق حجيرة.

مرسوم رقم 2.09.133 صادر في 11 من ربيع الأول 1430 (9 مارس 2009) بتحديد المحيط الحضري لمركز بن الطيب بإقليم الناظور

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.07.200 بتاريخ 3 شوال 1428 (15 أكتوبر 2007) بتعيين أعضاء الحكومة :

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :

676.892= X النقطة 14 :	676.884= X النقطة 13 :	677.445= X النقطة H :	677.200= X النقطة G :
496.195= Y	496.171= Y	493.795= Y	494.000= Y
676.866= X النقطة 16 :	676.889= X النقطة 15 :	678.095= X النقطة K :	678.000= X النقطة J :
496.220= Y	496.203= Y	494.080= Y	494.095= Y
776.820= X النقطة 18 :	676.857= X النقطة 17 :	678.600= X النقطة M :	678.800= X النقطة L :
496.232= Y	496.244= Y	495.000= Y	494.800= Y
676.757= X النقطة 20 :	676.789= X النقطة 19 :	678.400= X النقطة O :	678.600= X النقطة N :
496.280= Y	496.216= Y	495.400= Y	495.000= Y
676.764= X النقطة 22 :	676.766= X النقطة 21 :	677.600= X النقطة R :	678.235= X النقطة P :
488.319= Y	496.298= Y	496.200= Y	495.552= Y
676.710= X النقطة 24 :	676.726= X النقطة 23 :	677.370= X النقطة 2 :	677.597= X النقطة 1 :
496.457= Y	496.365= Y	496.040= Y	496.066= Y
676.642= X النقطة 26 :	676.680= X النقطة 25 :	677.278= X النقطة 4 :	677.302= X النقطة 3 :
496.514= Y	496.500= Y	496.016= Y	495.996= Y
676.400= X النقطة Y :	676.677= X النقطة 27 :	677.150= X النقطة 6 :	677.198= X النقطة 5 :
496.800= Y	496.662= Y	496.046= Y	495.995= Y
المادة الثانية		676.953= X النقطة 8 :	677.060= X النقطة 7 :
يسند إلى رئيس المجلس القروي بن الطيب تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.		496.048= Y	496.053= Y
وحرر بالرباط في 11 من ربيع الأول 1430 (9 مارس 2009). الإمضاء : عباس الفاسي.		676.906= X النقطة 10 :	676.893= X النقطة 9 :
وقعه بالعطف :		496.114= Y	496.056= Y
وزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية.		776.891= X النقطة 12 :	676.902= X النقطة 11 :
الإمضاء : أحمد توفيق حجيرة.		496.142= Y	496.126= Y

قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي
رقم 2274.08 صادر في 2 محرم 1430 (30 ديسمبر 2008)
بتتيمم القرار رقم 2797.95 بتاريخ 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة
مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،
بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي
رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995)
بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من
المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع تتيممه ؛
وباقتراح من وزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية ؛
وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين
الوطنية ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للمعادلات بين الشهادات في العلوم
والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 13 نوفمبر 2008،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم كما يلي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95
الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) :
«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة
مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية المشار إليها
في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89 ، المشار إليه أعلاه مشفوعة
بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو شهادة
تعادلها :»

«.....
«- Den hochschulgrad diplôm-ingénieur (Abgekürzt : «
Dipl.-Ing) - studiengang architektur fakultat fur «architektur
und landschaft-Universitat Hannover - «Allemagne.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 محرم 1430 (30 ديسمبر 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيخين.

قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي
رقم 2230.08 صادر في 12 من ذي الحجة 1429 (11 ديسمبر 2008)
بتتيمم القرار رقم 2797.95 بتاريخ 20 من جمادى الآخرة 1416
(14 نوفمبر 1995) بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة
مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،
بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي
رقم 2797.95 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995)
بتحديد قائمة الشهادات التي تعادل شهادة مهندس معماري المسلمة من
المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية، كما وقع تتيممه ؛
وباقتراح من وزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية ؛
وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين
الوطنية ؛
وبعد استشارة اللجنة القطاعية للمعادلات بين الشهادات في العلوم
والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 13 نوفمبر 2008،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم كما يلي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2797.95
الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1416 (14 نوفمبر 1995) :
«المادة الأولى.- تحدد كما يلي قائمة الشهادات التي تعادل شهادة
مهندس معماري المسلمة من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية المشار إليها
في المادة الرابعة من القانون رقم 016.89 ، المشار إليه أعلاه مشفوعة
بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو شهادة
تعادلها :»

«.....
«- Diplôme d'Etat d'architecte - Ecole Nationale
« Supérieure d'Architecture de Clermont-Ferrand -
« France - assorti de l'habilitation de l'architecte
« diplômé d'Etat à exercer la maîtrise d'œuvre en son
« nom propre.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من ذي الحجة 1429 (11 ديسمبر 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيخين.

قانون رقم 1.76.472 بتاريخ 5 شوال 1397 (19 سبتمبر 1977) ولاسيما الفصول الأول و 2 و 5 منه :

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 859.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج بذور الذرة ومراقبتها وتوضيها واعتمادها :

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 862.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج بذور القطني الغذائية (الفول والفول المصري والجلبان والعدس والحمص والفصوليا) ومراقبتها وتوضيها واعتمادها :

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 857.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج بذور القطني العلفية (الفصة والبرسيم والنفل الفارسي والجلبان العلفي والبيقة والترمس) ومراقبتها وتوضيها واعتمادها :

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 858.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج بذور نواراة الشمس والقرطم والسلجم والكتان وفول الصويا والفول السوداني ومراقبتها وتوضيها واعتمادها :

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 971.75 الصادر في 8 شوال 1397 (22 سبتمبر 1977) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بمراقبة البذور النموذجية للخضروات :

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 966.93 الصادر في 28 من شوال 1413 (20 أبريل 1993) بتحديد شروط استيراد وتسويق البذور التي تزرع في المغرب، كما وقع تغييره،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تعتمد شركة «Agri Trade Maroc»، الكائن مقرها الاجتماعي بـ 108، شارع السفير بن عائشة، 20300، الدار البيضاء لتسويق البذور المعتمدة للذرة والقطني الغذائية والقطني العلفية والنباتات الزيتية والبذور النموذجية للخضروات.

المادة الثانية

تحدد مدة صلاحية هذه الرخصة في ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويمكن تجديدها لفترات مدتها ثلاث سنوات شريطة أن يقدم طلب التجديد شهرين قبل انتهاء صلاحيتها.

المادة الثالثة

يجب على شركة «Agri Trade Maroc» وفقا للفصل 2 من القرارات المشار إليها أعلاه الحاملة أرقام 859.75 و 862.75 و 857.75 و 858.75 و 971.75، أن تصرح شهريا لوزارة الفلاحة والصيد البحري (مديرية وقاية النباتات والمراقبات التقنية وزجر الغش / مصلحة مراقبة البذور والأغراس) بمشترياتها ومبيعاتها ومخزوناتها من البذور المذكورة.

قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 2300.08 صادر في 23 من ذي الحجة 1429 (22 ديسمبر 2008) يتعلق بالمصادقة على التغيير المحدث في النظام الأساسي للبنك المركزي الشعبي.

وزير الاقتصاد والمالية،

بناء على القانون رقم 12.96 القاضي بإصلاح القرض الشعبي للمغرب الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.70 بتاريخ 19 من رجب 1421 (17 أكتوبر 2000)، كما تم تغييره ولا سيما المادة 16 منه :

وعلى قرار وزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة رقم 1288.01 بتاريخ 13 من ربيع الآخر 1422 (5 يوليو 2001) المتعلق بالمصادقة على النظام الأساسي للبنك المركزي الشعبي :

وعلى القرار المتخذ من لدن الجمعية العامة الاستثنائية للبنك المركزي الشعبي المنعقدة بتاريخ 23 ماي 2008 بالزيادة في رأس المال :

وعلى قرار مجلس إدارة البنك المركزي الشعبي المنعقد بتاريخ 22 سبتمبر 2008 بمعاينة الزيادة في رأس المال وتغيير المادة 6 من النظام الأساسي :

ويعد استطلاع رأي اللجنة المديرية للقرض الشعبي للمغرب بتاريخ 26 مارس 2008،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يصادق على تغيير المادة 6 من النظام الأساسي للبنك المركزي الشعبي كما هي واردة في الملحق المرفق بأصل هذا القرار.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من ذي الحجة 1429 (22 ديسمبر 2008).

الإمضاء : صلاح الدين المزور.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 511.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) باعتماد شركة «Agri Trade Maroc» لتسويق البذور الممتدة للذرة والقطني الغذائية والقطني العلفية والنباتات الزيتية والبذور النموذجية للخضروات.

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بتنظيم إنتاج وتسويق البذور والأغراس، كما وقع تغييره وتتميمه بالظهير الشريف المعتبر بمثابة

المادة الرابعة

يمكن أن تسحب رخصة الاعتماد في حالة مخالفة النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بتسويق البذور والأغراس.

المادة الخامسة

ينسخ قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية رقم 2114.05 الصادر في 21 من رمضان 1426 (25 أكتوبر 2005) باعتماد شركة «Agri Trade Maroc» لتسويق البذور المعتمدة للذرة والقطاني الغذائية والقطاني العلفية والنباتات الزيتية والبذور النموذجية للخضروات.

المادة السادسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009).
الإمضاء : عزيز أخنوش.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 512.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) باعتماد شركة «Agricoplants» لتسويق الأغراس المعتمدة للبطاطس.

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بتنظيم إنتاج وتسويق البذور والأغراس، كما وقع تغييره وتتميمه بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.76.472 بتاريخ 5 شوال 1397 (19 سبتمبر 1977) ولاسيما الفصول الأول و 2 و 5 منه ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية رقم 2101.03 الصادر في 8 شوال 1424 (3 ديسمبر 2003) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج أغراس البطاطس ومراقبتها وتوضيها واعتمادها ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 966.93 الصادر في 28 من شوال 1413 (20 أبريل 1993) بتحديد شروط استيراد وتسويق البذور التي تزرع في المغرب، كما وقع تغييره،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تعتمد شركة «Agricoplants»، الكائن مقرها الاجتماعي بـ 51، حي شريفة، زنقة 13، الدار البيضاء، لتسويق الأغراس المعتمدة للبطاطس.

المادة الثانية

تحدد مدة صلاحية هذه الرخصة في ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويمكن تجديدها لفترات مدتها ثلاث سنوات شريطة أن يقدم طلب التجديد شهرين قبل انتهاء صلاحيتها.

المادة الثالثة

يجب على شركة «Agricoplants» وفقا للمادة 2 من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2101.03 الصادر في 8 شوال 1424 (3 ديسمبر 2003)، أن تصرح كل ستة أشهر لوزارة الفلاحة والصيد البحري (مديرية وقاية النباتات والمراقبات التقنية وزجر الغش / مصلحة مراقبة البذور والأغراس) بمشترياتها ومبيعاتها ومخزوناتها من الأغراس المذكورة.

المادة الرابعة

يمكن أن تسحب رخصة الاعتماد في حالة مخالفة النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بتسويق البذور والأغراس.

المادة الخامسة

ينسخ قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية رقم 2051.04 الصادر في 20 من شوال 1425 (3 ديسمبر 2004) باعتماد شركة «Agricoplants» لتسويق الأغراس المعتمدة للبطاطس.

المادة السادسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009).
الإمضاء : عزيز أخنوش.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 513.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) باعتماد مشتل «Le Verger de demain» لتسويق الأغراس والبذور المعتمدة للحوامض.

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.169 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بتنظيم إنتاج وتسويق البذور والأغراس، كما وقع تغييره وتتميمه بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.76.472 بتاريخ 5 شوال 1397 (19 سبتمبر 1977) ولاسيما الفصول الأول و 2 و 5 منه ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية رقم 2098.03 الصادر في 8 شوال 1424 (3 ديسمبر 2003) بالموافقة على النظام التقني المتعلق بإنتاج بذور وأغراس الحوامض ومراقبتها وتوضيها وحفظها واعتمادها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعتمد مشتل «Le Verger de demain»، الكائن مقره الاجتماعي بدوار لولالدا، واد عليان، جماعة مرس الخير، تمارة، لتسويق الأغراس والبذور المعتمدة للحوامض.

وبعد الاطلاع على الطلب المؤرخ في 20 يوليو 2007، والذي تقدمت به الشركة المنجمية لكماسة (CMG)، الكائن مقرها بالدار البيضاء (Twin Center, Tour A, Angle Bd Zerktouni et Bd AL Massira Al Khadra, BP 5199)، قصد الحصول على الإذن لبناء مستودع مزدوج للمتفجرات دائم من النوع المدفون بمنجم أدرع لصفر بالجماعة القروية سعادة بقيادة سعادة بدائرة الأودية بإقليم مراكش،

وعلى التصاميم الملحقة بأصل هذا الطلب :

وعلى نتائج البحث عن «المنافع والمضار» الذي أجره قائد سعادة بالجماعة القروية سعادة بقيادة سعادة بدائرة الأودية بإقليم مراكش،

قررت ما يلي :

المادة الأولى

يؤذن للشركة المنجمية لكماسة بإنشاء مستودع مزدوج للمتفجرات، دائم، من النوع المدفون بمنجم أدرع لصفر بالجماعة القروية سعادة بقيادة سعادة بدائرة الأودية بإقليم مراكش، وفق الأحكام والنصوص التنظيمية المعمول بها والشروط المبينة في المواد التالية.

المادة الثانية

تحدد الكمية القصوى الواجب تخزينها بالمستودع المأذون في بنائه، عملا بالمادة الأولى أعلاه، في ثلاثين ألف (30.000) كيلوغرام من متفجرات الصنف الخامس أو ما يعادلها من صنف آخر من المتفجرات.

المادة الثالثة

يقام المستودع وفقا للتصاميم الملحقة بأصل هذا القرار.

المادة الرابعة

لا يمكن أن يستخدم المستودع المأذون في بنائه عملا بالمادة الأولى أعلاه، إلا بعد صدور تقرير لوزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة يثبت أن المنشآت أقيمت طبقا للأحكام والنصوص التنظيمية المعمول بها وللشروط المحددة في هذا القرار.

المادة الخامسة

يسقط هذا القرار بالإذن إذا لم يشرع في الأشغال بعد مرور سنة على تاريخ إصداره أو إذا تم توقيفها لمدة تتجاوز السنة.

المادة السادسة

يحق للإدارة اتخاذ تدابير أخرى ترى أنها ضرورية لضمان السلامة العامة.

المادة السابعة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ للشركة المنجمية لكماسة.

وحرر بالرباط في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009).

الإمضاء : أمينة ابن خضراء.

المادة الثانية

تحدد مدة صلاحية هذه الرخصة في ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويمكن تجديدها لفترات مدتها ثلاث سنوات شريطة أن يقدم طلب التجديد شهرين قبل انتهاء صلاحيتها.

المادة الثالثة

يجب على مشتل «Le Verger de demain» وفقا للمادة 2 من القرار رقم 2098.03 الصادر في 8 شوال 1424 (3 ديسمبر 2003)، أن يصرح شهري يناير ويوليو من كل سنة لوزارة الفلاحة والصيد البحري (مديرية وقاية النباتات والمراقبات التقنية وزجر الغش / مصلحة مراقبة البذور والأغراس) بمشترياته ومبيعاته من البذور والأغراس المذكورة.

المادة الرابعة

يمكن أن تسحب رخصة الاعتماد في حالة مخالفة النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بتسويق البذور والأغراس.

المادة الخامسة

ينسخ قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية رقم 2614.05 الصادر في 27 من ذي القعدة 1426 (29 ديسمبر 2005) باعتماد شركة «Le Verger de demain» لتسويق الأغراس والبذور المعتمدة للحوامض.

المادة السادسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

قرار لوزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 519.09 صادر في 24 من صفر 1430 (20 فبراير 2009) بالإذن للشركة المنجمية لكماسة (CMG) في إقامة مستودع مزدوج للمتفجرات دائم من النوع المدفون بمنجم أدرع لصفر بالجماعة القروية سعادة بقيادة سعادة بدائرة الأودية بإقليم مراكش.

وزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 17 من صفر 1332 (14 يناير 1914) بتنظيم وتحديد استيراد المتفجرات وانتقالها وبيعها في المغرب وتحديد شروط إقامة المستودعات، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار الصادر في 24 من جمادى الأولى 1373 (30 يناير 1954) بتحديد بعض كفاءات تطبيق الظهير الشريف بتاريخ 17 من صفر 1332 (14 يناير 1914) المشار إليه أعلاه ؛

وعلى قرار مدير الإنتاج الصناعي والمناجم الصادر في 3 جمادى الأولى 1374 (29 ديسمبر 1954) بتحديد الشروط التقنية المتعلقة بخزن المتفجرات ولوازم التفجير، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد موافقة وزير الاقتصاد والمالية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تعين مديرة الموانئ والملك العمومي البحري بوزارة التجهيز والنقل
أمرة مساعدة بالصرف لتنفيذ العمليات المتعلقة بالنفقات الخاصة ببناء
قاعدة بحرية بالقصر الصغير.

المادة الثانية

إذا تغيبت مديرة الموانئ والملك العمومي البحري أو عاقها عائق ناب
عنها رئيس قسم التنظيم والملك العمومي البحري بمديرية الموانئ والملك
العمومي البحري.

المادة الثالثة

تبين في تفويض الاعتمادات المسند إلى الأمرة المساعدة بالصرف
المشار إليها في المادة الأولى أعلاه فقرات الميزانية التي تقوم بصرف
النفقات منها.

المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار إليها أعلاه هو الخازن الوزاري
لدى وزارة الفلاحة والصيد البحري.

المادة الخامسة

ينسخ قرار الوزير الأول رقم 3.48.07 الصادر في 10 جمادى
الآخرة 1428 (26 يونيو 2007) بتعيين أمر مساعد بالصرف ونائب عنه.

المادة السادسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 644.09 صادر في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009) بإسناد انتداب صحي

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على القانون رقم 21.80 المتعلق بممارسة الطب البيطري
والجراحة والصيدلة البيطرية بصفة حرة الصادر بتنفيذه الظهير
الشريف رقم 1.80.340 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980)
ولاسيما الفصل 2 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.541 الصادر في 29 من جمادى الأولى 1403
(15 مارس 1983) بتطبيق القانون الآنف الذكر ولاسيما الفصل 6 منه ؛

قرار لوزير الداخلية رقم 514.09 صادر في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009) يعلن بمقتضاه عن إقالة السيد لحسن كدي عضو بمجلس جماعة آيت باها بإقليم اشتوكة - آيت باها.

وزير الداخلية،

بناء على القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.297 بتاريخ 25 من رجب 1423
(3 أكتوبر 2002) كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 20 منه ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به رئيس مجلس جماعة آيت باها
الرامي إلى الإعلان عن إقالة السيد لحسن كدي ؛

بناء على الرأي المعلن الذي أبداه المجلس خلال دورته العادية لشهر
يوليو 2008 ؛

وحيث إن العضو المذكور لم يلب الاستدعاءات الموجهة إليه لحضور
ثلاث دورات متتالية ؛

وحيث إن العضو المذكور لم يدل بإيضاحات لتبرير تغييباته رغم
استفساره طبقا للقانون،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعلن عن إقالة السيد لحسن كدي من عضوية مجلس جماعة
آيت باها.

المادة الثانية

يعهد إلى عامل إقليم اشتوكة - آيت باها بتنفيذ هذا القرار.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009).

الإمضاء : شكيب بنموسى.

قرار الوزير الأول رقم 3.13.09 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتعيين أمرة مساعدة بالصرف ونائب عنها

الوزير الأول،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.203 الصادر في 19 من
ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتفويض السلطة فيما يتعلق
بإدارة الدفاع الوطني ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387
(21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره
وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يسند الانتداب الصحي المنصوص عليه في الفصل 2 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 21.80 إلى السيد سي محمد طالع، الدكتور البيطري المقيد بجدول هيئة البيطرة الوطنية تحت رقم CME 92/CN/09 بتاريخ 5 فبراير 2009.

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى مدير تربية المواشي.

وحرر بالرباط في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009).
الإمضاء : عزيز أخنوش.

قرار لووزير الفلاحة والصيد البحري رقم 646.09 صادر في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009) بإسناد انتداب صحي

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على القانون رقم 21.80 المتعلق بممارسة الطب البيطري والجراحة والصيدلة البيطرية بصفة حرة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.340 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) ولاسيما الفصل 2 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.82.541 الصادر في 29 من جمادى الأولى 1403 (15 مارس 1983) بتطبيق القانون الأتف الذكر ولاسيما الفصل 6 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.94.264 الصادر في 10 محرم 1416 (9 يونيو 1995) لتطبيق الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.230 بتاريخ 19 من ربيع الآخر 1414 (6 أكتوبر 1993) المتعلق بهيئة البيطرة الوطنية :

وعلى المرسوم رقم 2.07.1274 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) المتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والصيد البحري ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يسند الانتداب الصحي المنصوص عليه في الفصل 2 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 21.80 إلى السيد عادل الحرف، الدكتور البيطري المقيد بجدول هيئة البيطرة الوطنية تحت رقم 1209/CN/09 بتاريخ 20 فبراير 2009.

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى مدير تربية المواشي.

وحرر بالرباط في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009).
الإمضاء : عزيز أخنوش.

وعلى المرسوم رقم 2.94.264 الصادر في 10 محرم 1416 (9 يونيو 1995) لتطبيق الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.230 بتاريخ 19 من ربيع الآخر 1414 (6 أكتوبر 1993) المتعلق بهيئة البيطرة الوطنية :

وعلى المرسوم رقم 2.07.1274 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) المتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والصيد البحري ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يسند الانتداب الصحي المنصوص عليه في الفصل 2 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 21.80 إلى السيد طارق البداوي، الدكتور البيطري المقيد بجدول هيئة البيطرة الوطنية تحت رقم 1208/CN/09 بتاريخ 5 فبراير 2009.

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى مدير تربية المواشي.

وحرر بالرباط في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009).
الإمضاء : عزيز أخنوش.

قرار لووزير الفلاحة والصيد البحري رقم 645.09 صادر في 21 من ربيع الأول 1430 (19 مارس 2009) بإسناد انتداب صحي

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على القانون رقم 21.80 المتعلق بممارسة الطب البيطري والجراحة والصيدلة البيطرية بصفة حرة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.340 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) ولاسيما الفصل 2 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.82.541 الصادر في 29 من جمادى الأولى 1403 (15 مارس 1983) بتطبيق القانون الأتف الذكر ولاسيما الفصل 6 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.94.264 الصادر في 10 محرم 1416 (9 يونيو 1995) لتطبيق الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.230 بتاريخ 19 من ربيع الآخر 1414 (6 أكتوبر 1993) المتعلق بهيئة البيطرة الوطنية :

وعلى المرسوم رقم 2.07.1274 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) المتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والصيد البحري ،

الهادفة إلى توكي الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييسيره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.93.530 الصادر في 3 ربيع الآخر 1414 (20 سبتمبر 1993) بتطبيق الظهير الشريف السالف الذكر رقم 1.70.157 بتاريخ 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) :

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصاد رقم 406.06 الصادر في 28 من محرم 1427 (27 فبراير 2006) بإقرار معايير مغربية :

ويعد استطلاع رأي لجنة الاعتماد للمواد الغذائية المنبثقة عن لجنة الاعتماد ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح شهادة المطابقة للمعيار المغربي NM ISO 17025 للمركز التقني للصناعات الغذائية «CETIA»، الواقع بمركب المراكز التقنية، سيدي معروف، أولاد حدو، الدار البيضاء، لإجراء تجارب كيميائية على المواد الغذائية.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1430 (16 يناير 2009).

الإمضاء : أحمد رضى شامي.

مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة رقم 349.09 صادر في 18 من محرم 1430 (15 يناير 2009) بشأن منح شهادة المطابقة للمعايير المغربية لمختبر التجارب للمدرسة العليا لصناعات النسيج والألبسة.

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توكي الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييسيره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.93.530 الصادر في 3 ربيع الآخر 1414 (20 سبتمبر 1993) بتطبيق الظهير الشريف السالف الذكر رقم 1.70.157 بتاريخ 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) :

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصاد رقم 406.06 الصادر في 28 من محرم 1427 (27 فبراير 2006) بإقرار معايير مغربية :

مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة رقم 244.09 صادر في 27 من ذي الحجة 1429 (26 ديسمبر 2008) بنسخ المقرر رقم 1065.08 بتاريخ 7 جمادى الأولى 1429 (13 ماي 2008) في شأن منح شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمختبر العمومي للتجارب والدراسات / المختبر الجهوي لبني ملال.

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توكي الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييسيره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.93.530 الصادر في 3 ربيع الآخر 1414 (20 سبتمبر 1993) بتطبيق الظهير الشريف السالف الذكر رقم 1.70.157 بتاريخ 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) :

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصاد رقم 406.06 الصادر في 28 من محرم 1427 (27 فبراير 2006) بإقرار معايير مغربية :

ويعد استطلاع رأي لجنة البناء والأشغال العمومية المنبثقة عن لجنة الاعتماد ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

ينسخ مقرر وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة رقم 1065.08 الصادر في 7 جمادى الأولى 1429 (13 ماي 2008) القاضي بمنح شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمختبر العمومي للتجارب والدراسات / المختبر الجهوي لبني ملال.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من ذي الحجة 1429 (26 ديسمبر 2008).

الإمضاء : أحمد رضى شامي.

مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة رقم 245.09 صادر في 19 من محرم 1430 (16 يناير 2009) بشأن منح شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمركز التقني للصناعات الغذائية «CETIA».

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية

وبعد استطلاع رأي لجنة الاعتماد الكيماوية وشبه الكيماوية ،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح شهادة المطابقة للمعيار المغربي NM ISO 17025 لمختبر التجارب للمدرسة العليا لصناعات النسيج والألبسة، الواقع بطريق الجديدة، كلم 8 الولفة، الدار البيضاء، لإجراء التجارب المعرفة في القائمة رقم AL 11/2005 المرفقة بشهادة اعتماده NM ISO 17025.

المادة الثانية

ينسخ مقرر وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصاد رقم 2570.06 الصادر في 3 رمضان 1427 (28 سبتمبر 2006) القاضي بمنح شهادة المطابقة للمعايير المغربية لمختبر التجارب للمدرسة العليا لصناعات النسيج والألبسة.

المادة الثالثة

ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 18 من محرم 1430 (15 يناير 2009).
الإمضاء : أحمد رضى شامي.

وبعد استطلاع رأي لجنة الاعتماد للمواد الغذائية ،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح شهادة المطابقة للمعيار المغربي NM ISO 17025 للمختبر العمومي للتجارب والدراسات / مركز الأبحاث والدراسات في البيئة والتلوث، الواقع بـ 19، تيط مليل، تقاطع الطرق الوطنية 106 و 107 لإجراء التجارب المعرفة في القائمة رقم AL 01.16/2007 المرفقة بشهادة اعتماده NM ISO 17025.

المادة الثانية

ينسخ مقرر وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 820.08 الصادر في 26 من صفر 1429 (5 مارس 2008) القاضي بمنح شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمختبر العمومي للتجارب والدراسات / مركز الأبحاث والدراسات في البيئة والتلوث.

المادة الثالثة

ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 30 من صفر 1430 (27 يناير 2009).
الإمضاء : أحمد رضى شامي.

مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 429.09 صادر في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009) بنسخ المقرر رقم 1960.06 الصادر في 22 من رجب 1427 (17 أغسطس 2006) في شأن منح شهادة المطابقة لنظام تدبير الجودة المعتمد من طرف شركة «Carven».

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توخي الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.93.530 الصادر في 3 ربيع الآخر 1414 (20 سبتمبر 1993) بتطبيق الظهير الشريف السالف الذكر رقم 1.70.157 بتاريخ 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) :

وعلى قرار وزير الصناعة والطاقة والمعادن رقم 1559.01 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1422 (17 أغسطس 2001) بإقرار معايير مغربية :

وبعد استطلاع رأي لجنة شهادة المطابقة المتعددة الاختصاصات المنبثقة عن لجنة نظم التدبير،

مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 350.09 صادر في 30 من صفر 1430 (27 يناير 2009) بشأن منح شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمختبر العمومي للتجارب والدراسات / مركز الأبحاث والدراسات في البيئة والتلوث.

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توخي الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) :

وعلى المرسوم رقم 2.93.530 الصادر في 3 ربيع الآخر 1414 (20 سبتمبر 1993) بتطبيق الظهير الشريف السالف الذكر رقم 1.70.157 بتاريخ 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) :

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصاد رقم 406.06 الصادر في 28 من محرم 1427 (27 فبراير 2006) بإقرار معايير مغربية :

قرر ما يلي :

المادة الأولى

ينسخ مقرر وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصاد رقم 1960.06 الصادر في 22 من رجب 1427 (17 أغسطس 2006) القاضي بمنح شهادة المطابقة NM ISO 9001 لشركة «Carven» فيما يخص أنشطة إنتاج وتسويق حضانات البيض انطلاقاً من الورق المستعمل

والتي تزاولها بالموقع كلم 18، طريق الجديدة، كلم 6، طريق لعسيلات المحطة، برشيد، سطات.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من صفر 1430 (24 فبراير 2009).

الإمضاء : أحمد رضى شامي.

المجلس الدستوري

قرار رقم 2009 - 741 صادر في 6 ربيع الأول 1430 (4 مارس 2009)

الحمد لله وحده،

باسم جلالة الملك

المجلس الدستوري،

بعد الاطلاع على العرائض المسجلة بأمانته العامة في 23 يوليو وفتح أغسطس 2008، التي قدمها السادة محمد شوقي ولحسن تنكر ومولود بركايو والحسين السملالي - بصفتهم مرشحين - طالبين فيها إلغاء نتيجة الاقتراع الجزئي الذي أجري في 8 يوليو 2008 بالدائرة الانتخابية «بزو - واويزغت» (إقليم أزيلال)، وأعلن على إثره انتخاب السيد ابراهيم حسناوي عضوا بمجلس النواب ؛

وبعد الاطلاع على باقي المستندات المسجلة بنفس الأمانة العامة في 5 سبتمبر 2008، التي أدلى بها الطاعن السيد مولود بركايو، والتأكد من أن الطاعنين السيدين محمد شوقي ولحسن تنكر لم يدلوا بأي مستند إضافي، بعد أن منحهم المجلس الدستوري أجلا لذلك ؛

وبعد الاطلاع على المذكرات الجوابية المسجلة بالأمانة العامة المذكورة في 17 سبتمبر و 22 أكتوبر 2008 ؛

وبعد الاطلاع على المستندات المدلى بها، وعلى باقي الوثائق المدرجة في الملفات ؛

وبناء على الدستور، خصوصا الفصل 81 منه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 93-29 المتعلق بالمجلس الدستوري الصادر في 14 من رمضان 1414 (25 فبراير 1994)، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 97-31 المتعلق بمجلس النواب الصادر في فاتح جمادى الأولى 1418 (4 سبتمبر 1997)، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبق القانون ؛

وبعد ضم الملفات الأربعة للبت فيها بقرار واحد لتعلقها بنفس العملية الانتخابية ؛

أولا : فيما يتعلق بعريضة الطعن التي قدمها السيد الحسين السملالي :

حيث إن أحكام المادة 29 من القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الدستوري تحدد أجل الطعن في انتخاب أعضاء مجلس النواب في 15 يوما من تاريخ الإعلان عن نتيجة الاقتراع ؛

وحيث إن عريضة الطعن التي تقدم بها السيد الحسين السملالي أودعت لدى الأمانة العامة للمجلس الدستوري في فاتح أغسطس 2008، أي خارج أجل القانوني المذكور أعلاه الذي يسري ابتداء من تاريخ الإعلان عن نتيجة الاقتراع، مما يتعين معه التصريح بعدم قبولها ؛

ثانيا : فيما يتعلق بباقي عرائض الطعن :

في شأن المآخذ المتعلقة بالحملة الانتخابية :

حيث إن هذه المآخذ تتلخص في دعوى أن المطعون في انتخابه استغل سيارة جماعة محلية خلال الحملة الانتخابية وبعدها، واستعمل المال لشراء الذمم علانية يوم الاقتراع، وعمد أنصاره إلى الضغط على الناخبين للتصويت لفائدته أمام مكاتب التصويت بجماعة بني عياط، وذلك خلافا للقانون الذي حدد نهاية الحملة الانتخابية في الساعة 12 ليلا من اليوم السابق للاقتراع ؛

لكن حيث، إن المآخذ المثارة بشأن تسخير سيارة جماعة محلية واستعمال المال والضغط على الناخبين واستمرار الحملة الانتخابية يوم الاقتراع، تتعلق كلها بوقائع لم تدعم إلا بإفادات لا تنهض وحدها حجة على صحة ما ورد فيها، مما تكون معه المآخذ المتعلقة بالحملة الانتخابية غير قائمة على أساس صحيح ؛

في شأن المآخذ المتعلقة بسير الاقتراع :

حيث إن هذه المآخذ تتلخص في دعوى، من جهة أولى، أن ممثلي الطاعنين منعوا بالقوة من حضور عملية التصويت وطرد ممثلو باقي المرشحين من 27 مكتبا للتصويت بجماعة بني عياط، الذين لم يتمكنوا من الحصول على محاضر تلك المكاتب، ومن جهة ثانية، أن ورقة التصويت الفريدة تمت طباعتها باللونين الأبيض والأسود فقط، مما شوش على اختيار الناخبين لحظة الإدلاء بأصواتهم وأدى إلى خرق مبدأ المساواة في الحظوظ بين جميع المرشحين، لدرجة أن بعض الناخبين تراجعوا عن التصويت لأنهم بدل أن يجدوا رمز «الحمامة» الذي يتعاطفون معه وجدوا «غرابا»، ومن جهة ثالثة، أنه تم تأخير توفير الحبر بعدد من مكاتب التصويت بجماعة بني عياط منذ انطلاق عملية الاقتراع إلى غاية الساعة 11 صباحا، ومن جهة رابعة، أن رئيس مكتب التصويت رقم 6 بتكموت، الذي هو في الوقت نفسه نائب رئيس جماعة بني عياط المطعون في انتخابه، قام بتزوير العملية الانتخابية لفائدة رئيسه، وذلك باستعمال بطائق انتخاب 23 شخصا منهم المتوفى، ومنهم من كان يوم الاقتراع في السجن أو خارج البلاد، ومن جهة خامسة، أن عددا كبيرا من الناخبين منعوا من الإدلاء بأصواتهم قبل نهاية الوقت القانوني المقرر لإغلاق مكاتب التصويت في الدوائر الانتخابية رقم 12 و13 و17 بجماعة بني عياط، وهو ما أكده 14 ناخبا ؛

ومن جهة خامسة، إنه يبين من الرجوع إلى محاضر مكاتب التصويت رقم 14 و15 و16 و21 و22 بالدوائر الانتخابية رقم 12 و13 و17 بجماعة بني عياط، المودعة لدى المحكمة والتي لم يدل الطرف الطاعن بنسخها، أنها تتضمن في الصفحة الأولى لكل منها الإشارة إلى أن انتهاء عمليات التصويت أعلن عنه في الساعة السابعة مساءً، وهي الساعة المقررة قانوناً لاختتامه، ولم تدون فيها أي ملاحظة بشأن ما ادعى من منع ناخبين من التصويت قبل نهاية الوقت القانوني المحدد لإغلاق هذه المكاتب، وأن الإدلاء بمجرد لائحة أسماء أشخاص لا يقوم في حد ذاته حجة على صحة الإدعاء :

وحيث، إنه تأسيساً على ما سبق بيانه، تكون المأخذ المتعلقة بسير الاقتراع غير قائمة على أساس صحيح من وجه، وغير جديرة بالاعتبار من وجه آخر :

في شأن المخنئين المتعلقين بإعلان النتائج :

حيث إن هذين المخنذين يتلخصان في دعوى، من جهة، أن عدداً من رؤساء المكاتب المركزية توجهوا بعد تجميع النتائج إلى إحدى مصالح العمالة قبل أن يلتحقوا بمقر لجنة الإحصاء، مما يعتبر مساً واضحاً بمبديئي الشفافية والحياد، ومن جهة أخرى، أن محاضر المكاتب المركزية وصلت مكشوفة إلى رئيس لجنة الإحصاء الذي نبه رؤساء هذه المكاتب إلى هذا الخلل :

لكن حيث، من جهة، إن ما ادعى من توجه عدد من رؤساء المكاتب المركزية إلى إحدى مصالح العمالة قبل التوجه إلى مقر لجنة الإحصاء لا يدل في حد ذاته، في حال ثبوته، على حدوث مناورات تدليسية لتحريف نتائج الاقتراع، ومن جهة أخرى، أن محاضر لجنة الإحصاء، سواء المدلى به أو المودع لدى المجلس الدستوري، لم يتضمن أي ملاحظة تفيد أن محاضر المكاتب المركزية وصلت إلى لجنة الإحصاء على غير الحالة التي ينص عليها القانون، والطرف الطاعن لم يدل بما يثبت ادعاءه :

وحيث إنه، تأسيساً على ما سبق بيانه، تكون المأخذ المتعلقة بإعلان النتائج غير قائمة على أساس :

في شأن البحث المطلوب :

وحيث إنه، تأسيساً على ما سلف عرضه، لا حاجة لإجراء البحث المطلوب،

لهذه الأسباب :

أولاً : يصرح بعدم قبول عريضة الطعن التي قدمها السيد الحسين السملالي :

ثانياً : يقضي برفض طلب كل من السادة محمد شوقي ولحسن تنكر ومولود بركايو الرامي إلى إلغاء نتيجة الاقتراع الجزئي الذي أجري في 8 يوليو 2008 بالدائرة الانتخابية «بزو - واويغت» (إقليم أزيلال)، وأعلن على إثره انتخاب السيد ابراهيم حسناوي عضواً بمجلس النواب :

لكن حيث، من جهة أولى، إن ما ادعى من منع ممثلي الطاعنين من مراقبة عمليات التصويت وطرد ممثلي باقي المرشحين لم يدعم بأي حجة تثبتة، أما بخصوص عدم تمكين ممثلي المرشحين من محاضر مكاتب التصويت بجماعة بني عياط، فإن تسليم المحاضر إجراء لاحق لعملية الاقتراع وعدم التقيد به، على فرض ثبوته، ليس له تأثير في نتيجة الاقتراع، طالما أن ذلك لم يقترن بمناورات تدليسية، وهو ما لم يثبت الطرف الطاعن :

ومن جهة ثانية، إنه يبين من الاطلاع على ورقة التصويت الفريدة أن الرمز المخصص لكل مرشح طبع باللونين الأبيض والأسود، الأمر الذي راعى مبدأ المساواة بالنسبة لجميع المرشحين :

ومن جهة ثالثة، إنه يبين من الرجوع إلى محاضر جميع مكاتب التصويت بجماعة بني عياط، المودعة لدى المحكمة الابتدائية بأزيلال والتي لم يدل الطرف الطاعن بنسخها، أنها لا تتضمن في الخانة المخصصة للملاحظات أي إشارة إلى ما ادعى من تأخير إحضار المواد غير القابل للمحو إلى غاية الساعة 11 صباحاً، بالإضافة إلى أن الطاعنين لم يدلوا بأي حجة تثبت خلاف ذلك :

ومن جهة رابعة، إنه فضلاً عن أنه يتبين من الرجوع إلى محاضر انتخاب مكتب المجلس الجماعي لجماعة بني عياط أن رئيس مكتب التصويت المعني ليس نائباً لرئيس الجماعة المذكورة الذي هو المطعون في انتخابه ولا عضواً بمجلسها، فإنه من الاطلاع على لائحة المسجلين بالدائرة الانتخابية رقم 6 بجماعة بني عياط المحصورة في 31 مارس 2008، ومن التحقيق الذي قام به المجلس الدستوري بشأن 23 شخصاً ادعى أنه تم التصويت ببطائقتهم الانتخابية، على الرغم من استحالة وجودهم يوم الاقتراع بمكتب التصويت رقم 7 بتكموت (وليس 6 كما ورد خطأ في العريضة) الذي يجب أن يصوتوا فيه، إما بسبب الوفاة (3 حالات) أو الوجود خارج البلاد (19 حالة) أو في السجن (حالة واحدة)، يبين ما يلي :

- أن عدد الناخبين المؤشر أمام أسمائهم باللائحة الانتخابية المعنية البالغ 345 يتطابق مع عدد المصوتين الوارد بمحضر مكتب التصويت رقم 7 أنف الذكر :

- أن الشخص المتوفى الذي يحمل البطاقة الانتخابية رقم 531، حسب الإدعاء، لم يرد اسمه ضمن لائحة المسجلين على صعيد هذه الدائرة، وأن أصحاب البطائق الانتخابية ذات الأرقام 46 و49 و54 و70 و254 و273 و306 و334 و338 و397 و404 و409 و412 و414 و416 و420 و496 و503 و505 و506 (أي 20 ناخباً) غير مؤشر أمام أسمائهم في اللائحة المذكورة، مما يفيد عدم مشاركتهم في التصويت :

- أن صاحبي البطاقتين الانتخابيتين رقم 37 و243 - ممن ادعى أنهم كانوا يوم الاقتراع خارج البلاد، لئن كان مؤشراً أمام اسميهما في اللائحة المعنية، فإن الطرف الطاعن لم يدل بأي حجة لإثبات استحالة وجودهما يوم الاقتراع بالدائرة الانتخابية المعنية، رغم الأجل الذي منحه له المجلس الدستوري لهذه الغاية بناء على طلبه :

وبناء على القانون التنظيمي رقم 97-31 المتعلق بمجلس النواب الصادر في فاتح جمادى الأولى 1418 (4 سبتمبر 1997)، كما وقع تغييره وتتميمه :

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبق القانون :

حيث إن الفقرة الأولى من المادة 31 من القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الدستوري توجب أن تتضمن العرائض الإسم العائلي والإسم الشخصي للطاعن وصفته وعنوانه :

وحيث إن الفقرة الأولى من المادة 82 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب تقصر حق الطعن في انتخاب أعضاء هذا المجلس - بالإضافة إلى الناخبين - على المرشحين المعنيين بالأمر :

وحيث إن الطاعن السيد محمد زكير قدم عريضته بصفته مرشحا في الدائرة الانتخابية «بني موسى - بني عمير» (إقليم بني ملال)؛

وحيث إنه يبين من التحقيق الذي أجراه المجلس الدستوري بالاطلاع على لائحة المرشحين بالدائرة الانتخابية المذكورة وعلى محضر لجنة الإحصاء المتعلق بها، أن السيد محمد زكير لم يرد اسمه ضمن الأشخاص المسجلين فيهما، مما يتعين معه التصريح بعدم قبول طلبه،

لهذه الأسباب :

أولا : يصرح بعدم قبول طلب السيد محمد زكير الرامي إلى إلغاء نتيجة الاقتراع الذي أجري يوم 7 سبتمبر 2007 في الدائرة الانتخابية «بني موسى - بني عمير» (إقليم بني ملال) وأعلن على إثره انتخاب السادة محمد مبديع وعبد الرزاق فضلي وعبد الكريم النماوي والشرقاوي الزنايدي أعضاء بمجلس النواب :

ثانيا : يأمر بتبليغ نسخة من قراره هذا إلى السيد رئيس مجلس النواب وإلى الأطراف المعنية وينشره في الجريدة الرسمية.

وصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الخميس 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).

الإمضاءات :

محمد أشركي.

عبد القادر القادري. عبد الأحد الدقاق. هاني الفاسي. صبح الله الغازي.

حمداتي شبيها ماء العينين. ليلي المريني. أمين الدمناتي. عبد الرزاق مولاي ارشيد.

محمد الصديقي. رشيد المدور. محمد أمين بنعبد الله.

ثالثا : يأمر بتبليغ نسخة من قراره هذا إلى السيد رئيس مجلس النواب وإلى الأطراف المعنية وينشره في الجريدة الرسمية.

وصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الأربعاء 6 ربيع الأول 1430 (4 مارس 2009).

الإمضاءات :

محمد أشركي.

عبد القادر القادري. عبد الأحد الدقاق. هاني الفاسي. صبح الله الغازي.

حمداتي شبيها ماء العينين. ليلي المريني. أمين الدمناتي. عبد الرزاق مولاي ارشيد.

محمد الصديقي. رشيد المدور. محمد أمين بنعبد الله.

قرار رقم 2009 - 742 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009)

الحمد لله وحده،

باسم جلالة الملك

المجلس الدستوري،

بعد الاطلاع على العريضة المسجلة بأمانته العامة في 21 سبتمبر 2007 التي قدمها السيد محمد زكير طالبا فيها إلغاء نتيجة الاقتراع الذي أجري في 7 سبتمبر 2007 بالدائرة الانتخابية «بني موسى - بني عمير» (إقليم بني ملال) وأعلن على إثره انتخاب السادة محمد مبديع وعبد الرزاق فضلي وعبد الكريم النماوي والشرقاوي الزنايدي أعضاء بمجلس النواب :

وبعد الاطلاع على المذكرات الجوابية المسجلة بنفس الأمانة العامة في 23 أبريل و 19 ماي 2008 :

وبعد الاطلاع على المستندات المدلى بها وعلى باقي الوثائق المدرجة بالملف :

وبناء على الدستور، خصوصا الفصل 81 منه :

وبناء على القانون التنظيمي رقم 93-29 المتعلق بالمجلس الدستوري الصادر في 14 من رمضان 1414 (25 فبراير 1994)، كما وقع تغييره وتتميمه :

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.09.54 صادر في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009) في شأن أحكام متفرقة تتعلق بتمثيل موظفي الدولة والجماعات المحلية ومستخدمي المؤسسات العامة.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 52.08 القاضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء مجالس الجماعات الحضرية والقروية ومجالس المقاطعات ومجالس العمالات والأقاليم والمجالس الجهوية وبانتهاء مدة إنتداب ممثلي المتأجورين، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.24 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009) :

وعلى المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء من الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) الصادر في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية :

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات :

وعلى الأنظمة الأساسية الخاصة بمستخدمي المؤسسات العامة،

رسم ما يلي :

الباب الأول

أحكام تتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء

المنصوص عليها في النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية

المادة الأولى

تغير وتتسم على النحو التالي أحكام الفصلين 11 (الفقرة الثانية) و 13 (الفقرة الثانية) من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.59.0200 بتاريخ 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) :

«الفصل 11 - - ..»

«وتحرر لائحة ناخبي كل سلك من طرف الوزير المعني بالأمر وتعلق «قبل مضي أربعين يوما على التاريخ المحدد للتصويت، ويجوز للناخبين «أن يتحققوا من التقييدات في ظرف خمسة عشرة يوما الموالية للإشهار «المذكور وأن يقدموا عند الاقتضاء شكايات بشأن التقييدات أو أنواع «التغافل الواقعة في اللائحة الانتخابية وبيبت الوزير المعني بالأمر داخل «أجل سبعة أيام في شأن الشكايات.»

«الفصل 13 - - ..»

«ويجب أن تودع لوائح المرشحين قبل التاريخ المحدد للانتخابات بما «لا يقل عن واحد وعشرين يوما، ويتعين أن تنص على اسم المرشح «المؤهل لتمثيلها في جميع العمليات الانتخابية.» (الباقى بدون تغيير).

الباب الثاني

تحديد تاريخ الاقتراع

المادة الثانية

يحدد تاريخ الاقتراع لانتخاب ممثلي الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء وممثلي مستخدمي الجماعات المحلية وممثلي مستخدمي المؤسسات العامة، بموجب قرار للسلطة الحكومية المكلفة بتحديث القطاعات العامة، يؤشر عليه من طرف وزير الداخلية.

المادة الثالثة

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية والوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1430 (فاتح أبريل 2009).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية،

الإمضاء : شكيب بنموسى.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول

المكلف بتحديث القطاعات العامة،

الإمضاء : محمد عبو.

قررا ما يلي :

المادة الأولى

تتم كما يلي قائمة التعويضات والمكافآت الخاضعة للاقتطاع من أجل المعاش بمقتضى نظام المعاشات المدنية كما هي محددة في الجدول الملحق بالقانون رقم 011.71 الصادر في 12 من ذي القعدة 1391 (30 ديسمبر 1971) المشار إليه أعلاه :

بيانات التعويضات والمكافآت	المراجع
- التعويض عن الأخطار المهنية : المرسوم رقم 2.03.71 الصادر في 22 من محرم 1424 (26 مارس 2003) بتحويل بعض التعويضات لفائدة موظفي وأعوان المطبعة الرسمية.	

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار المشترك ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009).

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول
المكلف بتحديث القطاعات العامة.
الإمضاء : محمد عبو.

وزير الاقتصاد والمالية،
الإمضاء : صلاح الدين المزوار.

قرار مشترك لوزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 690.09 صادر في 7 ربيع الأول 1430 (5 مارس 2009) بتتيميم قائمة التعويضات والمكافآت الخاضعة للاقتطاع من أجل المعاش بمقتضى نظام المعاشات المدنية.

وزير الاقتصاد والمالية،

والوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة ،

بناء على القانون رقم 011.71 الصادر في 12 من ذي القعدة 1391 (30 ديسمبر 1971) المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 11 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.03.71 الصادر في 22 من محرم 1424 (26 مارس 2003) بتحويل بعض التعويضات لفائدة موظفي وأعوان المطبعة الرسمية :

وعلى المرسوم رقم 2.05.1431 الصادر في 26 من ذي القعدة 1426 (28 ديسمبر 2005) بتغيير أو تتميم جدول التعويضات والمكافآت المعتبرة في تحديد عناصر الأجرة التي يحتسب المعاش على أساسها ،

ثمن النسخة بمقر المطبعة الرسمية : 10 دراهم

ثمن النسخة لدى المودعين المعتمدين : 12 درهما

تطبيق الفقرة الأخيرة من المادة الثانية من قرار الأمين العام للحكومة رقم 2918.95 الصادر في 8 شعبان 1416 (30 ديسمبر 1995)